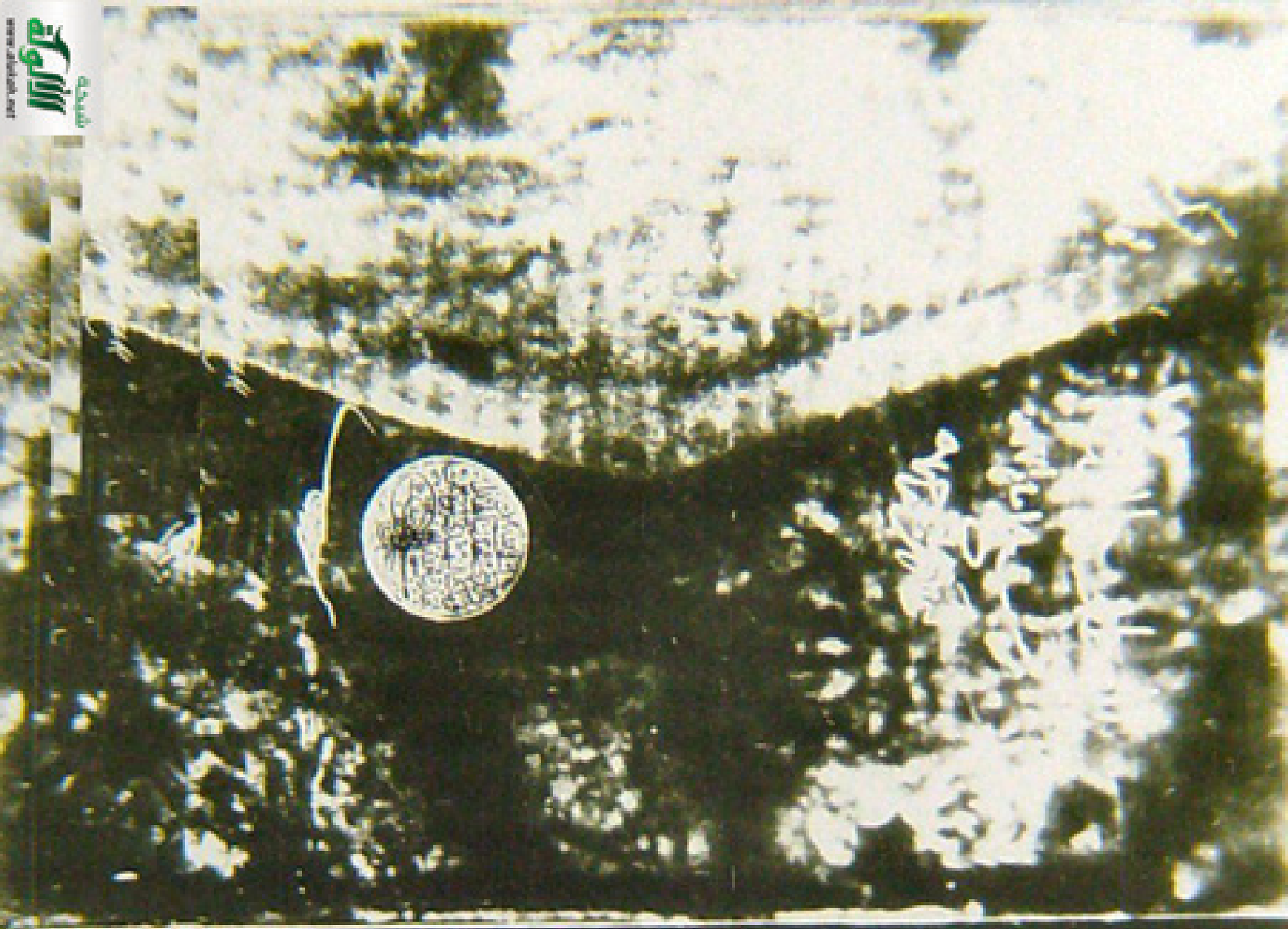

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان اسه امانا امر بلا وضوء بعض الناس الى الصلوة لا نعلم كما بين عليه السلام
ان اسه عز وجل اراد بقوله صدقة بعض الاموال لا كلها
وكما بين صدقة سهم ذي القربى من على هاشم وبنى المطلب ان اسه اراد
بقوله ذي القربى بعض قرابة النبي صلى اسه عليه وسلم دون لاجنبهم وكما بين
ان اسه اراد بقوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما بعض السراق لا دون
جميعهم او سارق درهم لا دونه بين عليه ايضا سارق مما انى صلى اسه عليه
وسلم بقوله القطع في ربع دينار فعلم ان اسه انما اراد بعض السراق
دون بعض بقوله السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما الاية كذلك
اسه عز وجل لنبيه صلى اسه عليه وسلم وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل
اليهم اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن منصور نا سعيد بن سفيان
وحدثنا ابو موسى نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن
سليمان بن بريدة عن ابيه ان رسول اسه صلى اسه عليه وسلم كان يتوضأ لكل
فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد قال
له عمر رسول اسه لقد صنعت شيئا اليوم لم تكن تصنعه قال اني قد تعمدت لكم
هذا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ح واخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو داود
الطيالسي بخبر غريب قال حدثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول اسه صلى اسه عليه وسلم يتوضأ لكل
صلوة الا بول فتح مكة فانه صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ح
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو مصعب نا وكيع نا سفيان عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان النبي صلى اسه عليه وسلم كان يتوضأ لكل
صلوة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال
ابو بكر فاسند هذا الخبر عن الثوري احد عشر نفسا غير المسعودي ووكيع رواه اصحاب
الثوري غير وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى اسه عليه وسلم
قال ابو المسعودي في حديثه فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد
غريب ابو اسماعيل على ان الوضوء لا يجب الا من حدث ح اخبرنا

ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن منصور ابو حضور نا محمد بن سوقة الزاهد ان
كتابا سنة ح وحدثنا ابراهيم بن عبد نا ابن ابي مريم نا محمد بن علي بن حسان
الانصاري نا ابي نا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبيد اسه بن عمرة وسالم بن عبد اسه الاحول
قالا الاول نا ابو هريرة نا سعيد بن ابي سعيد عن عبد اسه بن عبد الرحمن بن
نجاح قال قلت لطلحات وضوء ابراهيم بن غير لكل صلوة طاهرا كان او غير طاهر فعل هو
قال حدثتنيها امامة بنت سهل بن حنيف ان ابا سعيد بن حنظلة بن ابي عامر الغسيل
حدثها ان رسول اسه صلى اسه عليه وسلم كان امر بالوضوء عند كل صلوة طاهرا
كان او غير طاهر فلما اشق ذلك على رسول اسه صلى اسه عليه وسلم امر بالسواك
عند كل صلوة فوضع عنه الوضوء الا من حدث وكان عبد اسه يرى ان به
قوة على ذلك اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن منصور نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد
نا محمد بن اسحاق قال وكان يفعل حتى مات بابي هو وامي النبي
صلى اسه عليه وسلم على طهر من غير حدث فان هذا يوجب الوضوء ح
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب نا ابن جريج نا
شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة انه شهد عليا صلى الظهر
ثم جلس في الرحبة يقضي حوائج الناس فلما حضرت العصر دعا بتور من ماء
فتمضمض به واعيه ووجهه وذراعيه ورجليه ثم شرب فضل وضوئه وهو
قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قياما وان رسول اسه صلى اسه
عليه وسلم صنع مثل ما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو يوسف بن موسى نا جرير عن منصور عن المسيب
عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة فذكر الحديث وقال ان رأيت
رسول اسه صلى اسه عليه وسلم فعل كما فعلت فقال هذا وضوء من لم يحدث
قال ابو بكر وروى المسعودي هذا عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة
عن علي وقال ثم قال هذا وضوء من لم يحدث ح اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر
نا يوسف بن موسى نا العقدي نا شريك وعبد اسه بن موسى

جماع ابواب الاحداث الموجبة للوضوء

باب وجوب الوضوء من الغائط والبول والنوم

والدليل على ان الله عز وجل قد اوجب الوضوء من ذلك معنى وجب
وذلك الفرض بغير ذلك الذي على لسان نبيه صلى الله عليه ان الله
عز وجل انما دل بذلك على ان الوضوء من الغائط وملامسة النساء
انما هو الذي الوضوء الذي عند الاعراب من الغائط وملامسة
النساء فدل الكتاب على ان الصحيح الواجد للماء من الغائط وملامسة
النساء بالوضوء اذا اتى بالصعيد الكتاب او لم يجد فلا من الوضوء بالماء
بعد الغائط والنساء والنبي المفسر عن الله عز وجل فاعلم ان الوضوء يجب
من غائط ومن غير ملامسة النساء واعلم يا خير صفوان بن يحيى ان البول
والنوم كل واحد منهما على الانفراد يوجب الوضوء والنوم والبول غير مشروط
ولا ملامسة النساء وكذلك الله عز وجل وعونه الاحداث الموجبة
للوضوء بحكم النبي صلى الله عليه وسلم خلا الغائط وملامسة النساء الذي
ذكرهما الله في الكتاب خلاف قول من زعم من اهل العلم انه غير جائز
ان يذكر الله حكما في الكتاب فيجيء السنة ان يجب ذلك الحكم
بغير ذلك الشرط الذي بينه في الكتاب

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن عبيد الصفار نا جاد بن زياد
عن عاصم وسماعيل بن خشرم اخبرنا بهز بن اسد نا عاصم وحدثنا سفيان بن
عبد الرحمن الدوري نا سفيان عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال
اتيت صفوان بن عسال المرادي اسأله عما يأمرني عمله في الخفين فقال ما جاء بك
يا زر فقلت ابتغاء العلم قال يا زر فان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم
رضا بما يطلب قال فقلت انه حك في نفسي من المسح على الخفين بعد الغائط
وكنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل سمعت رسول الله يذكر
في ذلك شيئا قال نعم كان يأمرنا اذا كنا سفرا او قال مسافرين ان لا ننزع
خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم
فقد اصبت للاذن وقال احمد بن منيع في حديثه قال قد بلغني ان الملائكة

باب ذكر وجوب الوضوء من الذي وهو

البلل الذي قد اعلمت ان الله قد اوجب الطهور فيه بشرط ودليله
على لسان نبيه صلى الله عليه بعد ذلك الشرط اذ الله عز وجل لم يذكر
في آية الوضوء الهدى والنبي صلى الله عليه وسلم قد اوجب الوضوء
من الهدى فاتفق على الاصل قد جاء حديثان اعجب الوضوء
من الهدى فاخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن منيع ويعقوب بن
ابراهيم الدورقي ومحمد بن هشام وقتادة بن المعمل الكوفي قالوا نا هشيم
ابو بكر بن عياش قال احمد نا حصين وقال الآخران
عن الحسين بن عبد الله النخعي عن عبد الله بن علي بن ابي طالب قال كنت رجلا مذاء
فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ابنته كانت عندي فامرت
رجلا فسأله فقال منه الوضوء اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا بشر بن خالد
العسكري اخبرنا بهز بن جعفر نا شعبة قال سمعت علي بن الاقمر يحدث
عن سعد الطويل عن محمد بن علي عن علي قال استحييت ان اسأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المذي من اجل فاطمة فامرت المقداد فسأله فقال
فيه من ذلك الذي على المسلم منه فقال فيه الوضوء

باب الامر بغسل الفرج من المذي من اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا يونس بن عبد الاعلى
الصدفي اخبرنا ابن وهب ان مالكا بن انس حدثه عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن مولى آل

بن عبيد الله بن سليمان عن عبد الله بن المقداد بن الاسود ان كلبا اخذ ثوب رجل
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل اذا دنا من اصله فخرج منه المذي ماذا
عليه قال على يعني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع ان الماء
يغسله اجزاه ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال اذا رجد ذلك
اصبح عليه رجعه وليرشه ما دون الصلاة ان احبرنا ابو طاهر نا ابو بكر
نا احمد بن عبد الرحمن بن وهب نا عمي نا حيوة بن شريح عن بكير
ابن عبد الله بن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال قال علي بن ابي طالب ارسلت المقداد
ابن الاسود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي يخرج من الانسان
فقال يغسل ذكره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وينضح فرجه

باب ذكر الدليل على ان الغريزل المذي وينضح من الثوب

امر بغسله وارشاد الامر بنضحه واجابة ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر
نا محمد بن عبد الله ابو علي الحافظ نا عبيد الله بن عبد الله الاعش عن حبيب
ابن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي بن ابي طالب قال كنت رجلا مذاء
فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال فيه الوضوء
قال سليم فذكرت ذلك لبكير بن سهل بن حنيف فقال حدثني الذي قال
ذلك وقال الوضوء ذكر حدثنا باب نضح الثوب من المذي
فكر وجوب الوضوء من الخارج الذي يخرج سوى البول والغائط والريح والجنابة
بالاثر ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا الحسن بن عبد العزيز بن سهل
الجاروذي نا ابو عمير الواسطي نا عبد الله بن عبد الله بن ابي سلمة عن سهل
ابن الحنظلية بن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم
في بطنه شيئا فاشكل عليه خرج منه شيء ام لم يخرج فلا يخرجن حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا فان وجد ذلك فليصل ولا ينصرف حتى يجد ذلك

باب ذكر الدليل على ان الخارج من السبيل

ان اليسير لا يجب الاغتسال منه اذا الطهارة متيقن لا يزول بالشك والخارج
الذي يوجب الغسل فاذا كانت الطهارة متيقنة متيقن ابطال
الطهارة الا بيقين مثله ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا عبد الجبار بن العلا

نا سفيان نا الزهري اخبرني عباد بن تميم عن عمه انه قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد الشيء في الصلاة قال لا ينفتل حتى يسمع
صوتا او يجد ريحا باب ذكر الدليل على ان الاسم باسم المرة
بالالف واللام لا يحوي جميع المعاني التي يدخل فيها ذلك الاسم خلاف
قول من زعم من شاهدنا من اصحاب عمرنا من كان يدخل الهاء في جميع ما
يجاء به على الفعل من يعزوه به ان الاسم باسم المرة يحوي جميع المعاني
التي الذي يوقع عليه الاسم باسم المرة بالالف واللام اذا الى صلى الله عليه وسلم
قد اوقع اسم الاصبع على الذي خامسه باسم المرة واسم جنس الاصبع الوجه
للوضوء الذي يخرج من الاسنان فحكمه ومذهب من ذهب اليها وذهب الاثبات
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا علي بن حشرم نا عيسى بن يونس نا الاوزاعي
عن حسان بن عطية عن ابي كبشة عن ابي امامة قال سمعت ابا امامة من النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يزال المجنة الصلاة ما كانت النفس تجيء
ما لم يعث والاصبع ان يتوضأ او يعرق الا لاستيقن ما استيقن به رسول
الله صلى الله عليه باب ذكر حديث روى محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اوهم عالما من لم يميز من الخبر المتن والخبر المتصل الوضوء لا يجب الا من
الحدث الذي لا صوت او رائحة ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو بن عبد
الله بن جعفر نا شبيب قال سمعت سهيل بن ابي صالح يحدث ابي عن ابي هريرة
وحدثنا سليمان بن داود نا وكيع عن شعبة وحدثنا بندار نا ابو موسى قالا نا محمد
عبد الله بن شبيب وحدثنا محمد بن عبد الاعلى نا خالد يعني ابن الحارث نا شعبة عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا وضوء الا من صوت او ريح باب ذكر الخبر المضاف الله
المتروك الذي ذكرناه والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اعلم ان لا
وضوء الا من صوت او ريح عند مسيل عرض له في الوقت بخلاف ما ادعاه من
خرجت منه ريح بغير اختياره في خروج الريح وكانت هذه الحادثة صلى الله عليه
لا وضوء الا من صوت او ريح جوابا لما قد سيل منه لا ابتداء الكلام فسقطا

وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى عن ضرب الناس ولم يوجب عليهم
انا الذي اليد وهذا على الذي الثوب من غير بيان بقلبه ولسانه ويشهد
عند عند الشرب اذا لمست الثوب بيدي فلا يجاب لي بعد اذا نظرت
الى الثوب وعرضه او طهرت منه على عيب والذي على الناس عليه
فلو كان عليه ان يعرفه حتى ان يعرفه بالزنا لعلمه انك لمست فقلت فقد
النبي صلى الله عليه انا انا ادعوه او لمست غيرا بجماع الوجب الحد وكذلك جر
ما يشبه قال ابو بكر وما يحك علمائنا من ما يحارب والمعرض انا من
واصل الاجراء المثل والذي باليد اذا لم يكن من اليد ومن ان السراء
اذا لم يجب ولا يسرق من ثوب ولا عين ان ذلك يوجب الوضوء
من ان ذلك لان كان سؤل اذا ان المثل والذي باليد ليس بمثله
شيء فان ذلك لا يوجب الضوء قال ابو بكر فمن المثل ويعرفه
او يكذب الزيح من الحس الذي اعلمت في كتاب الايمان ان المتدين قال
بدون سعد الجراح لا كما ادل من ذلك على بعض الناس ان المتدين
لا يكون في لحمة الرب الا المثل فقد ذكرت هذه المسئلة بما فيها
في كتاب الايمان باب الخمر او ضد من اكل لحوم الابل
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا عثمان بن سعيد الدهلي نا ابو عوانة عن عثمان
بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ابو الغنم يكون الابل فقال
ان شئت فتوضأ وان شئت فلا توضأ قال ابو الغنم يكون الابل
قال نعم قال فتوضأ من لحوم الابل قال اصلي في مرابض الغنم قال
نعم قال اصلي في مبارك الابل قال لا قال ابو بكر لم يسمع
خلاد بن علي اصل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل وروا
هذا الخبر ايضا عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج بن ان النبي الحارث وساك
بن حرب فهو ثلاثة من حملة روايته عن جعفر بن ربيعة وقد روى عن
هذا الخبر ومقدمة ايضا ابو الزبير عن جابر في الامر

صدقة الصدقات باب الوضوء من لحوم الابل التي لحاست او رابحه اذ كان
هذا القول من صلى الله عليه وسلم امرا لمن يجزان يتقدمه صلى
كذلك هذه المقالة على اصحاب الوضوء من الهول والقوم والذي اذ
كان من الهول لا يوجب وضوء ولا وضوء كذلك القوم والذي لا يوجب
الوضوء ولا وضوء كذلك الودي ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو بشر
الوضوء نا عبد الله بن عبد الله الواسطي عن سهل بن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل
عليه فخرج منه شيء ام لم يخرج فلا يخرجن حتى يسمع صوتا او يجد ريحا اخبرنا
ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو موسى نا زيد الله نا سفيان عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة ان رسول الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحدثنا سليم بن عثمان الواسطي نا وكيع عن عبد الملك
عن يحيى بن سعيد عن عمار بن هلال بن يساف عن سيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يأتي احدكم في صلوته فيقول
له انك احدثت حتى يخيل اليه انه قد وجد ريحا او سمع صوتا فلا ينصرف
حتى يجد ريحا او يسمع صوتا اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو الربيع
نا حماد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا الربيع بن سليمان المرادي نا شعيب بن الليث
عن ابيه عن جعفر بن ربيعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الرحمن
عن سعيد بن يسار قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
ابن ادم لعاب بن الا لعاب فاغسلوا ما اصابه الظفر واليد ثم توضأوا
والذي يتوضأ ويصلي او يكذب الزيح اخبرنا ابو بكر نا اصل
النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يتوضأ من اليد قال له رجل ولم ترى
على الحمار ان ناسا من اصحابه قد علم رجال ان الذي يأتي من اليد

عن محمد بن عبد الله وهو الدراوردي عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن الماجشون عن عامر
قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بارك
الابل قال نعم قال أفنتوضأ بلحومها قال نعم قال أفنتوضأ بألبانها قال
نعم قال أفنتوضأ بأعطان الغنم قال لا قال أراه نظر ولم ير خلافا
على هذا أحسب أن عبد العزيز أيضا صحيح من سنة العمل عندنا
عليه باب استحباب الوضوء من ذكر الله
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو الملاء زكريا بن العلاء بن زكريا الهمداني
بالبارك الرومي نا الأوزاعي نا أبو سلمة عن هشام بن عامر عن مروان
ابن الحكم وسعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول
إذا سلم أحدكم ذكر فليتوضأ ان أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر قال
سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يحتج بحديث الأوزاعي
أنه استحب الوضوء من ذكر الذكر استحبابا ولا أوجبه ان أخبرنا أبو طاهر
نا أبو بكر نا علي بن سعيد العسكري قال سألت أحمد بن حنبل عن الوضوء
من مس الذكر فقال استحبه ولا أوجبه ان أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر
قال سمعت محمد بن يحيى يقول في الوضوء من مس الذكر استحبابا لا إيجابا
لحديث عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبي صلى الله عليه
قال أبو بكر وكان أبو عبد الله رحمه الله يوجب الوضوء من مس الذكر
أيضا على حديث بسرة بنت صفوان لأنها قال أبو بكر ويقول
الناس أول أن يروى قد سمع جرثومة منها لا كما توهم بعض علمائنا
أن الخبر إنما لمعنى غير ذلك باب
ذكر الدليل أن الحدث لا يجب عليه الوضوء قبل وقت الصلاة
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سعيد بن أبي مريم نا نافع بن يزيد نا أبو يونس
وهشام قالا حدثنا أسيد بن زيد عن مالك قال زياد قال نا أبو يونس
قال الأذان فزاد من أبي بكر قال سمعت من غير واحد أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء

قال

قال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة وقال الدارقطني في العلل
جماع أبواب الأعمال التي لا توجب الوضوء باب
ذكر الخبر الدال على أن خروج الدم من غير مخرج الحدث لا يوجب
الوضوء أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا هارون بن العلاء بن زبر الحمال
نا أويس بن يعقوب نا هارون بن إسحاق الهمداني نا عبد الله بن إدريس
عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن جابر
ابن عبد الله وحدثنا الحسن بن أحمد بن حبيب نا أسد بن موسى نا حماد
ابن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة ذات الرقاع من نخل فأصاب
رجل من المسلمين امرأة رجل من المشركين فلما انصرف رسول الله صلى الله
عليه قافلا آذاه زوجها وكان قد حلف لا أنتهي حتى يهريق دما في أصحاب
محمد فلما أخبر الخبر حلف لا أنتهي حتى يهريق دما في أصحاب محمد فتبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل رسول الله صلى الله عليه منزلا
ونحن نخرج بعده فنزل رسول الله صلى الله عليه منزلا فقال من رجل يكلؤنا
ليلتنا هذه فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا نحن يا رسول الله قال
فكونا بفم الشعب قال وكان رسول الله صلى الله عليه وأصحابه مروا
إلى الشعب فاضطجع المهاجري وقام الأنصاري يصلي فأتى الرجل
الأنصاري المهاجرين أي الليل أحب إليك أن أكفيكه أوله أو آخره
قال بل اكفني أوله قال فاضطجع المهاجري فنام وقام الأنصاري
يصلي قال وأتى زوج المرأة فلما رأى شخص الرجل عرف أنه ربيئة
القوم قال فرماه بسهم فوضعه فيه قال فنزعه فوضعه وثبت
قائما يصلي ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه قال فنزعه فوضعه وثبت
قائما يصلي ثم عاد له الثالثة فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع وسجد
ثم أهب صاحبه فقال اجلس فقد أتيت فوثب فلما رأى الرجل
عرف أنه لم يكن ليذر به فهرب فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من
الدماء قال سبحان الله أفلا أهببتني أول ما رماك قال كنت في سورة
أقرأها فلم أحب أن أقطعها حتى أنفدها فلما ثابع علي الرمي ركعت

فاوسك وابي الله لو لان اسم هذا المرق رسول الله صلى الله عليه
وسلم لتلع نفسي قبل ان اطلقها او افعلها هذا حديث ظريف
باب ذكر الدليل على ان وطي الاخماس لا يوجب
الوضوء اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن العلاء وعبد الله بن
محمد الهمري وسعيد بن عبد الرحمن الجزري قالوا نا احمد بن سفيان قال عبد الجبار
قال الاعمش وقال الآخران عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كنا نصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من وطي وقال الهمري كنا نتوضأ
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من وطي وقال الهمري
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من وطي وقال ابو بكر
هذا لفظ حديث ابن عبد الاعلى اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو
داود نا ابو الوليد الطيالسي نا شعبة عن الاعمش قال سمعت شقيقا
يحدث عن عبد الله قال كنا لا نتوضأ من وطي ولا نتوضأ من طعام
قال ابو داود نا ابو الوليد نا شعبة عن الاعمش سمعت شقيقا يحدث عن
عبد الله نحوه باب اسقاط ايجاب الوضوء من اكل ما مست
النار وغيرته اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن عبدة الضبي
اخبرنا حماد يعني ابن زيد عن هشام بن عروة عن عطاء
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل ذراعا ثم صلى ولم يتوضأ
قال ابو بكر خبر حماد بن زيد عن جميل الاسناد ولفظ ملفق من
الفاظهما قال ابن عباس هشام بن عروة وعمرو بن عطاء وهب
بن كيسان وكذلك رواه يحيى بن سعيد العطار وعبدة بن سليمان
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو بشار نا ابن ابي عدي نا هشام عن
الزهري قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عباس وهشام عن وهب بن
كيسان مولى آل الزبير عن عبد الله بن عباس وهشام عن محمد بن علي
عن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل

كتفا وكما او عرقا ثم صلى ولم يتوضأ اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر
نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي نا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال
اخبرني وهب بن كيسان عن عبد الله بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال هشام
وحدثني الزهري عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال
هشام وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل عرقا ثم صلى ولم يتوضأ هذا لفظ حديث
باب ذكر الدليل على ان اكل لحم الابل الذي ترك النبي صلى الله عليه
وسلم الوضوء منه كان بعد الامر بالوضوء مما مست النار لا بعد الامر
نا ابو بكر نا نوح بن حبيب نا يحيى بن سعيد العطار نا سفيان بن عيينة
حدثه وحدثنا ابو موسى نا وهب يعني ابن جرير نا ابي نا مالك عن يزيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة
ثم صلى ولم يتوضأ باب ذكر الدليل على ان ترك النبي صلى الله عليه وسلم
الوضوء مما مست النار لو صح ناسخ لوضوء كان مما مست النار اخبرنا
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن عبدة الضبي نا عبد العزيز يعني ابن محمد
الدراوردي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة
فدعا لطهور فتوضأ اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ اخبرنا ابو طاهر
نا ابو بكر نا موسى بن سهل الرملي نا علي بن عياش نا شعيب بن ابي حمزة
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال اكل رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ترك الوضوء مما مست النار باب ترك غسل
الدبر والمقعدة من اكل لحم الابل وترك الوضوء منه يغني غسل اليدين وصبا
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا اسد بن موسى نا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن علي بن حسين عن زينب ابنة ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتفا
ثم صلى ولم يمس ماء باب ذكر الدليل على ان الكلام
الذي خرج مخرج الطلق لا يوجب وضوءا ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو
بشر يحيى بن سعيد الدولابي اخبرنا سعيد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن

عن البصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف قال في حلفه
واللات فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه قال اقامرك فليتصدق
بشيء ه قال ابو بكر فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم الحالف باللات والعزى
لصاحبه قال اقامرك بامره ان يتصدق بشيء فالمراد الى ان الشيء المطلق
وما جرى المجرى المطلق لا يوجب شيئا خلاف ما قال من زعم ان الكلام
الى يجب الوضوء باب استحباب الخضخضة من ترك الجماع
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا عبد الله بن اسحاق الخراساني نا ابو عاصم عن ابن جريج
عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن العزل
قال ابو عاصم قلت لابن جريج ما قوله نهى قال نهى التحريم قال ابو بكر
الاصل في الخضخضة من ترك الجماع ان الدم من اللحم واذا هاج به
الدم من غير الاحتلام الخضخضة من ترك الجماع اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن عمرو
الاصل ان سالم بن نوح حدثهم عن يونس بن خالد وحدثنا احمد بن عبد الله الجارودي
السعدي نا سوار بن عبد الله قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابو معاوية
قالا نا يحيى وهو ابن سعيد نا الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بنا فخضخض وقال
ان لنا شهوة قال الشافعي يشبه ان يكون اراد انه دسم قال فداداته دسم
باب ذكر ما كان من رجل قذف رجلا عند صلة عليه بين
انه والوهم من الزهري اذا ما سئل عن ذلك بيانا فصرف عنه وجهه
باب الوضوء من ان يصيبه اذا ما سئل عن ذلك بيانا فصرف عنه وجهه
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن رافع نا ابو عامر عن زمعة
ابن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بنا فخضخض
باب الخضخضة من ترك الجماع اذا هاج الدم من اللحم واذا هاج به
الاحتلام الخضخضة من ترك الجماع اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا احمد بن عمرو
الاصل ان سالم بن نوح حدثهم عن يونس بن خالد وحدثنا احمد بن عبد الله الجارودي
السعدي نا سوار بن عبد الله قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابو معاوية
قالا نا يحيى وهو ابن سعيد نا الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بنا فخضخض وقال
ان لنا شهوة قال الشافعي يشبه ان يكون اراد انه دسم قال فداداته دسم
باب ذكر ما كان من رجل قذف رجلا عند صلة عليه بين
انه والوهم من الزهري اذا ما سئل عن ذلك بيانا فصرف عنه وجهه
باب الوضوء من ان يصيبه اذا ما سئل عن ذلك بيانا فصرف عنه وجهه
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن رافع نا ابو عامر عن زمعة
ابن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بنا فخضخض

ماء شه فتلت يا رسول الله انام قبل ان اوتر قال يا عايشة ان عيني
سامان ولا ينام قلبي جماع ابواب الاداب الماء الباعث اتيان الغائط
والبول الى الماء منها باب الباعد للغائط عن الجاري من
الناس ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا علي بن عبد العزيز السعدي نا اسحاق بن
ابراهيم بن سلم عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب المذهب ابعد ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا سوار نا يحيى بن حكيم
نا ابو جعفر الخطمي قال سوار ذلك اسمي وانا اسمه سال عمير بن يزيد عن
عمار بن حزيمة والحرث بن فضيل عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال خرجت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة خرج حتى توارى عني فذهب
ابعد باب الرخصة في ترك الباعد عن الناس عند البول
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو هاشم زياد بن ايوب نا جرير عن منصور
عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد رأيتني انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى
الى سباطة قوم فقام كما يقوم احدكم فبذلت فتوضأت فمسح
اذنيه فدنوت منه حتى قمت عند عقبه حتى فرغ باب
استحباب الاستتار عند الغائط ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا الحسن
ابن عمران نا مروان بن محمد الطاطري نا ابو مهدي سعيد بن سنان عن ابي حبيب
يعني عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن عمرو قال وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم احب ما استتر به حاجته هدفا او حائش نخل
قال ابو بكر سمعت محمد بن اياس يقول سمعت ابا ادريس يقول قلت
لشيبة ما تقول في البول في الجحر فقال نهى عنه قلت فانه اخبرني من سمع
النبي قال سمعت ابان بن ابي عياش عن ابي عياش عن ابن ابي بكرة عن ابيه
قال سمع النبي الذي كان يرى رأيي فقال بئس ما قال ابو بكر
وهو ابن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب نسب الى جده وهو الاب
قال شعبة حدثني محمد بن ابي يعقوب سمع بني تميم باب
الرخصة للنساء في الخروج للبراز بالليل ن اخبرنا ابو طاهر

نا ابو بكر نا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن يعني الحزامي نا
هشام بن عروة عن اسماء عن عائشة قالت كانت سودة بنت زمعة
امرأة جسيمة ثقيلة اذا اجمعت ان تحج حجت بالليل لانها على ان
تراها عمر بن الخطاب فقال انك لكيف تخرجين يا سودة والله ما تخفين
علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفأت راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي
قد ارد العرق من يده حتى رفع الوحي وهو يقول ان الله قد اذن لكن ان تخرجن لحوائجكن

باب الغائط البول كيف يصيب البدن والثياب والتطهر

ونزل الغائط اذا اصاب البدن او الثياب

نا حجر بن منصور نا محمد بن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحائط من حيطان بني النجار او المدينة فمر صوت انسانين يعذبان في قبورهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان في كبير قال بلى كان احدهما
كان لا يستتر من بوله وكان الآخر يمشي النميمة ثم دعا بجريدة فكسرها
كسرتين ثم

سئل اذا نزل هذا قال لتلك تخفيفها

نا ابو اسامة ح وحدثنا سلم بن جنادة نا وكيع نا الاعمش
جميعا عن مجاهد عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشدة
في ترك استبراء البول واستنزاهه

نا ابو بكر نا عبد الجبار بن العلاء نا سفيان نا الزهري وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي
نا سفيان عن الزهري عن عطاء الليثي عن ابي هريرة الانصاري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها
ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت نحو القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل

باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرخصة
في البول مستقبل القبلة من غير تحصيل

قد يجب من لم يعلم العلم ان البول مستقبل القبلة جائز لكل مأمل
وفي اي موضع كان وربما توهم من لا يفهم العلم ولا يميز بين المنسوخ والعمل
ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ناسخ لنهيه عن البول مستقبل
القبلة في آخر امره فلما ميز ما ابو بكر نا محمد بن بشار نا وهب يعني بن جرير
بن حازم حدثني ابي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن ابان بن صالح عن مجاهد
عن جابر بن عبد الله قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استقبل القبلة
ببول رأيته قبل ان يقبض لعام

باب ذكر الخبر المميز للخبرين اللذين ذكرنا في النهي عن استقبال القبلة
بالغائط والبول في الصحاري والمواضع التي لا سترة فيها وان الرخصة
في ذلك في البيوت والكنف والمواضع التي من التغوط والبول دون القبلة
حائط او نحوه

نا ابو بكر نا عبد الله بن نمير نا ابو بكر يعني ابن عياش وحدثنا محمد بن بشار نا يحيى
قالا نا اسماعيل بن ابي خالد وحدثنا محمد بن عبيد الله نا ابي نا اسماعيل
نا عبد الله وحدثنا محمد بن معمر البحراني نا عثمان يعني الجعفي نا عبد الله
وحدثنا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب يعني الثقفي قال سمعت يحيى
بن سعيد وحدثنا محمد بن عبد الله الزبيري نا ابو ضمرة انس بن عياض الليثي
عن عبيد الله ويحيى بن سعيد واسمعيل بن امية وحدثنا احمد بن عبد الله
بن يزيد الرقي نا ابن ابي مريم نا يحيى بن ايوب اخبرني ابن عجلان
قال سمعت اشياخنا يحدثون قال حدثني ابي وقال يحيى بن ايوب نا
قال محمد بن الوليد قال سمعت وقال الآخرون عن محمد بن يحيى بن حبان
عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر قال دخلت على حفصة اخت امير
فصعدت فظهر البيت فرأيت على لبنتين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حاجته
مستدبر القبلة مستقبل الشام هذا لفظ حديث عبد الله وفي حديث عبد الله وفي
حديث هشام مستقبل القبلة زاد اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابن
بحير نا اصفان بن يحيى عن عباس بن عبد الله بن عروة ان عبد الله

حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة
وعن ابن زياد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحدثنا هداب بن خالد الأزدي البصري حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن أحدكم في الماء الذي
لا يجري ثم يغتسل منه وقال الحوض في الماء الدائم يغتسل منه

باب النهي عن التغوط على طريق المسلمين وظلهم الذي هو مجالسهم

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد العزيز نا إسماعيل نا العلاء بن عبد الرحمن عن
أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا
وما هما قال الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم قال أبو بكر
وأنا أستدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد بقوله أو ظلهم الظل
الذي يستظلون به إذا جلسوا إليه لهم عن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان أحب ما استتر به لحاجته هدفا أو حائش نخل إذ الهدف
هو الحائط والحائش هو النخل الجماعات وإنما سمي البستان حائشا
لكثرة أشجاره ولالتفاف البعض بالبعض لأن الأرض تظل الأوقات أشجارها
فلما الحائش من النخل فلا يكون وقت من الأوقات إلا وهو ظل والنبي
صلى الله عليه وسلم قد كان يحب أن يستتر الاستتار بالحائط الغائط بالهدف
والحائش وإن كان لما ظل

باب النهي عن سب الذكر الميت

حدثنا علي بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن معمر عن همام بن منبه عن
كثير عن عبد الله بن رافع عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا مات أحدكم فلا يبق بينه وبينه

باب الاستتار عند الجماع

الجميع عند دخول المتوضأ الخلاء أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن بشار
نا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن
المثنى العنزي حدثنا محمد بن أبي عدي نا شعبة وحدثنا محمد بن يحيى نا
بشر بن عمر قالوا حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن حكيم أبنا قال حدثنا أبو داود
نا شعبة كلهم قال سمعت الفزيز يحدث عن زيد بن أرقم

حدثنا أبو الوليد الطيالسي نا همام عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله
أبي هريرة قال نعم قال فإذا كان بيتك
ومن البيت الذي يسترك فلا بأس بأن ترى عورته إذا بال قال

باب الرخصة في البول قائما

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن عبدة الضبي نا أبو عوانة وحدثنا
سلم بن جنادة نا وكيع كلاهما عن الأعمش وحدثنا أبو موسى محمد بن المثنى نا
ابن أبي عدي عن شعبة وحدثنا بشر بن خالد العسكري نا محمد بن جعفر
وروح عن شعبة وهو الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائما وتوضأ ومسح على خفيه أخبرنا
أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن نصر نا الفضل بن سهل أبو حازم قال
رأيت سهل بن سعد يبول قائما فأنا محدث ذلك عنه وقال قد رأيت
عمرو بن حريث يفعله

باب استحباب مسح الذكر عند البول قائما إذا هو أجرى أن لا ينثر البول على الثوب والساقين

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي نا يونس
بن محمد نا حماد بن سلمة عن علي بن بذيمة وعاصم بن بهدلة عن واصل
عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال
فتنح عنه وبال قائما

باب كراهة تنعم الرجل بالبول قائما

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان
عن إبراهيم بن عقبة وابن أبي ذئب عن مخرمة عن كريب عن ابن عباس قال أتى
أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم بال قائما ثم دعا بإناء فتوضأ
ولم يتوضأ

باب الرخصة في البول من الإناء

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن عبدة الضبي أخبرنا سليم بن أخضر عن
ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت من حدثك أن النبي صلى الله
عليه وسلم بال قائما فلا تصدقه ما كان يبول إلا

باب النهي عن البول في الجحر

قائما أنا الذي لا أكذب فيه من ذلك أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
البول في الجحر أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المخزومي

ص الى صلى الله عليه وسلم قال ان عدد المسرين عشرة فاذا دخلها
احدكم فليقل اللهم انا نعوذ بك من الخبث والخبائث هذا حديث
بن ابراهيم قال من المسرين فذا قال يحيى بن حكيم حديث
ن الخلوف المسرين باب امداد الاجار للاستجاد
حدثنا ابان الغائط قال اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا عبد الله بن سعيد
الاشج حدثنا زياد بن الحسن بن ذرات عنابة عن جده عن عبد الرحمن بن
الاسود عن علقمة عن عبد الله قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يستنجي فقال ائتني
باحجار فوجدت له حجرين وروثة حمار فاخذ الحجرين وطرح الروثة
وقال هي رجس باب الفرق الحادثة على الغائط
اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن عياض
قال حدثني ابو سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الطلاق عورات الغائط كاشفات عن عوراتهن بخمسان فان الله عز
وجل قد قال ذلك اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا محمد بن يحيى
حدثنا سلم بن ابراهيم يعني الوراق قال حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن
ابي كثير عن هلال بن عياض قال ابو بكر وهذا
هو الصحيح هذا الشيخ هو عياض بن هلال روى عنه يحيى بن ابي كثير
منصرف واحد اراهم عن عكرمة بن عمار حدثني قال حدثني هلال بن عياض
باب النهي عن نظر الرجل الى عورة اخيه الرجل
اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا ابو موسى حدثنا بشر بن المفضل حدثنا
الجريري عن زيد بن سلم عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل
ولا تنظر المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب
الواحد ولا تفضي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد باب

حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج حدثنا ابو داود الحفري عن سفيان
وحدثنا محمد بن بشار ثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان الثوري عن
الضحاك بن عثمان عن نافع بن جبير ان رجلا من قريش صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فلم يرد عليه السلام حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال انه كره ان يذكر الله
باب الامر بالاستطابة بالاحجار والدليل على ان الاستطابة
بالاحجار تجزي دون الماء اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر ثنا يعقوب
ثنا ابراهيم الدورقي ويوسف بن موسى قالا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن
ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له بعض المشركين وهو
يستهزئ به انى ارى صاحبكم يعلمكم حتى الخراءة قال سلمان اجل امرنا
ان لا نستنجي بالغائط ولا نستنجي باليمين ولا نكتفي بدون ثلثة احجار
ليس فيها رجيع ولا عظم قال ابو داود قال ابو بعض المشركين لسلمان
باب الامر بالاستطابة بالاحجار وترا لا شفعا
اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا يونس بن عبد الاعلى اخبرنا ابن وهب
اخبرني يونس بن يزيد وحدثنا يونس ايضا حدثنا ابن وهب ان الليث حدثه
وحدثنا عبيد بن عبد الله اخبرنا ابن المبارك اخبرنا يونس وحدثنا يحيى بن حكيم
ثنا عنبسة بن عبد الواحد اخبرنا يونس وهذا لفظ حديث يحيى عن الزهري عن
ابن سويد الثقفي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فاستجمر فليوتر
وفي حديث ابن المبارك فالاجمار ابو داود في الخلاء ان احدهم يأتي
قوله ومن استجمر فليوتر قال ابو عبد الله قتيبة عن عيسى قتيل ابن رمانا قال مالك
قال رمانا قال لعله قال لهذا الاستجمار الاستطابة بالاحجار وقال بعضهم
انما يقال هذا كما قال الاول ○ وان الليوث اذا ما لقين قرن
لم يستطع صولة البزل القناعيس ○ باب ذكر الدليل
على ان الامر بالاستطابة وترا هو الوتر الذي يزيد على الواحد الذي فوقه
من الوتر اذ الواحد موضع عليه اسم الوتر والاستطابة تحصل وان لم يوتر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب الدليل على ان النهي عن الاستطابة بدون ثلثة احجار
أن الاستطابة بدون ثلثة احجار لا تكفي دون الاستنجاء بالماء لان
المستطيب بدون ثلثة احجار ماجور وان استنجا بدء بالما
والنهي عن الاستنجا بالعظام والروث ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا
عبد الله بن سعيد نا وكيع نا ابن نمير عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن
بن يزيد عن سلمان قال قال المشركون لقد علمكم صاحبكم حتى يوشك
ان يعلمكم الخراءة قال اجل فنهانا ان يستنجي الرجل بيمينه او يستنجي باقل
او بالعظم او بالروث وقال لا يستنجي احدكم دون ثلثة احجار
باب ذكر العلة التي من اجلها زجر عن الاستنجا بالعظام
والروث ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو موسى محمد بن المثنى نا عبد الاعلى
بن عبد الاعلى عن داود وهو ابن ابي هند نا ابو هاشم زياد بن ابي زياد نا يحيى بن ابي
زياد قال اخبرني داود بن ابي هند عن عامر قال سألت علقمة هل كان
ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه ليلة الجن
فقال لا ولكنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله فقدناه فالتمسناه
في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها
قوم قال فلما اصبحنا اذا هو جاي من قبل حرى قال قلنا يا رسول الله فقدناك
فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتاني داعي الجن فذهبت
معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه
الزاد فقال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون
لحما وكل بعرة علف لدوابكم فقال رسول الله صلى الله عليه فلا تستنجوا بهما
فانهما طعام اخوانكم هذا حديث عبد الاعلى وفي حديث ابن ابي زياد قال
قال رسول الله صلى الله عليه لا تستنجوا بالعظم ولا بالروث فانه لا يطهر
من الجن جماع ابواب الاستنجاء بالماء باب ذكر ما الله عز وجل
على المتطهرين بالماء ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن يحيى نا اسمعيل بن ابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما جيء بالنبي صلى الله عليه وسلم ليصلي قال إن الله قد احبس عن الفيل الخمر والقتل فيه رجال محمود أن يطهروا حتى انتهت الآية قال لم يكن هذا يوم الفطر وقال

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن الحسن نا أبو هشام يعني محمد بن يزيد نا
هشام عن محمد عن عروة بن الزبير قال قال أبو القاسم صلى الله عليه إذا أدرب الكلب
من الإناء فاغسلوه ثلاثا إن لحس سبع مرات الأولى بالتراب باب
الأمر بإهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب وغسل الإناء من ولوغ الكلب
وفيه دليل على نجس ما ولغ فيه الكلب من الماء لأن الماء طاهر والأمر بغسل الإناء بعد
إذهابه يزيل ما أمر النبي صلى الله عليه بهراقته طاهر غير نجس ۞ أخبرنا
أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن يحيى نا إسماعيل بن الخليل حدثنا علي بن أخبرنا الأعمش
عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه إذا ولغ الكلب
في إناء أحدكم فليهرقه وليغسله سبع مرات وإذا استطلق بطن أحدكم فلا يمسني
حتى يتطهر باب النهي عن المستنظف من الغائط أن يمس شيئا قبل
غسله ۞ أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد الجبار بن العلا وسعيد بن عبد الرحمن
المخزومي قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا
يدري أين باتت يده هذا لفظ حديث عبد الجبار غير أنه قال عن سعيد عن أبي هريرة وبه
باب ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه إنما أراد بقوله فإنه لا يدري
أين باتت يده أي لأنه لا يدري أنجاست يده من نجس أم لا ۞ أخبرنا أبو
طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن المقدام العجلي نا المعتمر بن سليمان عن عبد الله بن عون عن نافع
عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه قال إذا استيقظ أحدكم من نومه
فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده.
باب ذكر الدليل على أن الماء القليل إذا حالفته نجاسة لم يجز الوضوء به
ولم يجز ۞ أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب
أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم بن عبد الله عن نافع
عن عبد الله بن عمر أنه قيل للعزيز الخطاب حدثان نسوة منك الماء
والسبع فقال عزة إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا أو نجسا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع فأكله حرام
يعني الهر ۞ اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن علي بن ابراهيم بن الحكم ببغداد
حدثني ابي عن عطية قال كان ابو قتادة يؤتى من الماء وأنا في ابله فيشرب
منه فقال عكرمة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من متاع البيت ان اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا يونس بن عبد الاعلى
الصدفي اخبرنا وهب ان مالكا حدثه عن اسحق بن عبد الله وهو ابن ابي طلحة عن
عبد الله بن عبد الله عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة
ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة فشربت منه فاصغى لها
ابو قتادة الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا
ابنة اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست
بنجس انها من الطوافين عليكم او الطوافات ۞ باب

ذكر الدليل على ان سقوط اذناب الذباب لا يجنبه وفيما دل على ان
لا يجاسه الاحياء وان كان لا يجوز اكله ۞ الاخبار التي ذكرناها في الكلب
يجب ان يستعمل على الاحياء وان كان لا يجوز اكله ۞ الاخبار التي ذكرناها في الكلب
انما اريد بها الكلب الذي يجوز اقتناؤه وهو الكلب الذي يصطاد به او يحرس
الماشية والزرع والدليل على ان هذا مراد النبي صلى الله عليه وسلم ان
الكلب الذي لا يجوز اقتناؤه لا يجوز بيعه ولا ثمنه فكيف يجوز ان يكون
نجسا ۞ اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن علي بن ابراهيم بن الحكم ببغداد
حدثني ابي عن عطية قال كان ابو قتادة يؤتى من الماء وأنا في ابله فيشرب
منه فقال عكرمة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من متاع البيت ان اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر حدثنا يونس بن عبد الاعلى
الصدفي اخبرنا وهب ان مالكا حدثه عن اسحق بن عبد الله وهو ابن ابي طلحة عن
عبد الله بن عبد الله عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة
ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة فشربت منه فاصغى لها
ابو قتادة الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا
ابنة اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست
بنجس انها من الطوافين عليكم او الطوافات ۞ باب

ذكر الدليل على ان سقوط اذناب الذباب لا يجنبه وفيما دل على ان
لا يجاسه الاحياء وان كان لا يجوز اكله ۞ الاخبار التي ذكرناها في الكلب
يجب ان يستعمل على الاحياء وان كان لا يجوز اكله ۞ الاخبار التي ذكرناها في الكلب
انما اريد بها الكلب الذي يجوز اقتناؤه وهو الكلب الذي يصطاد به او يحرس
الماشية والزرع والدليل على ان هذا مراد النبي صلى الله عليه وسلم ان
الكلب الذي لا يجوز اقتناؤه لا يجوز بيعه ولا ثمنه فكيف يجوز ان يكون
نجسا ۞ اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن علي بن ابراهيم بن الحكم ببغداد

يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فجاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو بكر ماشيان فوجداني مغمى علي فتوضأ فصب علي
فافقت فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اصنع في مالي
فلم يجبني حتى نزلت آية المواريث ان امرء هلك ليس له ولد وله
اخت فلها نصف ما ترك ونكاح حتى نزلت آية الكلالة

باب اباحة الوضوء فضل وضوء المتوضئ اخبرنا
ابو طاهر والعبدي قالا نا احمد بن عبد الله بن عبد الاسود بن قيس عن
علي العنزي عن جابر بن عبد الله قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحضرت الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه اما ان القوم ظهور فقال
رجل منهم انا اذا قال فاقض فقام فتوضأ رسول الله صلى
الله عليه قال ثم انا القوم او عليه الظهور فقال فتوضأوا فتوضأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم على بكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الدلو شيء جوف الناقة قال اسبغوا الظهور وحانت صلاة
والدلو اذف بصري قال وكان تذهب بصري لذرات المزادتين من
ماء سابق رسول الله صلى الله عليه فلم يرفع يده حتى توضأوا جميعا
قال عبيد قال الاسود حسبته قال كانا ملئين اذنان باب

اباحة الوضوء فضل وضوء المرأة ح اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر
نا محمد بن رزق نا عبد الرزاق عن ابن جريج وحدثني عبد الله بن اسحق الجوهري
اخبرنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال علي والذي
نحلف عليه بالله ان ابا الشعثاء اخبرني انه سمع ابن عباس يقول انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وكان يتوضأ بفضل ميمونة باب اباحة الوضوء
بفضل غسل الرجل من الجنابة ح اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو
موسى محمد بن المثنى والعبدي قالا نا عبد الرحمن نا همام وهو ابن يحيى
عن سفين وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا ابن المبارك اخبرنا سفيان وهذا
سياق حديث عبد الله بن عبد الرحمن عن سفين عن ابي جحيفة عن ابن عباس

انه اراد ان يغتسل فجاء النبي صلى الله عليه فاغتسل من اناء فتوضأ النبي
صلى الله عليه او اغتسل من فضله هذا حديث وكيع وقال احدهما فتوضأ
النبي صلى الله عليه من فضله وقال ابو موسى وعبد الرحمن فجاء النبي صلى
الله عليه فتوضأ من فضله فقالت له فقال الماء لا ينجس

باب الدليل على ان سور الحائض ليس بنجس واباحة الوضوء
والغسل به اذ هو طاهر غير نجس او لو كان سور الحائض نجسا لما شرب
النبي صلى الله عليه ما نجسا غير مطهر الى ربه ح اخبرنا ابو طاهر
نا ابو بكر نا يوسف بن موسى نا جرير عن منصور كلهم عن المنذر بن يعلى
عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وانا اناوله فاشرب
فاشرب وانا حائض ثم ياخذ الاناء فيضع فاه على موضعي من العرق
فاعضه ثم يضع فاه على موضعي ح اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا مسلم
يعني ابن الحجاج نا وكيع عن منصور وسفين عن المنذر بن يعلى بهذا الاسناد
نحوه باب الرخصة في الغسل والوضوء من ماء البحر اذا كان
طهورا هيته هل صح قول من يكره الوضوء والغسل من ماء البحر وزعم
ان تحت البحار نارا وتحت النار بحرا حتى سبعة ابحر وسبع نيران وكن
الوضوء والغسل من ماء هذه الدلو زعموا ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر
نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي اخبرنا عبد الله بن وهب ان مالكا حدثه
وحدثنا عبد الله بن حكيم نا شعيب يعني بن عمرو الزهراني نا مالك قال حدثني صفوان
بن سليم عن سعيد بن سلمة من ال بني الازرق ان المغيرة بن ابي بردة
وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يسئل ايتوضأ رجل رسول
الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل القليل من الماء فان
توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل
ميته هذا حديث يونس وقال يحيى بن حكيم في حديث صفوان بن سليم وابن سلمة من ال
بني الازرق ولا اعلم بني عبد الدار وقال نركب البحر اراه قال ان اخبرنا
ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن جعفر نا ابو القاسم بن ابي الزناد حدثني

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن اسحاق نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اقبل بهم حتى اذا كانوا بالروحاء لقي ركبا فقال من القوم قالوا المسلمون قالوا من انت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفعت امرأة صبيا فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر

باب ذكر الدليل على ان الصبي اذا راهق الحلم فاحتلم فعليه الغسل والوضوء للصلوات

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن اسحاق نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اقبل بهم حتى اذا كانوا بالروحاء لقي ركبا فقال من القوم قالوا المسلمون قالوا من انت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفعت امرأة صبيا فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر

باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم باجتناب الوضوء بالماء الذي ارهم بين العمدان وقت الماء الذي لا يجوز الوضوء قبله

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا مالك بن مغول عن عبد الله بن عبد الله بن جبير بن حنيك قال سمعت انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نتوضأ ونفضل بعض مائي قال ابو بكر لم اكتب هذا الخبر الا لهذه

باب ذكر الدليل على ان وقت الماء الذي يجوز الوضوء به للمتوضي ان لا يتوضأ بالماء الذي لا اثر له لا يمنع المتوضي ان يتوضأ بالماء اذا كان اكثر منه اولى ان يجوز الوضوء بالماء الذي اثره في الماء اكثر من اثر الماء الذي لا اثر له في الماء

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن اسحاق نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اقبل بهم حتى اذا كانوا بالروحاء لقي ركبا فقال من القوم قالوا المسلمون قالوا من انت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفعت امرأة صبيا فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر

باب ذكر الدليل على ان الصبي اذا راهق الحلم فاحتلم فعليه الغسل والوضوء للصلوات

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن اسحاق نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اقبل بهم حتى اذا كانوا بالروحاء لقي ركبا فقال من القوم قالوا المسلمون قالوا من انت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفعت امرأة صبيا فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر

باب ذكر الدليل على ان وقت الماء الذي يجوز الوضوء به للمتوضي ان لا يتوضأ بالماء الذي لا اثر له لا يمنع المتوضي ان يتوضأ بالماء اذا كان اكثر منه اولى ان يجوز الوضوء بالماء الذي اثره في الماء اكثر من اثر الماء الذي لا اثر له في الماء

اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن اسحاق نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اقبل بهم حتى اذا كانوا بالروحاء لقي ركبا فقال من القوم قالوا المسلمون قالوا من انت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفعت امرأة صبيا فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر

إلى الجبل او كهف لعلي استريح فاعهد الي الناس فاتبعك فاعطاه
شيئا فجعل يلقمه من لحاس وسكا عليه الى ان جن حتى ظن ابنا انه
قد تعلق فخرج فاخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن يحيى من لفظه الزيادي من احرنا سمرة عن الزهري عن عروة عن عائشة
مثله غير انه لم يقل من لحاس ولم يقل فخرج باب

اباحة الوضوء من اواني الزجاج عند من كره بعض المتقدمين الذي يوهم ان العاد
اواني الزجاج من الاشربة اذ الوف اصلب وابقى من الزجاج ٥
اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا حماد بن زيد
عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه دعا بوضوء فقال ما
احسبه قال فيه زجاج فوضع اصابعه فيه فجعل انس يتوضأ من بين اصابعه
قال الوليد فحزرت ما بين الحبين الى الماء فجعلت انظر الى الماء كانه
يثلع من بين اصابعه قال ابو بكر وهذا الخبر غير واحد عن حماد بن زيد
صلوا خراج سكان الزجاج بلا شك ٥ اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد
بن يحيى ابو النضر ما حماد بهذا الحديث وقال في حديثه قال ثابت وحدث سلمان بن حرب
ان يمتدح زجاج وقال في حديث ابي النضر يا ابا زجاج قال ابو بكر واراه
انما كون الوضوء من اواني الزجاج لا الغبن باب

اباحة الوضوء من الركن والعنب ٥ اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن يعقوب
بن ابراهيم الدورقي بهاشم اخبرنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله
قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلى الله عليه وسلم امامه ركوة يتوضأ
منها اذ حمش الناس نحوه فقال مالكم قالوا ما لنا ماء نتوضأ ولا نشرب
الا ما بين يديك قال فوضع يده في الركوة ودعا بما شاء الله ان يدعو فجاشت
فتوضأ القوم وشربوا من قال الصنابحي اشتال العيون قال فشربنا وتوضأنا قال كم
تحابركم كنا خمس عشرة مائة ولو كنا مائة الف لكفانا اخبرنا
ابو طاهر ابو بكر محمد بن رائق نا وهب بن جرير نا شعبة عن عمرو بن عامر
عن انس بن مالك قال اتى رسول الله صلى الله عليه بقعب صغير فتوضأ منه فجعل

نا محمد بن الفضل الفراء نا محمد بن يحيى بن زياد عن شعبة عن ابن زيد وهو
ابن جدعان عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه اتى
بماء فتوضأ فجعل يذكر في وضوءه باب

ذكر الدليل على ان الوضوء لا يقدر الا الذي سوغ به الله تعالى لخلقه
دون ان يزيد عليه او ينقص منه اذ لو كان يقدر الا الذي يتوضأ به
المرء مذكر الله جل وعلا ان يزيد عليه ولا ينقص منه حتى لما جاز ان يجمع انسان
ولا جامعه على انا واحد فيتوضأ جميعهم وضوءا جميعه والعلم محيط بان جميعهم
اجمعوا على انا واحد يتوضأ منه فان بعضهم اكثر جلا للماء من بعض
اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر نا معمر
عن همام بن منبه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت انا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم انا واحد اخبرنا ابو طاهر ابو بكر نا
ابو الجهم نا الفضل بن دكين نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل
عن جابر قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن رجالا
ونساء وفضل ازيارنا انا واحد على عهد رسول الله صلى الله عليه ٥
اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن عبد الله الشافعي نا المقدمي نا عبد الله
عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه واصحابه يتطهرون من انا
واحد الرجال والنساء اباحة كلهم بظهر مد باب

الدليل على ان المد الذي ذكرناه انما هو مد الفقير فيه والاقتار لا انه مد
لكل احد اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو بكر نا وارد نا حاتم
بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان كنا نصلي مع
النبي صلى الله عليه فكان الرجل ليصيبه ما يكفيه ثلاثة اذا اكلوا جميعا ٥
جماع ذكر ابواب الاواني التي يتوضأ منها وما يقبل باب

اباحة الوضوء والغسل من اواني النحاس ٥ اخبرنا ابو طاهر ابو بكر
محمد بن يحيى ومحمد بن رافع قال محمد بن يحيى سمعت عبد الرزاق وقال ابن رافع
نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه لبريرة الذي اهدت له صدقة على مسكين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لامر الاذان الذي صلى الله عليه بدؤنا عند كل صلاة قال فسمعت ذلك فاتيته
قال كذا نصلي الصلوات بالوضوء باب ـــــــ اباحة الوضوء
من الجنان والصناع ن اخبرنا ابو طاهر حدثنا ابو بكر بن مالك بن ابي
نا ابي ح وثنا عبد ربه بن سعيد عن سهيل بن كثير عن ابي بكر بن عن ابن عباس قال
بت عند خالتي ميمونة فقمت فتوضأت فقال ابن اخي اسكب علي من الماء
قال فسكبت فجعلت اصب عليه يتوضأ وضوءه للصلاة فقال اسكب علي من الماء
فاسكبت عليه ثلاثا ثم قام فاغتسل ثم قام فاخذ بشعري فغمزه فصليت ركعتين
ثم اخذ بيده من خلفه فجعلني عن يمينه ثم صليت ما شاء الله ثم اضطجع فنام
حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه بلال فاذنه بالصلاة فقام معه فصلى ولم يتوضأ
قلت لعمرو ان ناسا يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه
قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك
ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر ح وثنا ابو عمار نا الوليد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه
فلم يدر ما يقول فليضطجع اخبرنا ابو بكر نا ابو داود نا سليمان بن داود نا ابن وهب
اخبرني مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع
ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو داود نا القعنبي عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى
يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه
ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو داود نا القعنبي عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فاستعجم
القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو داود
نا القعنبي عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس
لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو داود نا القعنبي عن مالك
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس
احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب
يستغفر فيسب نفسه ن اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو داود نا القعنبي عن مالك عن سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم

اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر نا حرملة بن يحيى نا ابن وهب عن يونس
عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول اخبرني ابو هريرة انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم
يتوضأ منه وانا نأتي هذا الماء من بئر بضاعة

باب

ذكر تسمية الرجل الذي سأل عن هذا الحديث اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر نا حرملة بن يحيى وعبد الله
ابن يسار بن الحكم قالا نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري وقال عبد الله بن يسار قال
بعض اصحاب ابي هريرة لابي هريرة ونحن عنده ارأيت يا ابا هريرة اذا كنا جنبا
فرأينا الماء يسيرا لا يكفي الوضوء كيف نصنع فقال ابو هريرة ما اظن ان ذلك يحرمنا
ان نتوضأ منه فقال ابو هريرة ان المؤمن لا ينجس حي ولا ميت ثم قال ابو هريرة
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة فانجنبت فانسللت
فجئت رحلي فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة او كما قال فقلت له
فقال سبحان الله يا ابا هريرة ان المؤمن لا ينجس

باب

الامر بغسل اليدين عند الاستيقاظ من النوم وذكر العلة التي من اجلها امر بذلك اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر
نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين
باتت يده

باب

كراهة معارضة خبر النبي صلى الله عليه وسلم بالقياس والرأي
قال ابو بكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يجزئ احدنا اذا صلى الوتر وانام ويدل
على ذلك قوله وياتيه قائما وقاعدا ونائما وجنبا ولا يوجبه ان قاس امر رسوله
لم يزل يكون امره احتم وليس ان اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر نا الوزير عن مالك
عن الوزير ابن ابي حبيبة وكثير بن فرقد عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى
يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده لان ما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم

لعله ابو الطاهر نا ابو بكر نا حرملة بن يحيى نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد
ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري
اين باتت يده

باب

الامر بالمبالغة في الاستنشاق
اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر نا عبد الله بن سعيد الاشج حدثنا
ابو خالد الاحمر عن حجاج بن ارطاة عن يزيد بن اسلم عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرغر واستنشق ثم غرغر واستنشق ثم غسل
وجهه ثم غرغر واستنشق ثم غسل يده اليمنى ويده اليسرى ثم مسح برأسه وغرغر واستنشق
فمج رأسه وباطن اذنيه وظاهرهما وادخل اصبعيه فيهما وغرغر واستنشق ثم غسل
اليمنى وغرغر واستنشق ثم غسل اليسرى

باب

الامر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النوم وذكر العلة التي من اجلها امر بذلك اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر
نا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة وابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا توضأ احدكم فليستنثر ومن استجمر فليوتر اذا قام احدكم من نومه فتوضأ
فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خياشيمه

باب

الامر بالمبالغة والاستنثار اذا كان الصائم ممن لا يصوم
اخبرنا ابو الطاهر نا ابو بكر نا عبد الله بن وهب عن الاوزاعي وزيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

الان اكون صاحبا بابا صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا ثلاثا
قال ابو بكر حدثنا عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب ان صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثا ثلاثا بابا اباحة الوضوء مرتين مرتين ثنا اخبرنا ابو طاهر
ابو بكر محمد بن ابراهيم بن نصير الصوري بالفسطاط ثنا شعيب بن الليث ثنا
ابي وحدثنا احمد بن الازهر وكتبته من اصله ثنا يونس بن عبد الاعلى وهارون بن
سليمان عن عبد الله بن صالح بكير بن عبد الله بن الاشج عن عامر بن سعد بن ابي وقاص
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين بابا اباحة
الوضوء مرة مرة والدليل على ان عامل اعضاء الوضوء مرة مرة مؤد لفرض
الوضوء ان غسل اعضاء الوضوء مرة مرة واحدة فيما غسل واستوعب جميع
اسرة اعضاء الوضوء بالذكر فرضي الله وقولي النبي صلى الله عليه وسلم
مرة مرة مرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وغسل بعض اعضاء الوضوء شفعا وبعضه
وترا دلالة على ان قصد فاعله مباح وان كل من فعل شيئا من الوضوء ما فعله النبي
صلى الله عليه وسلم في بعض الاوقات مؤد لفرض الوضوء ان شاء الله وارتفاع
الحرج في الاختلاف الذي بعضه مباح وبعضه محظور ثنا اخبرنا ابو طاهر
ابو بكر محمد بن سليمان بن الاشعث الازدي بعسقلان ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا
ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
بابا اباحة غسل بعض اعضاء الوضوء شفعا وبعضه وترا
اخبرنا ابو طاهر ابو بكر محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن العباس ثنا سليمان بن داود بن يحيى عن ابيه
عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه
مرتين مرتين ومسح برأسه وأذنيه ثلاثا واستنثر ثنا اخبرنا
ابو طاهر ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا عبد الله بن لهيعة عن ابي الاسود
عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه انه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وكان من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جد عمرو بن يحيى هل تستطيع ان تخبرني كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء
فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين ثم تمضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا

قدام وذكر الحي على خير العمل ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد وابن عليه وعبد الوهاب
الثقفي واللفظ لابن علية عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر ان رجلا
قال يا رسول الله اي الاسلام افضل قال ان تطعم الطعام وتقرأ السلام
على من عرفت ومن لم تعرف قال فاي المؤمنين اكمل ايمانا قال احسنهم خلقا
قال فاي المسلمين افضل اسلاما قال من سلم المسلمون من لسانه ويده
قال فاي الهجرة افضل قال من هجر ما كره ربه عز وجل قال فاي الجهاد افضل
قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قال فاي القتل اكرم قال من اهريق دمه
وعقر جواده في سبيل الله قال فاي الصلاة افضل قال طول القنوت قال فاي الصيام
افضل قال من صام رمضان وما بعده حتى يأتيه الموت قال فاي الصدقة افضل
قال جهد المقل قال فاي الصلاة افضل قال جوف الليل الآخر قال فاي الذكر افضل
قال ذكر الله بالسر قال فاي الموت اشد قال يأتي الفرس الجواد وهو يعدو
فيطعن فيقتل قال فاي الموت اسرع قال الغرق قال فاي الموت اكره قال الموت
على الفراش وذكر الحديث بطوله وقد اتى بفصل قضيته الى الخبيث قال لو الله الا اخرجت خطايا
ذنوبي من فمك لاصابتك بها بابا العلة في الرجلين وترك غسلهما الوضوء والدليل على ان الماسح على الخفين تارك
لفرض مستوجب للنار الا ان يعفو الله وجميع ما ذكرنا في هذا الباب
لعمر ابو طاهر عليه ثنا احمد بن محمد بن حنبل ثنا عفان بن مسلم وسعيد بن منصور
قالا ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال
تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا وقد رهقتنا الصلاة
صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح ارجلنا فنادانا باعلى صوته ويل للاعقاب من النار هذا لفظ حديث عفان بن مسلم بابا
غسل الرجلين في الوضوء وفيه ما دل على ان الفرض غسلهما لا المسح ان
ابا طاهر ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ابو عوانة عن عامر وهو ابن
شقيق بن جمرة الاسدي عن شقيق وهو ابن سلمة ابو وائل قال رأيت عثمان بن عفان
توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ومسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا
وقال اتاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمكم وضوءكم هذا بابا تخليل اصابع
الرجلين في الوضوء قال ابو بكر ذكر عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه خلل اصابع رجليه ثنا ابو طاهر ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا
ابو الاشهب عن ابي رزين واسمه لقيط بن عامر بن صبرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اخبرني عن الوضوء فقال اسبغ الوضوء وخلل الاصابع وبالغ في الاستنشاق

ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى الرسغين ثم مسح برأسه بيديه فأقبل بهما
وأدبر مرة واحدة مسح رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان
الذي بدأ منه ثم غسل رجليه قال أبو عاصم هذا أحسن ما سمعت في المسح واجب أن
باب التغليظ في غسل بعض أعضاء الوضوء دون بعض والدليل
على أن فاعله مسيء ظالم أو معتدي ظالم أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا نا
يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا الأنصاري عن سفيان بن عيينة عن موسى بن عقبة
عن كريب مولى ابن عباس أن ابن عباس رأى رجلا يتوضأ فغسل ذراعيه
فوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم
أو تعدى وظلم باب الأمر باسباغ الوضوء
أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا نا أحمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير نا
ابن إسحاق حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس قال
قام رجل عند باب عبد الله بن عباس فقال يا أبا العباس حدثني عن الوضوء
فقال ابن عباس ما خلق الله من هذا الماء شيئا إلا وقد أمر بني آدم أن يستعملوه
فيه فاستعملوه ولا تأكلوا الطعام ولا تشتروا الخبز على الحال التي
أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا نا يعقوب الدورقي نا يونس بن بكير نا
محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عباس قال
كانت عائشة تقول لابن عباس إن كثيرا من الحاج يأتوننا بعد الفجر فيذكرون
أن فلانا يتوضأ بعد الفجر فيقول كذبوا إلا أن يكون فلان فإنه كان يسقي
وهو صائم فأفطر من سقيه فقال ابن عباس صدقت وصدق فلان
وسلم بإسباغ الوضوء باب ذكر تكفير الخطايا والذنوب
بإسباغ الوضوء على المكاره أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا نا أبو موسى
حدثني الفضل بن موسى وحدثني عبد الله بن بكير عن سعيد بن أبي سعيد
المقبري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا
ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وانتظار
الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط ثلاث مرات أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا نا
أبو موسى نا بكير عن سعيد

عن

عمرو بن عاصم فإن كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسناد غريب وهذا من أفراد
ما خرجته من الأبواب ذوات العدد والمشهور في هذا المتن عبد الله بن عبيد بن عمير
عن سعيد بن المسيب كما سعيد لا عن عبد الله بن بكير أخبرنا أبو طاهر
نا أبو بكر نا أبو موسى نا محمد بن جعفر قال أبو موسى وقال أبو أحمد بن عبد
زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل باب الأمر بإسباغ الوضوء
على المكاره استحبابا لا أمر إيجاب أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر
نا أبو جعفر علي بن عمرو بن خالد الحراني نا أبي نا زهير نا الأعمش عن مسلم
عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أبردتم فأبردوا بالصلاة
باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء بالماء عند وجود الماء مستحب
واختيار لا فرض وإيجاب أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا نا محمد بن عبد الله
الصنعاني نا خالد يعني ابن الحارث نا شعبة قال أنا الأشعث وهو ابن سليم قال سمعت
يحدث عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يحب التيامن ما استطاع في طهوره وترجله وتنعله قال شعبة ثم سمعت
الأشعث بواسط يقول يحب التيمن فكر شأنه كله ما دام في صلاة
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد الله بن سعيد الأشج نا عبد الله بن نمير أخبرنا الأعمش
وحدثنا يوسف بن موسى نا أبو معاوية نا الأعمش وحدثنا سلم بن جنادة نا أبو معاوية
عن الأعمش وإبراهيم عن عبد الرحمن السلمي عن كعب بن عجرة عن بلال قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب على الخفين والخمار وفي حديث أبي معاوية أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار وفي خبر أبي طاهر
نا أبو بكر نا القاسم بن زكريا بن دينار نا أبي نا عبد الله بن إدريس
سمعت الأعمش عن يحيى بن الجزار عن مسلم بن نذير عن عمرو بن أبي
العرى عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه قال
قامت جماع أبواب المسح على الخفين باب
ذكر المسح على الخفين من غير ذكر توقيت لأنه ورد ليتم مذكر أخبار مجملة

عن مغيرة ح واخبرنا ابو طاهر والدوركي قالا ثنا يونس بن عبد الاعلى الصدفي قراءة
عليه وانا احرى عن ورش عن نافع المقرئ عن سليمان بن جماز عن عبد الله بن
الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يمسح على الخفين اخبرنا ابو طاهر والدوركي قالا ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم
ثنا ابي وعبد الله بن وهب قالا ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله
عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين
قال عبد الله بن وهب وحدثني بذلك ابن لهيعة عن بكير بن عبد الله عن ابي سلمة عن
المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو طاهر والدوركي قالا ثنا
احمد بن سعيد بن ابي مريم ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا نافع بن يزيد ثنا عقيل عن ابن شهاب
عن عروة بن المغيرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين اخبرنا
ابو طاهر والدوركي ثنا ابو بكر بن ابي داود ثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ح وا

ثنا سعيد بن عامر الضبعي ومحمد بن أبان قالوا ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
ثنا الجريري وهو بن مخلد ابو مخلد عن العوام بن حوشب عن ابراهيم عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه رخص للمسافر ثلثة ايام وليالين وللمقيم يوما وليلة واذا تطهر
فلبس خفيه ان يمسح عليهما باب الدليل على ان الامر بمسح الخفين
قبل غسل الرجلين انما هو لمن احدث بعد غسل الرجلين الاخريين
غير جائز له المسح على الخفين اذا احدث اذ هو لابس لهما الخفين قبل كمال
الطهارة والنبي صلى الله عليه وسلم انما رخص في المسح على الخفين لمن لبسهما على طهارة
وسنذكر اسناد هذا ان شاء الله تعالى ثنا ابو صفوة عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس
عن الاعمش ح وثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن همام عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت
لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ثنا ابو بكر ثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما
ثنا ابو بكر ثنا ابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابي سفيان عن المغيرة بن شعبة
قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما
فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ثنا ابو بكر ثنا ابو معاوية ووكيع عن الاعمش
عن ابي سفيان عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال فتوضأ ومسح على الخفين والنعلين

باب ذكر اخبار روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على النعلين مما يغلط فيه الاحتجاج بها بعض من اجاز المسح على النعلين بترك الوضوء الواجب بالحدث اخبرنا ابو طاهر وابو بكر قالا نا عبد الجبار بن العلاء نا سفيان عن سعيد عن هرمز مولى سعيد التيمي عن سعيد بن جبير قال قيل لابن عمر رأيتك تفعل شيئا لم تر احدا يفعله غيرك قال وما هو قالوا رأيناك تلبس هذه النعال السبتية قال ان ثيابي رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ويتوضأ فيها ومسح عليها قال ابو بكر وحدث بهذا عباس وأوس بن أوس عن هذا الباب

باب ذكر الدليل على ان مسح النبي صلى الله عليه وسلم على النعلين كان بوضوء متطوع به لا في وضوء واجب عليه من حدث وجب الوضوء اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا الربيع بن سليمان نا عبد الرحيم الحراز نا ابو رهم بن ابي الهيثم نا عبد الله بن عبد الرحمن الاشجعي عن سفيان الثوري عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء وعائذ بن عمرو وابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم صلى فيهما قال ابو بكر وذكر اخبار روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على النعلين مما يغلط في الاحتجاج بها بعض من لم يمعن الروية في الاخبار وباب للمسح على النعلين ان اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو عمير عبد الحميد بن ابراهيم البصري نا سعيد بن ابي ايوب عن ابي الاسود وهو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن حماد بن تميم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه قال ابو بكر فاخبرني من سمع هذا الباب

ذكر الدليل على ان مسح النبي صلى الله عليه وسلم على النعلين كان بوضوء متطوع به لا في وضوء واجب عليه من حدث اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا يوسف بن موسى نا جرير وحدثنا محمد بن الوليد حدثنا حسين عن زائدة كلهم عن منصور عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة قال صليت مع علي الظهر ثم خرجنا الى الرحبة قال فدعا بماء فيه خراب فاخذ فغسل كفيه ومضمض ثلاثا ومسح رأسه ثلاثا وغسل

واستنثق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه وظهر قدميه ثم شرب فضله وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون ان اشرب وانا قائم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث هذا الحدث باب المسح على النعلين للمتوضئ من يصح عليه لئلا تظهر خلاف مذهب من يتوهم من المتعبدين ان هذين الخبرين اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا ابو عمير نا سعيد بن ابي ايوب عن عبد الله بن عبد الرحمن الاشعري ان ابا ادريس الخولاني حدثه ان ابا مسلم صاحبا له حدثه كلهم عن المغيرة بن شعبة انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سكب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توضأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين باب الرخصة في وضوء الكامل من الاباحة الواحدة اخبرنا ابو طاهر نا ابو بكر نا محمد بن يسار نا ابو الربيع نا اسماعيل يعني ابن جعفر عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله قال اتكم لتعدون الاشياء علانا وانا كنا نعدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاقا فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غائط فسمع اللعام قال وان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بماء من عند رجل فتوضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ورجليه ثم قام فصلى فصنعت ما صنع فقمت فصنعت ما صنع فقمت فصنعت ما صنع فقمت

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع
على شقك الايمن ثم ذكر الحديث وقال اجعلهن آخر ما تقول فان مت من ليلتك مت على الفطرة
فمن اجل ان الوضوء قبل النوم مندوب اليه امرت البراء بن عازب بالوضوء قبل النوم
لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اخذت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن
ثم ذكر الحديث وقال اجعلهن آخر ما تقول فان مت من ليلتك مت على الفطرة
باب ذكر الدليل على ان الوضوء الذي امر به البراء بن عازب ليس هو الوضوء
للصلاة سواء ان اخبرنا الوطاء بن عبد الله بن طاهر بالبصرة قال حدثنا
اسمعيل بن اسحاق الوراق حدثنا ابو الوليد الطيالسي قال حدثنا جرير
عن عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحدث اصحابه قال اذا اوى احدكم
الى فراشه فليأخذ داخلة ازاره فلينفض بها فراشه ثلاثا فانه لا يدري ما خلفه عليه
باب ذكر الدليل على ان الامر بالوضوء عند النوم ليس على الايجاب
الا على امر ندب واستحباب وفضيلة واباحة اخبرنا الوطاء بن طاهر حدثنا
خشرم اخبرنا عيسى بن يونس عن زيد بن ابي انيسة عن عمرو بن مرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يطعم او يشرب وهو جنب غسل يديه ثم طعم
باب ذكر الدليل على ان ما ذكرنا من الامر بالوضوء عند النوم
على ما ذكرت ان الامر بالوضوء من ذلك كله امر ندب وارشاد وفضيلة لا امر
وحتم واباحة قال ابو بكر حدثنا ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما ادري
اقامت الصلاة
باب استحباب الوضوء عند معاودة الجماع بلفظ
مجمل مفسر اخبرنا الوطاء بن عبد الجبار قال حدثنا ابن المبارك قال اخبرنا
وهب بن خالد الحمصي قال حدثنا ابو رهم السماك عن زهدم قال كان بين هذا الحي
جماء ما حفش بن غياث عن عاصم وحدثنا الصنعاني قال حدثنا عبد الرزاق
الغزي عاصم قال سمعت ابا المثنى يحدث عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة قال الصنعاني
باب ذكر الدليل على ان الوضوء المعاد عند الجماع
اخبرنا الوطاء بن عبد الجبار قال حدثنا ابن المبارك عن ابن ابي ذئب عن المقبري
عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوءا
باب ذكر الدليل على ان الامر بالوضوء عند ارادة الجماع انما هو

بعد الجماع يكون انشط للعود الى الجماع لان الوضوء من الجماع واجب فلان الجماع
قبل الوضوء وبعد الجماع للاول مقرر ثم اخبرنا الحسن بن احمد بن عبد الحكم قال حدثنا
الدارمي حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا شعبة عن هشام الدستوائي عن ابي سلمة عن سعيد الخدري
صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم العود فليتوضأ فانه انشط للعود
باب فضل التهليل والتسبيح على النبي عليه السلام بالرسالة والعبودية
وان لا مطمعا كما اطرت النصارى على مريم اذ اشهد له بالعبودية مع التسبيح له بالربوبية
عند الفراغ من الوضوء اخبرنا الوطاء بن طاهر حدثنا البرقي حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني
قال سمعت عبد الله بن صالح يحدث عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبد الله
المجمر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فاحسن وضوءه ثم قال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اي ابوابها شاء
اخبرنا الوطاء بن طاهر حدثنا البرقي حدثنا بحر بن نصر حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني
عمرو بن الحارث عن دراج ابي السمح عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
كتبت في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر الى يوم القيامة قال ابو بكر يعني ان الجماع
بعد الوضوء مندوب اليه فاذا فعل ما هو مندوب اليه من الوضوء قبل الجماع
كان الوضوء بعد الجماع اوكد في الاستحباب من الوضوء قبل الجماع
باب ذكر الدليل على ان الامر بالوضوء عند ارادة الجماع انما هو
ترك الغسل بالجماع من غير انا قد نسخ بعض احكامه اخبرنا ابو الوليد الطيالسي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن زيد بن سلام أخبره أنه سمع أبا سلام قال حدثني أبو أسماء الرحبي رجل من أهل دمشق
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر
من أحبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقال
لم تدفعني فقلت ألا أقول يا رسول الله فقال اليهودي إنما ندعوه باسمه الذي سماه
به أهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن اسمي الذي سماني به أهلي فقال
اليهودي جئت أسألك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أينفعك شيء إن حدثتك
فقال أسمع بأذني فنكت رسول الله صلى الله عليه وسلم معه فقال سل فقال
اليهودي أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هم في الظلمة دون الجسر قال فمن أول الناس إجازة قال فقراء المهاجرين قال
فما تحفتهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبد النون قال فما غداؤهم على إثرها قال يذبح
لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها قال فما شرابهم عليه قال من عين فيها تسمى
سلسبيلا قال صدقت وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض
إلا رجل أو رجلان فقال ينفعك إن حدثتك قال أسمع بأذني قال فهاك
عن الولد فقال ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا منيّ الرجل منيّ المرأة
فذكرا بإذن الله وإذا علا منيّ المرأة منيّ الرجل أنثيا بإذن الله قال صدقت
وذكر النبي استوت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد سألني هذا عن الذي
عندي ما علم بني حتى أتاني الله به [illegible] أجاب

الثل عن الماء وإن كان الناس عنجاء مثل قد كان أن أربعا من
كان الأمشاج بياض وحمرة دون الدرة ومن قبله أو منه أحلام كان
الأمشاج البظة بعد الثل وإحداهما قبل صاحبتها بعد الأمشاج أو بعده
أو بعد ما يولد أحد قال يزعم أن الأمشاج الأذان بعد الحياء وبعد الأمشاج
قبل يوم أجب أول الذي عملا ما وإن كانا الأمشاج بعد ما يولد الجنب
فيغسل بعد البول ما يوجب ذلك الأمشاج يزعم غلاب أخبرنا البرطامي
بالبرنط أخبرنا حجر بن بكر الأيلي أن سلامة بن روح حدثهم حدثني وهب بن خالد
قال حدثني سعيد بن عبد العزيز قال سمعت أبا سلمة يحدث عن أبيه أبي

سعيد الخدري

سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما الماء من الماء أخبرنا البرطامي
بالبرنط حدثنا القعنبي عبد الله قال أخبرنا أبو عامر وحدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي
قال حدثنا أبو عامر قال زهير وهو بن محمد التميمي عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن
يسار عن أبي سعيد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الماء من الماء باب
ذكر اغتسال الرجل على المرأة بعد الاحتلام إذا لم تر الماء قال أخبرنا البرطامي
بالبرنط قال حدثنا القعنبي عبد الله قال أخبرنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة وحدثنا
أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة وحدثنا إسماعيل بن عثمان بالبرنط وحدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا
ابن وهب كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم
سلمة قالت جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ما يترك الرجل قال إذا رأت الماء فاغتسل قالت فلطمت أم سلمة وجهها وقالت
المرأة تحتلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك وفيم تشبهها ولدها إذا
هذا حديث وكيع غير أن الدورقي قال إذا رأت الماء وأما حديث مالك عن عمرو فإذا رأت
الماء ولم أر ما بأس بالحديث باب ذكر الدليل على أن
فيما يغتسل به الذكر والأنثى صبيّ الماء من الماء والدليل على أن
الواجب على المغتسل الماء لا الجماع أخبرنا البرطامي بالبرنط حدثنا القعنبي عبد الله
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأبي أيوب فقال أمعك أبو بكر
فقال نعم فانطلق أبو أيوب ورسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حتى دخل
بستان فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس أبو بكر عن يمينه وأبو أيوب
عن يساره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أيقظ الرجل أهله من الليل
فصليا ركعتين ركعها جميعا أخبرنا البرطامي بالبرنط حدثنا القعنبي عبد الله
حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن
أن أبا بكر الصديق دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت
كأن ثلاثة أهلة سقطت في حجري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أصبت خيرا يولد لك ثلاثة أولاد فولد له أبو بكر ثم ولد له عبد الرحمن ثم ولد له
أم كلثوم أخبرنا البرطامي بالبرنط حدثنا القعنبي عبد الله حدثنا مالك عن
عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت كأن ثلاثة أهلة
سقطت في حجري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبت خيرا يولد لك
ثلاثة أولاد فولد له أبو بكر ثم ولد له عبد الرحمن ثم ولد له أم كلثوم
أخبرنا البرطامي بالبرنط حدثنا القعنبي عبد الله حدثنا مالك عن عبد الله بن
أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت كأن ثلاثة أهلة سقطت في
حجري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبت خيرا يولد لك ثلاثة أولاد
فولد له أبو بكر ثم ولد له عبد الرحمن ثم ولد له أم كلثوم أخبرنا البرطامي
بالبرنط حدثنا القعنبي عبد الله حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن
عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال إني رأيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب الامر بالاغتسال اذا اسلم الكافر

اخبرنا الوطاء بن المهلهل الزدي ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت عن سعيد بن جبير قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب رجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربط بساريه من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه صار الى ظل سارية فقام فقال يا ثمامة ما عندك فقال عندي خير يا محمد فان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة فقال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة فقال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين الي والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل صبوت فقال لا ولكني اسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الرجل يسلم وعنده اكثر من اربع نسوة

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي خمس نسوة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهن وامسك اربعا

باب الرجل يسلم وعنده اختان

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي اختان فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهما

باب الرجل يسلم وعنده امرأة وابنتها

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي امرأة وابنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهما

باب الرجل يسلم وعنده اكثر من اربع نسوة

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي خمس نسوة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهن وامسك اربعا

باب الرجل يسلم وعنده اختان

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي اختان فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهما

باب الرجل يسلم وعنده امرأة وابنتها

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي امرأة وابنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهما

باب الرجل يسلم وعنده اكثر من اربع نسوة

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي خمس نسوة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهن وامسك اربعا

باب الرجل يسلم وعنده اختان

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي اختان فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهما

باب الرجل يسلم وعنده امرأة وابنتها

اخبرنا الوطاء بن المهلهل ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي امرأة وابنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فارق واحدة منهما

عن عائشة رضي الله عنها انها سمعته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم
من اربع ويوم الجمعة وغسل الميت والحجامة
باب استحباب امثال الخفاء عليه سيدنا الفاضل من الافعال اخبرنا ابو طاهر
والوبكر بن ابي شيبة وعمرو بن سواد وهارون بن سعيد بن الايلي عن ابن وهب
عن عبد الله قال وحدثني عائشة قالت لما الاحدي عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصلا الناس بعدنا ان هم
يعطوك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلوا فاغتسل ثم ذهب
ليقوم فغشي عليه ثم افاق قال اصلا الناس بعد او هم يعطوك قال ضعوا
لي ماء في المخضب قالت فقعد فاغتسل ثم ذهب ليقوم فغشي عليه ثم افاق فقال
اصلا الناس بعد او هم يعطوك يا رسول الله وهم ينظرون اني في المخضب
فتغلغلت ثم ذهب ليقوم فغشي عليه ثم افاق فقال اصلا الناس بعد او هم
يعطوك يا رسول الله قالت وكان الناس عاكفين في المسجد ينتظرون رسول الله صلى
الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة ذكر الحديث بطوله
باب
ذكر الدليل على ان مثل النبي صلى الله عليه وسلم من الاغتسال كمن اغتسل من
وجوب وانه انما اغتسل استراحة من الغم الذي اصابه من الاذى فيجوز بذلك
ويسوغ ذلك اخبرنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج قالا حدثنا ابو بكر
عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مرضه الذي مات فيه صبوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي استريح
فاعهد الى الناس فاجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب
عليه الماء من تلك القرب حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج فاخبرنا ابو بكر
ابو بكر بن ابي شيبة وقال سمعت عبد الرحيم بن سليمان يذكر عن يعمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة عن رجل من اهل بيتها حين حمل الميت عروة بالاشك
باب استحباب اغتسال الجنب للنوم اخبرنا ابو بكر بن ابي شيبة
وابو سعيد الاشج واللفظ لابي سعيد قالا حدثنا عبد الله بن نمير عن ابي خالد
عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد
ان ينام

كان يغسل ذكره ويتوضأ قائم ان اخبرنا ابو طاهر والدورقي
قالا حدثنا ابن وهب حدثني معاوية ان عبد الله بن سليمان حدثه
قيس حدثه مثله وقال يتوضأ وضوءه وينام قبل ان يغتسل
باب ذكر دليل ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يأمر بالوضوء قبل نزول سورة المائدة اخبرنا الشيخ الفقيه ابو
الحسن علي بن المسلم السلمي انبأ عبد العزيز بن احمد الخواص قال انبأ الاستاذ ابو بشر
اسماعيل بن عبد الله السكوني قراءة عليه قال اخبرنا ابو طاهر والحسن قالا
نا ابن ابي اسحاق بن خزيمة قال نا ابو بكر قراءة علي ح وحدثنا ابو سعيد
ابو قتيبة الرمي بن غانم حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري
عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد قال اسامة عن سالم عن ابن عمر ان اسامة
وهو جنيد صنع صلى ما ات قال انا في ذلك وما النبي قال رسول الله
قال الله ارسلك قال نعم قلت بما ارسلك قال بان عبد الله ويعبد
الاوثان ويوصل الارحام قلت فنعم فلن يزال به
قلت فمن يتحمل على هذا قال عبد وحر يعني ابا بكر وبلال فكان عمر
يتحمل رأسي ويأتي الاسلام قال فاسلمت قال ايتك يا رسول الله قال
لا ولكن الحق بيتك فاذا الحربت ان قد خرجت فاشتق ما كنت تصنع
وجيلك اتوقع خبرك وخروجي حتى اتيك ردفه من يثرب فلقيهم
عراة حفاة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم من فوره الى المدينة فقالت
وقد اجاعوا قالوا نعم قال فارتحل حيث ما شئت فقلت انزني يا رسول الله قال
نعم انت الرجل الذي اتاني بكذا فعلت احسن ظنك قال خلا قلت يا
رسول الله على ما اهلك السواحل فارسل ما شئت قلت اي الليل اسمع
قال جوف الليل الغربي فعلت ما شئت فان العالق شهوة علق به
للصبح ان قصوحتى يطلع الشمس وترتفع فيذرو اور حين فانها تطلع بين
قرني شيطان وصل ما شئت فان الصلاة مشهودة محضورة
حتى تعدل الرمح ظلها ثم انقصر فان جهنم تسجر وتفتح ابوابها فاذا زالت

الشمس حتى ما شئت فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يصلي العصر ثم
انصرف حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني الشيطان وصل لها الكفار
وإذا توضأت فأسبغ وضوءك فإنك إذا غسلت يديك خرجت خطاياك
من أطراف أناملك ثم إذا غسلت وجهك خرجت خطاياك من وجهك
ثم إذا مسحت واستنثرت خرجت خطاياك من مناخرك ثم إذا غسلت
رجليك خرجت خطاياك من قدميك ثم إذا مسحت برأسك خرجت خطاياك
من أطراف شعرك ثم إذا غسلت رجليك خرجت خطاياك من تحت
قدميك بعد ذلك كان ذلك الحظك من صلوتك وإن أنت قمت
وركعت وسجدت ركعة صليتها بتمامها بتمام كل شيء من خطاياك كيوم ولدتك
أمك قال ذلك يا عمرو اعلم ما تقول فإنك تقول أمرا عظيما قال والله لقد كبرت
سني ودنا أجلي وإني لفقير إلى الكذب ولو لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا حتى عد سبعا لحدثتكموه ولكني قد سمعته أكثر من ذلك
فما الذي يمنعني أن أصدقك بحديث قد حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير أن الله عز وجل قد أحل شيئا لا أريده فأستغفر الله وأتوب إليه

جماع أبواب الخبث عند الصلاة وعند المرض الذي يخاف
فيه على النفس من الماء وما يوجب الوضوء والغسل وما يباح به التيمم
الأليم الموجع والمتألف بالتاء المثناة من فوق وكل ما كان من هذا الباب
بلا تيمم عند عدم الماء قبل نزول آية التيمم أخبرنا أبو طاهر بن أبي
الطيب أنبأ أبو بكر بن أبي داود ثنا أبو أسامة عن هشام يعني ابن عروة عن أبيه عن عائشة
أنها استعارت قلادة من أسماء فهلكت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا
من أصحابه فطلبوها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم
شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم قال أسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله
ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة
باب الجنب إذا نزل به السفر على غير الماء أجد وامن به
الدنيا أخبرنا أبو طاهر بن أبي الطيب أنبأ أبو بكر بن أبي داود ثنا عبد الله بن براد ثنا أبو
يعلى ثنا أبو خيثمة عن عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

أنبأ

أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا
بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى
أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقالوا ألا ترى إلى ما صنعت عائشة أقامت
برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر
ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي فنام فقال حبست
برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني
وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده خاصرتي فلا يمنعني من التحرك
إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الإنبثاقة وفضل البيته على الإنبثاقة فقام فتيمم بالصعيد
بالتراب عند الأعراس ذلك وإن آخر الوطأة ضربا الوطأة بالعين بالتاء المثناة من فوق
الفرسي بالبرمودية عن مالك وهو سعيد بن طارق الأعجمي عن ربعي بن حراش
عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت على الناس
بثلاث جعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا وجعلت صفوف أمتي كصفوف الملائكة
وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش
لم يعط منه أحد قبلي ولا أحد بعدي باب ذكر الدليل على
أن عادم الماء أو الذي به الجدري ونحوه مما يخاف
على بساطه أو ثوبه أو جنبه ما فإن كان لم يكن على الإباحة مع الدليل على جواز
أن يتوضأ الذي ذكرناه محضرا أراد جعلت لنا الأرض طهورا أي عند العوز
من الماء إذا كان الجدري غير مريض مرضا يخاف أن يموت لذلك أو المرض
المخوف أو الألم الشديد لأنه جعل الأرض طهورا وإن كان الجدري صحيحا وليس
ذلك أو مريضا لا يضر استعمال الماء أن أخبرنا أبو طاهر وأبو بكر قالا ثنا أبو بكر
بن حسين بن المهدي ثنا فضيل بن مرزوق ثنا مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة
بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت لنا الأرض
كلها مسجدا وجعل تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء وجعلت صفوفنا كصفوف
الملائكة وأوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش
لم يعط منه أحد قبلي ولا أحد بعدي باب ذكر الماء الذي يزيل

للسباخ وقد قال من ذهب من اصل عمر ان التيمم بالسبخة غير جائز وقد
هذا الحديث صريح في ان التيمم بالسبخة جائز اذا رابها سبخة معتدة
خبر النبي صلى الله عليه وسلم اياه عليه الوطابة ن اخبرنا ابو طاهر نا ابن بكر
نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي اخبرني ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب
قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم
اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين وما مر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر
مهاجرا قبل ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد
القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فاريد ان اسيح في الارض
واعبد ربي فقال ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم
وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانا لك جار
ارجع واعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية
في اشراف قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا
يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق
فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في داره
فليصل فيها ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خفنا ان يسفه
ابناءنا ونساءنا فقال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فلبث ابو بكر بذلك يعبد ربه في داره
ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره
فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فينقذف عليه نساء المشركين وابناؤهم وهم يعجبون منه
وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن وافزع ذلك
اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا
اخذنا جوار ابي بكر على ان يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا
بفناء داره فاعلن بالصلاة والقراءة فيه وقد خفنا ان يفتن نساءنا وابناءنا فاتهه
فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل والا فسله ان يرد اليك ذمتك
فانا كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان فقالت عائشة فاتى ابن الدغنة
ابا بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترجع
الي ذمتي فاني لا احب ان تسمع العرب اني اخفرت في رجل عقدت له فقال ابو بكر
فاني ارد اليك جوارك ورضى بجوار الله عز وجل يومئذ والمسلمون مستخفون
بمكة في دورهم خائفون وكان ابو بكر قد ابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه
ويقرأ القرآن فيتقذف عليه نساء المشركين وابناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه
وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش
من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اخذنا جوار ابي بكر
على ان يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فاعلن بالصلاة
والقراءة فيه وقد خفنا ان يفتن نساءنا وابناءنا فاتهه فان احب ان يقتصر على ان
يعبد ربه في داره فعل والا فسله ان يرد اليك ذمتك فانا كرهنا ان نخفرك ولسنا
مقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت
الذي عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترجع الي ذمتي فاني لا احب
ان تسمع العرب اني اخفرت في رجل عقدت له فقال ابو بكر فاني ارد اليك جوارك
ورضى بجوار الله عز وجل يومئذ والمسلمون مستخفون بمكة في دورهم خائفون

باب

باب النقض الدين بعد ضربهما على الوجه والكفين ن
باب النقض الدين بعد ضربهما على الوجه والكفين ن اخبرنا
ابو جعفر نا سعيد بن عثمان بن السكن نا عبد العزيز بن ابان نا عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي الزناد عن
ابي الرجال عن امه قالت اجنبت فلم اجد الماء فقال عمر لا تصل فقال عمار اما
تذكر يا امير المؤمنين اذ انا في سرية فاجنبنا فلم نجد الماء فاما انت فلم
تصل واما انا فتمعكت في التراب فصليت فلما اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك
له فقال انما كان يكفيك وضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيديه الى الارض ثم نفخ فيهما ثم
بهما وجهه وكفيه باب نقض الدين من التراب بعد ضربهما على الارض
قبل النفخ فيهما وقبل مسح الوجه والدين التيمم ن اخبرنا ابو طاهر نا ابن بكر نا
سعيد الاخرم نا الوحيظي نا الليث عن الاعرج عن مسلم بن يسار عن سعيد بن عبد الرحمن
عن ابيه قال جاء رجل الى عمر فقال انا اجنب وليس معنا ما فكر قصته في
التراب وقال يعني عمار يا امير المؤمنين اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت فاما انت فلم
تصل واما انا فتمعكت بجنبك ان تقول بوجهك هكذا وهكذا وضرب بيديه الى التراب
فنفضهما ثم تنفخ فيهما ومسح بهما وجهه ويديه ن قال ابو بكر ادخل فيه
بن سلم بن يسار وبين سعيد بن عبد الرحمن هذا الحديث ر اورواه الزهري
عن سلمة بن عبد الملك وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى
ليس فيه خبر الزهري ونفخه نقض الدين من التراب ف اخبرنا ابو طاهر
نا الربيع نا ابو يوسف نا موسى بن داود نا الليث عن عقيل عن الزهري قال اخبرني
عبيد الله وابي بكر ابنا عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيهما عن عمار بن ياسر
ان رجلا اتى عمر فقال اني اجنبت فلم اجد الماء فقال لا تصل فقال عمار اما
تذكر يا امير المؤمنين اذ انا في سفر انا وانت فاجنبنا فلم نجد الماء فاما انت فلم
تصل واما انا فتمعكت بالصعيد فصليت فلما اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك
له فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب بيديه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه
وكفيه قال ابو بكر وقد روى هذا الحديث بعينه عن الزهري غير واحد

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابو طاهر الوبكر نا يوسف بن موسى نا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رفعه في قوله وان تجهر بصلاتك قال اذا علمت
ان الرجل يجامع يستحيي منه فان لم يستحي منه فلا بأس ان يغتسل
بيوت فليغتسل قال ابو بكر هذا خبر مرسل رفعه عن عطاء بن السائب
واخبرنا ابو طاهر الوبكر نا الربيع بن سليمان نا ابو عبد الله الشافعي
اخبرنا ابو الوليد محمد بن عمر بن علي الله بن الرماح ان عطاء اخبره عن يزيد بن يعلى ان رجلا اجنب
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامره بالغسل فاغتسل فمات فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال
مالهم قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذا لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم
ويعصب على جرحه خرقة ويمسح عليها ويغسل سائر جسده قال الشافعي وهذا يدل على ان
المجروح اذا خاف على نفسه من الغسل تيمم وان خاف على نفسه من التيمم غسل
ابواب الجنابة بعد باب استحباب التنزه عن البول وان اكثر عذاب القبر منه
موجود في اخبرنا ابو طاهر الوبكر نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا ابو يحيى
الليثي نا الليث جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبيد مولى بني عباس
انه سمعه يقول انطلقت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حتى دخلا على ابي هريرة فسألهما ابو هريرة الا سألتما عما يعني ابا القاسم صلى الله عليه وسلم
فقال احدهما مر بقبرين جديدين او رطبين فقال لعلهما ان يخفف عنهما ما لم ييبسا
وصل عليه والحديث عن ابن عباس في قصة القبرين وابن عمر في الجريدة الرطبة
الحسن الزعفراني نا عثمان بن عمر نا عمر بن سعيد بن مسروق

وعن الدليل على ان اكثر عذاب القبر من البول في السفر والدليل على
ان الغسل ليس على الفور اخبرنا ابو طاهر الوبكر نا الربيع نا الشافعي نا
مالك ح واخبرنا ابو طاهر الوبكر نا سفيان بن عيينة وعبد الله بن عبد الحكم قالا نا
مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحسين بن محمد بن احمد المروزي نا ابو
عمرو احمد بن نصر الخفاف نا عبد الله بن وهب قال نا مالك ح واخبرنا ابو
الوليد حسان بن محمد الفقيه نا فاران نا عبد الرزاق نا معمر ح واخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس نا الربيع نا الشافعي نا سفيان بن عيينة
كلهم عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل هذا لفظ حديث مالك وفي حديث
سفيان وجب الغسل وان لم ينزل وفي حديث معمر اذا جاوز الختان الختان
وجب الغسل وان لم ينزل اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس نا الربيع نا الشافعي
نا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الماء من الماء الغسل واجب اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل وان لم ينزل
اخبرنا ابو طاهر الوبكر نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا سفيان عن الزهري عن
عطاء بن يزيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها
الاربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل انزل او لم ينزل اخبرنا ابو طاهر الوبكر نا
الربيع نا الشافعي نا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل
باب الرخصة في التيمم للجنب والجرح وان كان الماء
موجودا اذا خاف ان اكل البرد اتلف او المرض الزمه اخبرنا
ابو عبد الله

ترجمة باب ذكر الدليل على أن الدم الكثير نجس
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا عبد الوهاب يعني الثقفي نا خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تكتحل ولا تطيب ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تمتشط ولا تختضب ولا تلبس الحرير إلا رخص لنا عند الطهر إذا طهرت إحدانا بنبذة من كست أظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز قالت أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب استحباب غسل دم الحيض من الثوب بالماء والسدر
وحكم الأصل إذا وجد أن يغسل الثوب إذا لطخه الطمث وغسل بالسدر مع الماء كان غسل بالماء أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه وتصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه
ترجمة باب ذكر الدليل على أن دم الحيض من الثوب يغسل بالماء والسدر
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو داود نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت أسماء بنت أبي بكر يا رسول الله إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه

ارادت العصر وكذلك ان ارادت بعض الصلوات فعلت ذلك (قال) ارادت الصلوات
الاربع دون المغرب وكذلك ان ارادت ان تزيد في صلاة الحضر تلك صلاتها
مثل الفجر والمغرب والدليل على ان قوله ﷺ من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها
نبيكم سيد الحضر لهم اذا اراد مثل الفجر والمغرب وكذلك اراد في السفر
وكيف يخالف المغرب وهذا امر ليس الى احد من الخلق فيه شيء ان الله امام
الى يوم القيامة الخامس في اخبرنا ابو طاهر بن ابو بكر العبدري نصر المكي حدثنا
ابو الصباح العطار بصري قال اخبرنا حماد بن زيد عن عبد الله بن عبيد بن ابي
مليكة وابو داود قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مسروق عن عائشة قالت فرض الله
الصلوة ركعتين ركعتين فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة زيد في صلوة
الحضر وكعتان وكان كما كان وترك صلوة الفجر لطول القراءة وصلوة المغرب
لانها وتر النهار قال ابو بكر هذا حديث ثابت لم يسند احد عن شعبة غير
محبوب بن الحسن رواه اصحاب داود عن الشعبي عن عائشة خلا محبوب بن
باب فرض الصلوات الخمس والدليل ان الفرض في الصلوة الاخس
فان كان واسوا الخمس في الصلوة فليس شيء من الفرض الا اخس منها
اخبرنا ابو طاهر المحمد آبادي قال حدثنا ابو علي الحسن بن احمد بن حبيب البوسيلي
وهو بمكة حدثنا ابو اسامة عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
وهو ابن اخي كعب بن مالك عن عبد الله بن كعب بن مالك قال اتى النبي ﷺ رجل
من اهل نجد ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلوة قال
الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا قال اخبرني ما ذا فرض الله علي من الزكوة
قال فاخبره رسول الله ﷺ شرائع الاسلام قال والذي اكرمك
لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله ﷺ افلح
وابيه ان صدق او دخل الجنة وابيه ان صدق باب
الدليل على ان احكام الصلوة من الايمان في اخبرنا ابو طاهر ابو بكر بن محمد
بن سوار بن مهران حدثنا محمد بن شعيب وحدثنا هريم بن سفيان ابو سفيان
جميعا عن ابي جمرة الضبعي وهريم حدثنا ابو جمرة قال كنت لابن عباس اترجم
لي فنهاني عن الشراب منه فاذا اطلت الجلوس مع القوم حتى

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال ان وفد عبد القيس لما قدموا
على رسول الله ﷺ قال ما بالقوم من كآبة الغربة فقال يا رسول الله
انا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا
بأمر فصل نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة فسألوه عن الاشربة فقال
آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع آمركم بالايمان بالله وحده هل تدرون ما
الايمان بالله وحده شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام
الصلوة وإيتاء الزكوة وصوم رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس
وأنهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت فاحفظوهن وبلغوهن من
وراءكم

ل الصلوة قال قد فعل وقد عهد الينا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة ربنا ان لا نقدم خرابا ولا ذابحا ولا ذابحا قال ابو رسول الله ان صلاتنا لتشغلنا
عن اهلينا وانا لنصل الليلة الا نصيب ايقظنا فصلينا حتى طلع الفجر اذا اقمنا
على صلاتنا وعدنا اليه حتى ورد ابا قال لكم بارك وتعالى عن اركان
الايمان بالله وصل تقدمون قالوا الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وتعطوا الخمس
من غنائمكم وانهاكم عن النقير وكنت اذا والمقير والحنتم والمزفت هذا لفظ
حديث قرة ترجمة باب ذكر الدليل على ان اسم الصلوة
على الاسلام اذا الايمان والاسلام اسمان معنى واحد خبر عمر بن الخطاب
ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الاسلام فقال ان تشهد ان
اخبرنا ابو طاهر ابو بكر بن محمد بن عمرو بن سرح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث
عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت عن
عبد الله بن عمر ان رجلا من اهل نجد جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس
يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال
خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع
قال وصيام رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله
صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل
وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان صدق دخل الجنة او دخل الجنة ان صدق ترجمة باب ذكر
فضل الصلوات الخمس اخبرنا
ابو طاهر ابو بكر محمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث
عن بكير بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن بسر بن سعيد عن عبد الله الجلي
حليف بني زهرة وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم قام
فصلى الصلوة التي كتبت عليه غفر له ما كان بينها وبين الصلوة التي قبلها ثم غفر الا خرى بعد الا خرى ترجمة باب

منه

فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة الاول على الذي يليه ثم
قال ابو بكل يا رسول الله وكان لا يأس به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنعك
ما ذكي بلغت به صلوته انا سئل العلق فقال نعم ساب رجل عن علب
يتحير فيه فعل بعد حتى مرات فاترون ذلك اسق من درنه لا تدرون
ما ذكي بلغت به صلوته اخبرنا ابو طاهر بالاسكندرية نا الوليد يعني ابن مسلم عن الاوزاعي قال حدثني ابو عمار وهو شداد
بن عبد الله حدثنا ابو اسماء قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني لبت حدثا فهل علي فاعرض عنه واقبل اليه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما سلم قال يا رسول الله اني لبت حدثا فهل علي قال هل توضأت
حين اقبلت قال نعم قال وصليت معنا قال نعم قال اذهب فان الله قد غفر لك
باب ذكر الدليل على ان الحدث الذي اصاب هذا السائل
فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان الله قد غفر له قد توضأ وصلوته كان معصيته
انما كانت دون الزنا الذي توجب الحد او كل ما زجر الله عنه فدفع
عليه اسم حدث ليس اسم الحد انا نقع على ما توجب حدا او رجما او قطعا فقط
قال الله تبارك وتعالى في ذكر الملائكة لا يحزنهم الفزع الاكبر ولا يحزن الا
ان ما تزين فاحشة سيئة وكل ما حد الله ومن تجاوز حدود الله فقد ظلم
نفسه قال فكل ما حد الله حدودا فلا يعدوها فكل ما زجر الله عنه فاسم
الحدث واقع عليه لان الله عز وجل قد امر بالوتر بعد فلا يجاوز ولا يتخذ
اخبرنا ابو طاهر ابو بكر نا ابو الاسناد عن عثمان بن سعيد بن عمرو بن العاص ومن حديث
الصفار واسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد الا حديثا المعمر انه سمع ابا بردة
عن ابي مسعود ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث باسناد
اما قبله او مثل بداوته فانه سأل عن كفارتها قال فانزل الله عز وجل
اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
ذلك ذكرى للذاكرين قال سأل الرجل النبي صلى الله عليه وسلم عن كفارتها
اخبرنا ابو طاهر ابو بكر قال وحدثنا الصفار حدثنا بكير بن نريع

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا سليمان وهو الذي يعد الاسناد مسلة قال الحاب من امراة
فكلم وهي مكة وهي تحكانه قبل ان يهاجر بسنة قال اخبرنا ابو طاهر
والحسن قالا حدثنا ابو بكر يا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا اسرائيل عن سماك بن حرب
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج فماتت افاحج عنها قال نعم حج عنها
ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء
قال نعم قال فحج عن امك

باب ذكر الدليل على ان الصلاة بالليل انما تكون مثنى مثنى دون ان يزاد فيها
على ركعتين

اخبرنا ابو طاهر والحسن قالا حدثنا ابو بكر يا اسحاق بن ابراهيم بن العلا
الزبيدي بحمص قال حدثني ابي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي
احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى اخبرنا ابو طاهر
والحسن قالا حدثنا ابو بكر يا اسحاق بن ابراهيم بن العلا الزبيدي قال حدثني
ابي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة
توتر له ما قد صلى اخبرنا ابو طاهر والحسن قالا حدثنا ابو بكر يا اسحاق بن
ابراهيم بن العلا الزبيدي قال حدثني ابي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر
ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى
فاذا خشي

ملائكة الليل وملائكة النهار تجتمع في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون فاغفر لهم يوم الدين ك (أخبرنا) الوطاء قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر وصلاة العصر فتصعد ملائكة النهار وتثبت ملائكة الليل فيسألهم ربهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون فاغفر لهم يوم الدين باب

ذكر وقت الصلوات الخمس ك أخبرنا الوطاء قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن بشير بن أبي مسعود الأنصاري أن جبريل عليه السلام نزل فصلى بالنبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس والشمس بيضاء مرتفعة ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين برق الفجر أو قال سطع الفجر ثم صلى الظهر من الغد حين كان الفيء مثل الشراك ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس في وقت واحد ثم صلى العشاء حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الفجر فأسفر ثم قال ما بين هذين وقت كله ن

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقت الصلاة الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان ن

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان ن

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان قال سعد وذكره لأبي داود فقال صاحب هذا الحديث يعني

العبر

أن ابن عجلان قال سعد فذكرته من حفظي قال أبو داود وكان أبو سعد قد ذهب بصره وأبو سعد هذا كنانة مولى المهري ثقة صحيح على ما روى الليث عنه على ما ذهب من ذهب من شذاذ أهل الحديث صحيح على ما ذهب إليه أبو داود وغيره ك

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

باب ذكر الدليل على أن وقت العشاء هو إلى الثلث الأول

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

(أخبرنا) الوطاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صلاتكم هذه عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعد الصبح حتى يسفر ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب ك

شبكة الألوكة www.alukah.net

وصلى بالغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله وصلى العصر حين كان ظل كل
شيء مثليه وصلى المغرب حين غاب الصائم وصلى العشاء حين غاب الشفق
وصلى الغد الفجر فأسفر ثم قال ما بين هذين وقت كله وقال ما بين هذين
الوقتين وقت وقال الا وقت هذه الصلاة صلاتكم وقت صلاتكم
حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة
اذا آنت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفؤا
حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة
اذا آنت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفؤا
حدثنا ابو بكر حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة
عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ثلاث لا تؤخرها
الصلاة

ن عبد الله بن بريدة بالبصرة حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي قال سمعت أبي حدثنا أبو نضرة
عليه قال صلى بنا صلاة العصر فقال له أبو قلابة أنصرف الساعة من الظهر قال فتعاظم ذلك
قال أتشتهيه أي قلابة أنصرف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان أو على قرني الشيطان قام فنقر
أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا ن أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا يونس بن
عبد الأعلى نا أبو وهب نا مالك ح وثنا عبد العزيز بن المغيرة ن
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا أبو زرعة وهب
الله بن راشد المصري نا حيوة بن شريح عن أبي هانئ الخولاني أنه سمع
أبا علي عمرو بن مالك الجنبي يقول سمعت فضالة بن عبيد صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال إن على المنافق صلاة حتى
إذا صلت الشمس وكانت بين قرني شيطان أو على قرني شيطان نهض فنقر
لا يذكر الله فيها إلا قليلا هذا لفظ حديث حيوة وقال ابن راشد بين قرني
شيطان أو قرني شيطان وقال مالك شبه نقره الديك لا يذكر الله فيها إلا قليلا ن

باب الغلط في تأخير صلاة العصر من غير عذر

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد العزيز الدراوردي عن
سهيل بن عبد الله الجهني وأحد من عنده ما لا أحد ما سهيل عن أبيه عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر كما قال أهله
وماله ن أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا يونس عبد الأعلى الصدفي أبو وهب
أن مالكا حدثه عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يفوته صلاة
العصر كأنما وتر أهله وماله قال مالك تفسير وهب الوتر ن

باب الأمر بتكبير قنوت صلاة العصر بيوم الغيم والغلط في تركه

صلاة العصر أخبرنا أبو طاهر نا البيلماني أن عبد ربه الكبير أبو الدرداء نا هشام
بن عمي بن كثير أن أبا قلابة حدثه أن أبا أسماء الرحبي حدثه أن ثوبان
الأسلمي حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال من ترك صلاة العصر احبط عمله ن أخبرنا أبو طاهر نا البيلماني
نا بحر بن نصر نا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير بن عبد الله بن الأشج
حدثه أن بسر بن سعيد حدثه عن عبد الله الصنابحي أن أبا بصرة الغفاري
حدثه قال صلى بنا العصر بالمخمص وقال إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم
فضيعوها فمن حافظ عليها منكم كان له أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد
والشاهد الكوكب ن أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو مصعب نا مالك عن
عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك
صلاة العصر حبط عمله ن أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد الله بن نافع
عن أبيه عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ترك صلاة العصر حبط عمله ن أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا
ابن وهب أخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن
عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ترك صلاة العصر حبط عمله ن أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا
ابن وهب أخبرني مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما امر بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به قلت ندعو به الى الصلاة قال افلا ادلك على خير من ذلك فقلت بلى فقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله فقم مع بلال فالق عليه ما قيل لك فليؤذن به فانه اندى منك صوتا فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه ويؤذن به قال فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه يقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رايت مثل الذي رأى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد

باب الامر بالاذان والاقامة

اذا الاذان الصلاة

باب ذكر الاذان للصلاة اذا حضرت

باب ذكر الامر بالشفع للاذان والاقامة

باب الاذان مثنى مثنى والاقامة مثنى مثنى

باب الاذان مثنى والاقامة مثنى الا قد قامت الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو بكر احمد بن علي السلطي ثنا انس بن عياض عن عبيد بن عبد الوهاب عن ابيه قال
سألت هشيما ان نعد له حديثا فقال ما اذا سمع الشيطان الاذان اطلق ادبر وله
ضراط حتى لا يسمع ثم اخبرنا ابو طاهر المخلص ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة
والقطيعي قالا ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن ابي معشر
اذا سمع النداء بالصلاة وهو على ثلاثة اميال ارخى اذنيه حتى يسمع الاذان ثم
يقبل حتى اذا سمع الاقامة ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه
يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى

باب فضل الاذان ورفع الصوت به وبيان من يدخل من غير مؤذن

اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه قال ابو سعيد اذا اذنت فارفع صوتك
فانه لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو بكر ثنا اسحاق بن ابراهيم
ثنا جرير عن منصور عن ربعي عن رجل من الانصار قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر
ثنا سليمان بن داود ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد
عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء
فقولوا مثل ما يقول المؤذن ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه
بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من
عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة
اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا
سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة
صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت
عليه الشفاعة اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا عبد العزيز بن
المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي
صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة
لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة
حلت عليه الشفاعة اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو خيثمة ثنا ابو
اسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى يسكت اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر
ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى يسكت اخبرنا ابو طاهر
ثنا ابو بكر ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى يسكت اخبرنا
ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى يسكت
اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول
حتى يسكت اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن قال
مثل ما يقول حتى يسكت اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو اسامة عن عبد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع
المؤذن قال مثل ما يقول حتى يسكت اخبرنا ابو طاهر ثنا ابو بكر

باب استحباب الدعاء عند الاذان ورجاء الاجابة فيه

أخبرنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر الدليل على ان الاذان تحت العلل سقط الصلوة لا بعضها فاذا وجب
عليه احداهن فلم يؤدها حتى ذهب العلل الذي وجبت عليه فيه فان العلل
وحدها يجزئ عنها جميعا فاعبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب
المغربي فان يوسف بن ماهك اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص
عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت افينفعها ان اتصدق عنها
قال نعم فتصدق عنها فذكرت ذلك لعطاء فقال كان طاوس يقول
لان هو فعل عنها ان ذلك ينفعها ان من عذاب الله ويخبر ان الامر سيئ
ان اصل اسطوانة من الاسطوانات الرجل عليه العلل باب ذكر الدليل
على ان الاسطوانة التي يجب على العلل ان يكون صلى اليها هي التي
للكتف عنه الا ان يحفظ فيه عن غيره ان الامر بخلاف ذلك فان صلى
وسلم فان ذلك لا يجزئ عنه من ان يكون صلى اليها فاعبد الله بن
ابو بكر بن الوزير الحسين بن حريث بن الفضل بن موسى عن عبد الله بن يزيد
عن نوفل بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس انه كان صلى الله عليه وسلم بلغت
في صلاته ثنتين وثلاثا ولا يدري ثنتين صلى ام ثلاثا فليبن على ثنتين
يعني على ما هو يستيقن ثم يسجد سجدتين باب ذكر الدليل على ان الاسطوانة التي
يجب على العلل ان يصلي اليها هي الاسطوانة التي على يمين الرجل اذا
قام يصلي او يسرته فاعبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع ان عبد الله بن
عمر كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل
ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من
ثلاثة اذرع او نحو ذلك فصلى يتوخى المكان الذي اخبره بلال انه صلى
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعبد الله بن يوسف عن مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل
البيت دعا في نواحيه كلها لم يصل حتى خرج فلما خرج ركع
ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة باب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان ملكا من الملوك فبنى بامرأة فصعد الا اصعد الى سطح بيتي فاغتسل
حتى يبرد ثم نزل فاغتسل فاذا ارفع رأسه من الجنابة اذا هو بغلام
قد نبت قرناه في رأسه فاستحيا ان يخبر امرأته فكان اذا خرج
الى الناس عممه فلما طال شعره قال لحجام انظر فاذا رأيت قرنين
في رأسي فاخبرني فقال ما رأيت شيئا فلما رأى الحجام انه لا بد
له من ان يخبر امرأته حفر حفرة في الارض ثم اتاه فاخبره فقال
اللهم لا ادري لعلك ان تكون قد رأيتهما فقال نعم فدعا له
بخير ثم انصرف فلما كان من الليل قام فحفر الحفرة ثم اغتسل
فلما رأى ان الماء قد برد قام فاغتسل فاذا هو بقرنين في رأسه
كأنهما قرنا تيس فلما رأى ذلك خر ساجدا ثم رفع رأسه فقال
اللهم ان كنت قبضت نبيك فلا تفضحني فكان اذا وضع رأسه
عن الجريد قال صلى وذا ارخص منا بسر اما الرخيص فنحن
بأم القرآن حتى يلغ ولا الضالين قال آمين فقال ما بسر كع
قال اما اكبر فلا ترفع رأسك حتى يرتد اليك اسفل جسدك فقال
قال اما اكبر فلا تسجد حتى تستقبل ما بين التكبير فلما قام من
الثنتين قال اما اكبر فلا تسجد حتى تستقبل ما بين التكبير فلما قام من
صلى بهم قال اما اكبر فلم قلت ما قلت قال والذي نفسي بيده ان
صلى بهم

باب صفة الجلوس في التشهد الاول

قال ابو بكر وبهذا نأخذ وهذا حديث سفيان عن ابي عاصم وابي
الوليد صدقني عباس بن عبد العظيم العنبري قال حدثنا ابو عبيد الله
وسهل بن حماد قالا حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن
مصعب بن سعد عن ابيه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه
قال ابو بكر يعني السبابة حدثنا ابو الوليد حدثنا زهير حدثنا عبد الملك
عن مصعب بن شيبة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال من السنة
في الصلاة الجلوس على الورك اليسرى ونصب الرجل اليمنى باب
الجلوس في التشهد

قال ابو بكر وبهذا نأخذ حدثنا ابو الوليد حدثنا زهير حدثنا عبد الله
بن عبد الرحمن بن معبد بن هرمز عن عبد الله بن عبد الله بن عمر
قال رأيت عبد الله بن عمر اذا جلس في الصلاة جلس على رجله
اليسرى ونصب رجله اليمنى وقعد على مقعدته فقلت له فقال انما
سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى فقلت
فانك تفعل ذلك فقال ان رجلي لا تحملاني

شبكة الألوكة www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سئل عليه الصلاة والسلام أحدكم في ثوب واحد ليس على عاتقه شيء ولا يتزر بها كما يفعل
الشحه هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث
الثوب على الإزار إذا كان الثوب واسعا يمكن عقد طرفيه على الأيمن كما في الصورة
بطرف خمر مختصر من متفصلان أي أيها شئت بطرف ما شئت أو أيها شئت
لمستفيد من أبيه من عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
لمستفيد ثوب مستلقيا باب ما جاء في الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد
الخمس التي ذكرها تدل على أن الإشمال الذي في الحديث هو طرح الثوب
على الكاهل أو الظهر أو البطن ثم يرجع طرفيه على عاتقه الأيسر
عن أبيه عن جده سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد
لم يشد وسطه على عاتقه باب النهي عن اشتمال الصماء
أن يرفع طرفيه على عاتقه الأيمن أو الأيسر
أن يرفع طرفيه على عاتقه الأيسر
الإشمال أن يرفع الثوب من قبل يمينه فيضعه على عاتقه الأيسر
الإشمال أن يرفع الثوب من قبل يمينه فيضعه على عاتقه الأيسر
أن يرفع طرفيه على عاتقه الأيسر
أن يرفع طرفيه على عاتقه الأيسر
أن يرفع طرفي

باب الامر بسد القبر وانه اذا صلى على ميت لم يجب عليه
ان يقف عليه
ابو طاهر ابو بكر بن عمرو بن سرح ابو الربيع سليمان بن داود ابو عبد الله
قال سمعت سفيان بن وكيع يقول يا رسول الله ابو محمد السد قصة العلاء وقال فيها
قال السد وقال ابو طاهر قال ابو بكر بن ابي العنبس العنبسي عبد العزيز
ابن محمد الدراوردي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر على اكمة السد وليس على الارض اصلح منه وانه لاحزنه قال لتعمد
الى شوكه فتلقيه قال نعم قال ابو بكر حدثنا ابو هريرة حدثنا
ابو عبد الحميد عبد الرحمن بن ربيعة هكذا قال عطاف بن خالد ابو خالد
ابراهيم بن عبد الله بن عبد الحميد بن ربيعة ابو اسحاق ابراهيم بن خالد بن ابي
يزيد بن معداد وخالد وابي بن عبد الله بن ربيعة عن ابيه عن جده عبد الله
ابن ربيعة قال ابو بكر باب الحث على تعاهد الاذان
اذا كان على المصلي الجنوبي ذنب وقد ذكر ابو طاهر ابو بكر ما حدثنا
هشام بن عمار الصيداوي ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن ابي العاتكة
قال ثنا علي بن يزيد الالهاني عن القاسم ابي عبد الرحمن عن ابي امامة الباهلي
ان رجلا صلى الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم فكان يطيل القيام
ويكثر الركوع والسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت لو مات
هذا المصلي اكنت مغتبطا بموته فقال ابو بكر ما حدثنا محمد بن عبيد
ابن حساب ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري
ان رجلا كان يصلي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يعجب عمله
الناظر اليه فقال ابو بكر حدثنا ابو الربيع سليمان بن داود ثنا حماد بن زيد
عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري ان رجلا كان يصلي في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه باب ذكر اخبار روي عن
المصطفى صلى الله عليه وسلم في الارض كلها لفظ خبر اصحابنا
ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا الاشعث بن شعبة ثنا سفيان بن وكيع ثنا سفيان بن
عيينة عن ابي اسحاق الشيباني عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله
اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى
قلت كم بينهما قال اربعون سنة ثم ابنما ادركتك الصلاة بعد صل فهو مسجد
ابو موسى ثنا وهب بن جرير ثنا ابي عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض كلها مسجدا وطهورا
الشيخ ابو بكر اذا ثبت هذا عن ابي ذر فان ابا بكر حدثنا وان يعني الخبر
عند ابو الشيخ ابو اسحاق ثنا ابو بكر قال ثنا ابو موسى ثنا ابو عاصم عن ابن جريج
اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم
وجعلت لي الارض طيبة طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون
قال ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت على الانبياء بثلاث
جعلت امتي خير الامم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب
وقد ذكرنا الدليل على ان

ان المصلي اذا اصاب ثوبه نجاسة وهو في الصلاة لا يصلي بها انه صلاته
ابو طاهر ابو بكر ثنا سفيان بن وكيع ثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق
عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد
وحوله اصحابه طرحت عليه سلا جزور فقام فمر على ابنته فاطمة فاخذت
فلم يرفع رأسه فجاءت فاخذت من الماء ورفعت صوتها فرفع رأسه ثم قال
اللهم عليك الملأ من قريش ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
وعقبة بن ابي معيط وامية بن خلف او ابي بن خلف شك النضر قال فلقد رأيتهم
قتلوا يوم بدر وهو يوم الفرقان بئر عبدان انه لو ابى صلت او صالة فلم يرفع اليه
ابو طاهر ابو بكر ثنا ابو الربيع سليمان بن داود ثنا حماد بن زيد عن ايوب
عن ابي العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة
في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
فتغيظ فرآه عرف في وجهه ثم قام فحكه بيده فقال ان احدكم اذا قام يصلي
فانما يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ثم رد بعضه على بعض
فقال او يفعل هكذا ثنا ابو بكر ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد عن ثابت
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار القبلة
فحكها بيده ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فان الله قبل وجهه
فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى
فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره
تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض
ثنا ابو بكر ثنا ابو موسى ثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ثم قال اذا قام احدكم
يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته
ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجزء الأول

وعلى آله وسلم وارزقنا إليك الذكر لتعبدك بما شرع مما نزل إليهم ذكر الله تعالى الخاشعين لله
بسم الله الرحمن الرحيم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن عمار رضي الله
عليه وسلم رضي الله عنه قال لنزول القرآن على سبعة أحرف ولا يختلف أحرف ولا
شيء القرآن ولا يحل ولا يحرم القرآن ما لم يعبد الله بأن في أن الله عز وجل
بيت أن يراه أصل الله عليهم ولا ينبغي شيء الله تعالى نصار أنا فيما أصل الله عليهم
شل ه لعبد الله بن عامر بالصلاة عبد الله بن عباس عن أبي بكر الورقاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبا بكر وعمر
ومن بقاء الصلاة الليل والصوم لكن لا يصلي الصلاة ولا بعد ما
قال عبد الله عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبا بكر وعمر
أمير ولد صلى الله عليه وسلم الصلاة أو صلاة الليل والصوم لكن لا يصلي الصلاة ولا بعد ما
دال على أن الإمام غير أن يستر أن يقتل الكفار أن يغير الملك وكذلك
خبر مالك رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم أن يغير ما كان وأنه لا يجوز أن يعلم
عن غير تلك أنا أستون قال لعلك أن صلى الله عليه وسلم يدل على أن غير
الخائف يقصر الصلاة في السفر ـــــ استحباب تعجيل الصلاة في
أول الوقت أن يقصر الله عز وجل يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى عزائمه
لقول الله تعالى إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقول عبد الله رضي الله عنه سألت النبي
صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الصلاة لوقتها قال ثم أي قال بر الوالدين قال ثم
أي قال الجهاد في سبيل الله حدثني به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استزدته لزادني
ـــــ الجمع بين الصلاتين في الحضر إذا كان هناك عذر
يوجب الجمع بين الظهر والعصر أو المغرب والعشاء لا يظهر من الوقت
بعد عذر قال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير خوف
ولا سفر قال وكيع في حديثه من غير مطر قال عبد الله بن شقيق خطبنا ابن عباس
يوما بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون الصلاة الصلاة
قال جاء تميم لا يغيره السنة قال وكيع يعني الصلاة ـــــ
ـــــ باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت
قال سمعت كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تزال أمتي بخير
أو قال على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم وقال بندار
حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم
قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر جزور فتقسم عشر قسم
قبل أن تغرب الشمس قال شعبة فلقيت إبراهيم فحدثته فقال حدثني عبد الله بن الحارث
عن زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه قال شعبة فلقيت عمرو بن مرة
فحدثته فقال حدثني عبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم
بنحوه قال شعبة فلقيت عبد الله بن شداد فحدثته فقال حدثتني عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم بنحوه قال شعبة فلقيت عبد الله بن الحارث فحدثته فقال حدثني زيد بن أرقم
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه قال شعبة فلقيت عمرو بن مرة فحدثته فقال
حدثني عبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
ـــــ باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب
قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من
الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب
الشمس فقد أدرك العصر قال أبو عبد الله قال الليث حدثني جعفر عن بكير عن
بسر بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
ـــــ باب من لم يكره الصلاة إلا بعد الفجر وبعد العصر
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر
حتى تغرب الشمس وقال عمر رضي الله عنه إن رجالا يأتونني فيسألوني عن الركعتين بعد
العصر وإني لم أكن أصليهما فلا يأمرهم ولا ينهاهم وقال كريب عن أم سلمة رضي الله
عنها صلى بعد العصر فقال يا بنت أبي أمية سألتني عن ركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس
من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
ـــــ باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها
ولا يتحرى فيتحرى طلوع الشمس أو غروبها

الليلة أكون حيث من غير أن ما على أن أقيم معلوم الله على الظاهر ذا البيت
لما أمر أبو بكر بلالا رضي الله عنه وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان
عن جابر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كم أقام بمكة
قال بضعا عشر يوما قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كم أقام بمكة
أربعا قال نرى صلى ركعتين ركعتين ـــــ ذكر حديث من لم يقصر
الصلاة وهو يجد الإجماع بين أهل العلم أن المسافر المقيم ذا أمر المسافر
بالعكس عليهم كما عند الله بن عمر رضي الله عنهما قال سافرت مع النبي صلى الله
مع عثمان بن عفان رضي الله عنه وقد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله
سافر ثلاثا ولا يقصر إلا في حج أو عمرة وقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا
صل الظهر بمكة قال نعم أقام بها عشرا قال فنحن إذا سافرنا فأقمنا أقمنا
قال كنا نصلي ركعتين ركعتين وقال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله
ولم يقل لأحد أن لا يقصر لمن خرج إلى مكة أن يقصر الصلاة
أنه أتم النبي صلى الله عليه وسلم بمنى أقام بمكة عشر ليال يقصر الصلاة
بحجة الوداع فأقام بمكة أربعة أيام قبل التروية يوم التروية ذهب إلى منى فصلى
صلى الظهر بالمدينة أربعا ثم غدا إلى منى فصلى بها الظهر ركعتين ثم مكث
صلى الظهر والعصر ركعتين ركعتين ثم غدا إلى عرفة فصلى بها الظهر ركعتين
أقام بعرفة بعد الظهر والعصر ركعتين ركعتين ثم راح فوقف بالموقف
ثم دفع حتى أتى المزدلفة فجمع بينهما بأذان واحد وإقامتين ثم لم يسبح بينهما
ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة
ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله
فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا ثم دفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى محسرا
فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة
التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف
فرمى من بطن الوادي ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده
ثم أعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه في هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة
فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب فأفاض إلى البيت
فصلى بمكة الظهر فأتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب
فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه
ـــــ باب من صلى الفجر بجمع
أي بالمزدلفة يوم النحر إذا أقام يوم النحر صلى الصبح بالمزدلفة حين طلع الفجر
قائل يقول قد طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس وكانوا يقولون أشرق ثبير
وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فأفاض قبل أن تطلع الشمس وكان
يوم النحر الذي هو يوم عرفة على النبي صلى الله عليه وسلم راحلته القصواء
حتى أتى جمعا فصلى بها الصلاتين جميعا بأذان واحد وإقامتين ثم لم يسبح بينهما
بشيء حتى صلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى
أتى المشعر الحرام فرقى عليه فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحده فلم يزل
واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس وكان ابن عباس رضي الله عنهما
يقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لضعفة أهله بليل فأمرهم أن لا ترموا
جمرة العقبة حتى تطلع الشمس وقال نحن أحق بذلك منه فرمى قبل الفجر وكان
ما أفاض حتى رمى الجمرة وقال بعض نسائه صلى الله عليه وسلم حين رمى جمرة العقبة
أنا رمى

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر وان كان نازلا في المنزل في سايره

وقت الظهر هو ان يصير ظل كل شيء مثله بعد الزوال الذي لا يبقى بعده الا ظل الاصل الذي عند الزوال وهو الفيء الذي لا يبقى بعده شيء وهو الذي عبر عنه الرسول الكريم بقوله الظل بعد الظل وقوله ان معاذ بن جبل لما اتاهم خرج يريد ان يصلي الظهر والعصر فلما رآهم لم يصلوا ظن انهم لم يصلوا الظهر والعصر فقال ما شأنكم لم تصلوا الظهر والعصر فقالوا لم نصل الظهر والعصر فقال فلا تفعلوا فاذا صليتم الظهر والعصر في منازلكم ثم خرجتم فصادفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر والعصر فصلوا معه فان صلاتكم له نافلة وصلاته لكم مكتوبة وكذلك المغرب والعشاء فاذا صليتم في منازلكم ثم خرجتم فصادفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب والعشاء فصلوا معه فان صلاتكم له نافلة وصلاته لكم مكتوبة وكذلك الصبح والظهر فاذا صليتم في منازلكم ثم خرجتم فصادفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح والظهر فصلوا معه فان صلاتكم له نافلة وصلاته لكم مكتوبة وكذلك العصر والمغرب فاذا صليتم في منازلكم ثم خرجتم فصادفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والمغرب فصلوا معه فان صلاتكم له نافلة وصلاته لكم مكتوبة وكذلك العشاء والصبح فاذا صليتم في منازلكم ثم خرجتم فصادفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء والصبح فصلوا معه فان صلاتكم له نافلة وصلاته لكم مكتوبة وكذلك الظهر والعصر فاذا صليتم

عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا سئل عن صلاة الخوف قال يقوم الامام وطائفة
من الناس فيصلي بهم ركعة ويكون طائفة بينه وبين العدو ولم يأتوا فاذا صلى الذين معه
ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلموا ويقوم الذين لم يصلوا فيصلون
معه ركعة ثم ينصرف الامام وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد منهم فيصلي
فيقرأ لانفسهم ركعة فان كان خوفا اشد من ذلك صلوا ركبانا على اقدامهم
ركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبلي (قال نافع لا أرى ابن عمر ذكر ذلك الا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال نافع لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن
النبي صلى الله عليه وسلم ٥ (الموطأ مالك) الوجه، المرجع، المرجى، المرجو، المرتجى
بعد الاستاذ ملوا وقال نافع لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الخوف والصلاة اثناء عند المقابلة العدو

(يخشى) الموعد، عدا الفارس، (يخشى) يخشى، يخشى، يخشى، يخشى، يخشى، يخشى
قال يحيى سمعت مالكا يقول الامر عندنا في الذي يصلي الصلاة في وقتها
مرة ثم يصليها مرة اخرى لغير وقت ان ذلك لا يجزئ عنه وان الصلاة
لا تجزئ الا لوقتها الذي وقتها الله عز وجل للناس قال مالك في الرجل
يصلي الصلاة لغير وقتها ناسيا او نائما انه لا يجزئ عنه ان يصليها الا في
وقتها الذي يصلي فيه الناس قال مالك في الرجل يصلي الصلاة لغير وقتها
ناسيا او نائما انه لا يجزئ عنه ان يصليها الا في وقتها الذي يصلي فيه الناس
قال مالك في الرجل يصلي الصلاة لغير وقتها ناسيا او نائما انه لا يجزئ عنه ان يصليها الا في وقتها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احمد بن سعيد الاشقر عن ابان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فلم يرد عليه فقال ما منعك ان ترد علي
وليس بينك وبينه الا اسطوانة قال لم ار انك ذكرت الله فكرهت ان ترد عليك حدثنا
ابو سعيد الاشج قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن
عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيرد علينا فلما رجعنا من
عند النجاشي اتيناه فسلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك
فترد علينا فقال ان في الصلاة لشغلا حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن
الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا كنا
نسلم عليك فترد علينا فقال ان في الصلاة شغلا حدثنا ابو كريب قال حدثنا
ابو اسامة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي
اتيناه فسلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا كنا نسلم عليك فترد علينا فقال ان في
الصلاة شغلا حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة
فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي اتيناه فسلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا
كنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويكرهون ويسألكم ولا يوتمنون بوعدك وخالفوا ظلمتم واذا ثلاثة بعد
الرقب واذا علم بجرمك وعذابك الله الحق ثم صلى على الصلاة صلاتهم ويدعوا
للسلين بالسقاء ثم يسلم يسمع المؤمن ما كان يقول اذا زار قبر الكفر
وصلوته على الميت واستغفار للمؤمنين وسلامه على الميت اللهم انا نسعاك ونحمدك ترحم ربنا وتجاوز عنا انك انت العزيز الحكيم اللهم ارحمنا ما ابقيتنا
ويهوى ساجدا باب الرجل ان وتر المصلي الليل اذا خشي ان
المؤمن ترى صلوة الليل شفعا لا وتر اذا نام عن وتره او نسيه
عبد الله بن عمر عن عكرمة بن خالد قال زارنا ابن عمر يوم رمضان فسألناه عن
وقام بنا على الصلاة واوتر بنا ثم انصرف الينا فقال اخبرني ابو بكر
وصلى اصحابه فقال اوتر بنا كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر لا وتران
في ليلة باب الرخصة في الصلاة بعد الوتر ثم ابو موسى محمد بن المثنى
قال ثم ابو تميلة يحيى بن واضح قال ثم الاسود بن شيبان عن خالد بن سمير
سلمة قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي ثلث عشر
ركعة يصلي ثمان ركعات ثم يقوم يصلي ركعتين وهو جالس فاذا اراد ان يركع قام
ويصلي ركعتين بين الاذان والاقامة من صلاة الصبح وكان يقول الوتر ليلا
حلقة ويوتر بركعة فاذا سلم قام يصلي ركعتين جالسا ويصلي ركعتين بين الاذان والاقامة
من الفجر قال ابو داود قال ابو بكر بن عبد الله بن ابي بكر عن عباس
قال زرت خالتي ميمونة فاقمت الليل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
طويلا فاستيقظ فصلى ركعتين ثم اضطجع ثم استيقظ فصلى ركعتين ثم اضطجع ثم صلى ركعتين
اعتدل فصلى ركعتين ثم اضطجع ثم صلى ركعتين ثم اضطجع ثم صلى ركعتين
ثم اتيت الصلاة فصلى ركعتين ثم اضطجع ثم صلى ركعتين ثم اضطجع ثم صلى ركعتين
على سبيل هذا الخبر يحتمل ان يكون اراد الركعتين اللتين كان يصليهما
بعد الوتر كما اخبرت عائشة ويحتمل ان يكون اراد انها هما اللتان كان يصليهما
قبل صلوة الفريضة باب كم اختلفوا في الركعتين اللتين بعد الوتر
يصليهما بعد الوتر قاعدا ثم ابو داود ثم ابو توبة عن الهيثم بن حميد عن العلاء
انه سأل عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى
يحوز بركعتين ثم نام وعنده سواك طهوره وسواكه فيبعث ما شاء الله ان يبعث
ويتسوك ثم يتوضأ ثم يقوم فيصلي ثمان ركعات يسوي بينهن في القراءة والركوع
ويصلي ركعتين وهو جالس ثم يقنت فيركع الركعة التاسعة ثم يقعد فيذكر الله
ويدعوه ثم ينصرف وهو جالس بعد ما يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي الركعتين
وانا اصلي هذا ما اصل ما بينهما في الحديث عن عمرو بن علي عن ابي داود
قال سمعت ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن علي عن ابي داود
قال سمعت ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن ابي سلمة عن عائشة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة احب ان يداوم عليها
وكان اذا غلبه نوم او وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة
قال ابو داود رواه ابن ابي عدي عن شعبة عن عمرو بن مرة
عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو داود رواه الدراوردي
عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب من نام عن وتره او نسيه

سئل عن قوله انك لمن خلق عظيم قال على ثلاث فان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان القرآن فتلك ألم المؤمنين تعني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
ألست تقرأ هذه السورة يا أيها المزمل قال بلى قالت فان الله فرض القيام
في أول هذه السورة فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم
وأمسكها الله عز وجل ثمانية أشهر ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة
فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ثم ذكروا الحديث وفي آخره أي رب
قال ابن عباس فأجنبه بعد ثمانية أشهر

باب ذكر الدليل على أن الفرض المذكور في سورة المزمل نسخ بالصلوات
الخمس وأن قيام الليل صار تطوعا وجائز أن نسخ الفرض
بالفرض أخف منه كما كان الأذان مثنى مثنى والإقامة كذلك ثم صار
الأذان مثنى مثنى والإقامة فرادى إلا قد قامت الصلاة
أخبرنا أبو موسى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة
عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام أنه أراد الغزو فأتى المدينة
فخرج إلى نخيل له فلقيه رجال فعلموا أنه قدم فأتوه فسلموا عليه فبينما هم
كذلك إذ أقبل أخ له من الأنصار فقال لم يخرج هؤلاء إلا إلى هذا
الرجل فجاء حتى سلم علي ثم قال والله لأخبرنك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت أجل فقال إنا كنا نتحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يؤتى يوم القيامة بالرجل فيقال له أي فلان ألم تكن تأمر بالمعروف
وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر
وآتيه فقلت والله لأنطلقن إليه فأسأله فانطلقت حتى أتيته فقلت
ألا أسألك عن حديث تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أجل فقلت أرأيت قوله يؤتى يوم القيامة بالرجل فيقال له أي فلان
ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف
ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه فقال نعم رأيته يقوم فيصلي
فمر به رجل فقام معه فحدثه فخرج من عنده فقال هذا الذي تنهانا
عنه

باب ذكر الدليل على أن الشيطان يعقد على قافية الرأس عند
نوم الرجل وأن المرأة تحل ذلك عند ذكر الشيطان بذكر الله عز وجل
والصلاة كل ذلك سواء

أخبرنا سليمان بن منصور قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق
قال سئل عبد الله بن مسعود أذكر رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك
رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه

باب ذكر الدليل على أن الشيطان يعقد على قافية الرأس إذا لم
يذكر الله عز وجل وأن حل العقد بذكر الله عز وجل

أخبرنا سليمان بن منصور قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق
قال سئل عبد الله بن مسعود أذكر رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك
رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه

باب ذكر الدليل على أن قيام الليل إذا فاته لعذر من نوم أو
غيره أو وجع أو مرض فإنه يصلي بالنهار ما فاته بالليل

أخبرنا سليمان بن منصور قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق
قال سئل عبد الله بن مسعود أذكر رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك
رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه

باب ذكر الدليل على أن قيام الليل إذا فاته لعذر من نوم أو
غيره أو وجع أو مرض فإنه يصلي بالنهار ما فاته بالليل

أخبرنا سليمان بن منصور قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق
قال سئل عبد الله بن مسعود أذكر رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك
رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه

باب ذكر الدليل على أن قيام الليل إذا فاته لعذر من نوم أو
غيره أو وجع أو مرض فإنه يصلي بالنهار ما فاته بالليل

أخبرنا سليمان بن منصور قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق
قال سئل عبد الله بن مسعود أذكر رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك
رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عبد الله بن سعيد عن نوفل قال سألت عائشة لأدع قيام الليل فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدع وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعدا قال وحدثنا يزيد قال أخبرنا أبو خلدة قال سألت أبا العالية فقال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يرون أن القراءة في الصلاة بالليل أفضل من القراءة بالنهار والصلاة بالنهار أفضل من الصلاة بالليل وقال أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن سعيد عن نوفل قال سألت عائشة عن قيام الليل فقالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدع قيام الليل إن مرض أو كسل صلى قاعدا وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن سعيد عن نوفل عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدع قيام الليل إن مرض أو كسل صلى قاعدا وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن سعيد عن نوفل عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدع قيام الليل إن مرض أو كسل صلى قاعدا وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن سعيد عن نوفل عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدع قيام الليل إن مرض أو كسل صلى قاعدا وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم قال حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوفل عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

قال أرأيتم أعمالكم هذه التي تعملونها بركعتين بعد
العشاء أم على علم وقد شهدنا الليل كله فأعجبنا
سليمان الأغر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
الليل متهجدا قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد
أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن
ولك الحمد أنت الحق ولقاؤك حق ووعدك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق
حق وجهك الكريم وأسلمت ولك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت
وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم
وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ولا إله غيرك ولا حول ولا قوة إلا بالله
من الإبهام باب ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم
إنما كان يتهجد ويصلي هذه الصلاة التي صلاة الليل بعد النوم
لا قبل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأ النضر بن شميل ثنا الليث بن سعد عن
طاوس بن كيسان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام للتهجد قال
عبدي ما كيد اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيم
والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ووعدك حق ولقاؤك
حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت ولك آمنت وعليك توكلت
وإليك أنبت وإليك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت
وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم لا إله إلا أنت باب استحباب
سلام الرجل على أهله إذا دخل فيه ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير ثنا
جعفر بن محمد عن أبيه قال رأيت في كتاب علي أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يكره أن يأتي الرجل أهله طروقا حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
ويستحب أن يدخل عشيا أنبأ عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر
عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يطرق أهله ليلا وكان يأتيهم غدوة أو عشية

وصلى قال الأعمش وحدثني إبراهيم عن الأسود عن عائشة مثله
الأعمش قال سألت أبا وائل متى كان عبد الله يأتي أهله قال العشي وصلى الأعمش
عن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الصلاة
باب الجهر بالقراءة في صلاة الليل ثنا أبو موسى ثنا النضر ثنا أبو معاوية
عن الأعمش ح وثنا سلم بن جنادة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال جاء
رجل إلى عمر وهو يعرفه قال يا أمير المؤمنين جئت من الكوفة وتركت بها رجلا
يملي المصاحف عن ظهر قلبه قال فغضب عمر واشتد حتى كاد يملأ ما بين
شعبتي الرحل ثم قال ويحك قال عبد الله بن مسعود قال فما زال يطفأ
الغضب ويسكن حتى عاد إلى حاله الأولى قال ويحك ما أعلم إلا قد صدق
بذلك منه وما حدثك عن ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يزال
سمر عند أبي بكر الليلة كله الأمر من أمر المسلمين وإنه سمر عنده
ذات ليلة وأنا معه فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بالمسجد فإذا
رجل قائم يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليه ثم مضى وخرجنا معه فإذا
الرجل قائم يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليه ثم مضى وخرجنا معه فإذا
الرجل قائم يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليه ثم مضى وخرجنا معه فإذا
فلما كان من آخر الليل قال يا عمر أما إن هذا سيبكي ربه فلما كان من آخر الليل
ذهبنا فإذا هو يبكي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا كنت أريد أن أفعل
باب الترتيل في القراءة وصلى الليل ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد
عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث عن سليمان بن يسار
عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها نعتت قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصلاته فقالت ما لكم وصلاته كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى
ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح ونعتت لنا قراءته فإذا هي تنعت
قراءة مفسرة حرفا حرفا باب الحث على قيام الليل والترغيب في قيام الليل
حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ثنا أبو أسامة ثنا عبد الله بن عون
عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله
لو كان يصلي من الليل فكان بعد لا ينام إلا قليلا من الليل

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذا انتبه من الليل رفع صوته طورا وضغطه طورا وكان يذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ٥ ثنا عبد الله ثنا ابراهيم ثنا الحسن بن موسى
ثنا سعيد بن ابي ايوب ثنا يزيد بن ابي حبيب ان عبد الله بن زيد حدثه
ان عبد الله بن بريدة حدثه انه سأل عائشة كيف كانت قراءة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل اكان يجهر بقراءته ام يخافت
بها او كما قال فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر وربما جهر
قال ابو داود وكذلك رواه ابن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب

باب ذكر اختلاف الاسناد في ذلك

باب ذكر الخبر الذي استحب لمن انتبه من الليل ان يستاك عند انتباهه

ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا صفوان ثنا شريح بن عبيد
والسحاب بركز رفع الصوت الشديد بها والغائرة بها اغنا جهير من الجهر
الشديد ومن الخافتة قال الله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها
وابتغ بين ذلك سبيلا وهذا لا يدرى الليل الذي ذكرت اعلى ان اسم الليل
واقع على ما مضى منه او الله جل وعلا اوقع اسم الليل على الغداة فسمى
ما مضى منه ليلا والله اعلم بما اراد بكل واحد من ذلك وقد اعلمت هذا ليعلم ان الاسناد
الذي فيه ذكر الليل لا يدل على ان ما ذكر فيه من الصلاة كان بالليل
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام ثنا عمرو بن عاصم ثنا همام عن قتادة
عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا اراد ان يركع فعل مثل ذلك
واذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
لا يرفع بين السجدتين ٥ ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام الى الصلاة كبر ثم يقول هذا لفظ حديث مسدد قال ابو داود وقال ابن
المثنى في حديثه كان اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم
يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يكبر حين يهوي ساجدا
ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل
ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها ثم يكبر حين ينصرف فينصرف وهو يرى انه قد
صلى بعض صلاته وقد صلى الصلاة كلها ٥ ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز
يعني ابن محمد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع
ثم

عن سعيد بن زرارة عن أبي سعيد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى صلاة أثبتها وكان إذا نام من الليل أو مرض صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قال أبو داود رواه يحيى القطان عن سعيد بن أبي عروبة وهشيم عن سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة قال أبو داود رواه أبان عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة قال أبو داود رواه همام عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة قال أبو داود رواه أبو عوانة عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة قال أبو داود رواه أبان عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة قال أبو داود رواه أبو عوانة عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة قال أبو داود رواه همام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم يفعل صلاته قاعدا قط قبل السنة قاعدا كان يقرأ في الأمر
حدثنا أبو سعيد بن أبي عمرو ومنصور وموسى قالوا حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق
منصور وموسى بغداديا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن هلال بن أبي حميد
عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى حالت قبل
قال أبو عبد الله قوله أربعة أي إلى تمام النصف من صلاة القائم قال قبل وبعدها
كما هو منهم هذا لفظ حديث أبي عوانة بمثل هذا وقال أبو داود باب
الترجيع في الصلاة إذا صلى المرجاثا حدثنا أبو عبد الله بن مبارك المخرمي بالبصرة حدثنا
الحكم بن أبو يوسف بن موسى بن داود عن سعيد بن منصور عن خالد بن عبد الله
عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا
في بيته من الليل جالسا وإذا لم يقرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس
حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال
صدر من الليل قال أبو عامر عن سفيان عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى
قال أبو عبد الله وقد روى عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى كثيرا من صلاته
جالسا وذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يكره الطول جالسا وأن العذر
عن مرض أو غيره إذا طال به القعود قام فقرأ قائما ثم ركع قائما
بريد عن أبي بردة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
بعد ما دخل في السن فكان يقرأ السورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها
حدثنا قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي جالسا فإذا قرأ وهو جالس ركع
حتى إذا دخل في السن فكان يقرأ السورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها
حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني عبد الرحمن بن القاسم
عن أبيه عن عبد الله بن شقيق قال كنت أسأل عائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي قاعدا قالت بعد ما حطمه الناس وقال الدوري قالت نعم بعد ما حطمه الناس
باب الترجيع في القراءة إذا صلى المرجاثا حدثنا عبد الله بن هاشم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
عن سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد عن المطلب بن وداعة عن حفصة
قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته جالسا حتى إذا كان قبل
موته بعام فكان يصلي في سبحته جالسا تبدأ السورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها
حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين بهذه الصلاة
قالت ما رأيت أحدا أعلم بالقرآن من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليها
الربعة أو نحوها قائما وقاعدا يركع قائما ويركع قاعدا وذكر ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
مثل قول الله كان يفتتح قائما حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين
عن عبد الله بن شقيق العقيلي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا متعمدا فإذا أسن قرأ قاعدا
فإذا بقي عليه من السورة قدر ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأهن ثم ركع

حدثنا عبد الله أبو سعيد بن جبير عن أبيه قال أتانا كتاب هذا الأمر إنما قولوا نعم
وجه الله أن صل إنما وجهت بك وأطلب فيه الذي كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا وجه رسله يعلمهم أن يطلبوا نظرها يومي براءة بخراج المدينة باب
صفة الركوع والسجود والصلاة وإتمامها حدثنا عبد السلام العجلي حدثنا فهد بن بكر العوذي
أبو حيي الهجيمي أنه سمع جابر بن عبد الله سئل وأنا أنظر أكان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الصلوات كلهن بوضوء واحد فقال نعم وبمسح الخفين والركعتين ويوم أيما
جاع أبوك الأوقات التي نهانا عن الصلاة فيهن باب
الوقت الذي نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى يطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب
الشمس ذكر لنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد
عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال سمعت رجالا أرضاهم عندي وأحمدهم
عندي وأظنه قال سمعت أبا هريرة شك منصور قال سمعت أنا العالية عن ابن عباس قال
حدثني رجال أحسبه قال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وأحمدهم إلي عمر أن
النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الصلاة ساعتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح
حتى تطلع الشمس قال الصنابحي قال حدثني بشر أعجبهم إلي عمر بن حدثنا
عبد الله بن صالح حدثنا هشيم أخبرنا منصور وهو بن زاذان قال لقيت أبا العالية
عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وكان من أعجبهم
إلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر
حتى تغرب الشمس باب ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم
أنما أراد بنهيه أن لا يصلي بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس
صلاة النفل لا الفريضة وحبس النفل قال أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم
من نبي صلى عليه إذا ذكرها والرجاء الملبي حتى علم أن الناسي إذا أتى صلاة
مكتوبة تذكرها بعد الصبح أو بعد العصر أن عليه أن يصليها قبل طلوع الشمس
أن ذكرها بعد الصبح وقبل غروب الشمس وأن ذكرها بعد العصر أن النبي
صلى الله عليه وسلم إنما نهى عن النفل بعد الصبح قبل طلوع الشمس وبعد العصر قبل غروب
الشمس إذ لو كان نهيه عن الصلاة مؤقتا وعلق الحجر أن يصلي أحد بعد الصبح
قبل طلوع الشمس وبعد العصر قبل غروب الشمس وإن كان إنما أنها قد دخل
عليه وقت الوتر والدليل على أن ما أراد بنهيه النفل لا غير ساعته أن يشهد
عند الناس أن الله باب الزجر عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند
غروبها والدليل على أن الكراهة حلت النفل ولا تحرم الاحتجاج بالشك على النفل
على ما بوبنا بعض عند ذكر الصلاة إذ لو جاز الاحتجاج بالشك على النفل لكان ذلك
لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا بعد الظهر فإن كان الفعل سعيا

بصلوة طلوع الشمس أخبرنا أبي قال حدثنا هشام بن عروة حدثني أبي عن عمرو
بن عبسة أبو نهشل أنه سمع أبا أمامة عن عمرو بن عبسة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحروا بصلوتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا برز حاجب الشمس فأمسكوا عن الصلاة حتى يستبين
فإذا ارتفع حاجب الشمس فأمسكوا عن الصلاة حتى تغيب وهذا لفظ بندار
وقال لغروب فإنها تطلع بين قرني شيطان ن حدثنا بندار حدثنا أبو عبد الرحمن شيبة
عن سماك قال سمعت الهيثم بن أبي الهيثم حدثنا صفوان قال حدثني عمرو بن عبسة
قال قال لا تصلوا حتى يطلع الشمس ولا حين يغرب فإنها تطلع بين قرني شيطان
وتغرب بين قرني شيطان ن وفي خبر الصنابحي عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الشمس تطلع
ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها فدلالة على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما نهى
للصلوة في تلك الساعة عن الصلاة بعد طلوع الشمس حتى ترتفع وكذلك
خبر عمرو بن عبسة حتى ترتفع خرجت هذين المزين في غير هذا الباب باب
النهي عن النفل نصف النهار حتى يزول الشمس هذا من أعسر الدلائل أن الاحتجاج
بالشك على النفل غير جائز إذ لو جاز الاحتجاج بالشك على النفل لجاز الاحتجاج
بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم لا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب
الشمس أن يقال قد شك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأخبار عن الزجر عن الصلوة النفل
إذا قام قائم يصلي فيقال الصلوة في ذلك الوقت جائز أو يقال لهذه الأخبار طلاق
الأخبار التي فيها الزجر عن الصلوة إذا قام قائم يصلي ن حدثنا يونس بن عبد الأعلى
المدني حدثنا أبو وهب ن ولعبد الحكم أن يزيد بن وهب أخبرهم قال أخبرني عياش عن أبي
عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي الصنابحي أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله أمن ساعات الليل والنهار ساعة تأمرني أن لا أصلي فيها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا صليت الصبح فأقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس وقال يزيد الحكم
حتى ترتفع الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان ثم الصلاة مشهودة محضورة متقبلة حتى
ينتصف النهار فإذا انتصف النهار فأقصر عن الصلاة حتى تزول الشمس فإن جهنم
تسعر وتسجر للحر مرفوع جهنم فإذا مالت الشمس فالصلاة مشهودة محضورة
متقبلة حتى تصلي العصر فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس
فإنها تغرب بين قرني شيطان وقال يزيد الحكم الصلوة مشهودة محضورة متقبلة حتى تصلي الصبح
قال لم يذكر ولجاز الاحتجاج بالشك على النفل كما يزعم بعض أهل العلم
أنه الدليل على المنصوص بجواز بيع بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم أنها عن الصلاة بعد
الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس فإنما هو الصلاة عند
الشمس قبل ترتفع وبأخبار

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا ابو سلمة شامي قال اخبرني ابو مطيع الطحان عن ابي حنيفة عن عبد الجبار بن العلاء
ابو مصعب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فطارت القرعة
لها وعليها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم معه بها قالت فكنت اخدمه اذا نزل
حدثنا ابو مطيع عن ابي حنيفة عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها
بمثله غير انه قال اذا نزل
حدثنا ابو سلمة شامي قال اخبرني ابو مطيع الطحان عن ابي حنيفة عن عبد الجبار بن العلاء
عن ابيه عن ابي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فطارت القرعة لها وعليها خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم بها معه قالت فكنت اخدمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب صلاة الخوف إذا كان العدو خلف القبلة وانتظار الطائفة

الأول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك فقال ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو سعيد الأنصاري من حضر منكم صلاة الخوف قال أبو هريرة فقلت له أنا قال فما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صففنا خلفه صفين فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه ورفعنا رؤوسنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر مقام المتقدم والمتقدم مقام المؤخر فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم رفع رأسه ورفعنا رؤوسنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وهو الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذين يلونه قام الصف المؤخر فتقدم الصف المتقدم وتأخر المتقدم مكان المؤخر وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة ركعنا معه

كان اذا سلم من صلاة الخوف ذكر الحديث بطوله وقال ان كان في ذلك
صلوا رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها قال نافع
لا ارى عبد الله ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مالك
هذا الخوف فقال اكثر ذلك عندنا والله اعلم قال لا ارى ان يصلي احد
الا على قدميه مستقبل القبلة او غير مستقبلها لقدرته على ذلك في كل
حال ولا يجزئه في شيء من حاله الا ان يصلي كما امر الله قائما
او راكبا مستقبل القبلة او غير مستقبلها اذا لم يقدر على غير ذلك
قال ابو عمر لم يختلف قول مالك في هذا الباب ان صلاة الخوف
لا تكون الا خلف امام يأتم به فان لم يكن امام يأتم به فليست
بصلاة خوف وهذا لا خلاف فيه بين العلماء علمته وبالله التوفيق

باب صلاة الخوف

قال مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات
الانصاري عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع
صلاة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه
ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو
وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت
جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم قال مالك وهذا احسن ما سمعت
في صلاة الخوف قال ابو عمر روى هذا الحديث جماعة عن يحيى بن سعيد
كما رواه مالك وروى القاسم بن محمد وصالح بن خوات عن سهل بن
ابي حثمة وروى عبيد الله بن عمر ويزيد بن الهاد عن يحيى بن سعيد
عن القاسم بن محمد وصالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى
ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وحده عن سهل بن
ابي حثمة وروى ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن صالح بن خوات
عن سهل بن ابي حثمة وروى عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن سعيد
عن القاسم بن محمد وصالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى
ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وصالح بن خوات
عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم
بن محمد وحده عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن
سعيد عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة
عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وصالح بن خوات عن سهل
بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد
وحده عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن
صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن
سعيد عن القاسم بن محمد وصالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة
وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وحده عن
سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن صالح بن
خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن
القاسم بن محمد وصالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن
عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وحده عن سهل بن ابي
حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن صالح بن خوات عن
سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم
بن محمد وصالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة
عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وحده عن سهل بن ابي حثمة
وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن صالح بن خوات عن سهل
بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد
وصالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى
بن سعيد عن القاسم بن محمد وحده عن سهل بن ابي حثمة وروى
ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي
حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وصالح
بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد
عن القاسم بن محمد وحده عن سهل بن ابي حثمة وروى ابن عيينة
عن يحيى بن سعيد عن ص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر ما يفعل اذا انكسفت الشمس اذا انكسفت او صح للشمس فان الاخبار الملاحم من الشر
برسير ولا اتق القيصة الهل صح ام لا ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يجريان بتقدير
قيصة تجرين بشار ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي المليح عن ابيه قال
ان الشمس انخسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فركع حتى ما كاد يرفع ثم
لا ينكسفان لموت احد ولكنهما خلقان من خلق الله فاذا رأيتم ذلك فصلوا حتى تنجلي
وقال اذا انجلت فصلوا حتى تنجلي انخسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكبر ولم يقرأ ولم يركع ولم يسجد ولم يتشهد ولم يسلم حدثنا ابو
عوانة عن قتادة عن النضر بن انس قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث وقال فاذا رأيتم من ذلك شيئا فصلوا حتى تنجلي عرضه عبد الله بن نمير
عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
والتي بعده باب الزلازل والفتن وقرب الساعة وما يذكر من الاستعاذة
من الفتن حدثنا ابو الوليد ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس
عن ابيه قال ارسلني ابي الى ابن عباس اسأله عن الاستعاذة من الفتن فقال ان
ما تسمعون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى بنا سواد ما نشك لا نخطئ صفرا
مثل ركوعه ثم سجد مثل سجوده ثم قام مثل قيامه ثم قعد مثل قعوده ثم قام مثل قيامه
الاستعاذة ذا ابو الوليد لم يذكر ما عدا الزلازل والفتن وما يكون في آخر الزمان
عن ابي بكرة قلت لعبد الله بن ابي بكر سمعت ابا بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا سفيان بن عيينة حدثني ابي عن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثني ابو بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى فاستقبل
فقلب رداءه وصلاة كسوف باب المختفة قبل صلاة الامام ذا ابو الوليد
ثنا ابو بكر عن عاصم بن سليمان الاحول عن محمد بن سعيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص
ان سمع عبادا بن تميم قال عبد الله بن يزيد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فاستقبل
القبلة واستقبل القبلة ودعا واستسقى وحول رداءه وصلاة العيدين باب
ترك الصلاة قبل العيد وبعده ذا ابو الوليد ثنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي عطية
عن سعيد بن عبد الله بن جريج قال ارسلني ثلاثة الى ابن عباس اسأله عن صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الاستسقاء فخرج ورسول الله صلى الله عليه وسلم متذلا متخشعا متواضعا فلم يخطب
خطبتكم هذه وصلاة كسوف باب ترك الاذان والاقامة في صلاة الاستسقاء
والصلاة قبلها ولا بعدها ولا نداء ولا شيء من ذلك ولا صلاة النطوع والخطبة ذا ابو الوليد
ثنا ابو بكر بن عبد الله بن ابي مريم سمع ضمرة بن حبيب وراشد بن سعد وعبد الرحمن بن يزيد
وهو يرشد عند ذكر الاستسقاء عن عبد الله بن زيد خرج بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه وصلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة بلا اذان ولا اقامة باب
خروج الامام لقضاء حاجة الناس الاستسقاء ذا ابو الوليد ثنا ابو بكر عن محمد بن عبد الرحمن
عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال خرج بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالمدينة فطرة قال معلت الى المدينة واما الى مثل الاكل باب ترك
الامام الصلوة والخروج لصلوة الاستسقاء اذا استسقائه ادرك من استسقوان لقوما
ابو طاهر ابو بكر ما احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد
وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس
الى المصلى يستسقي فصام ركعتين جهر فيهما بالقراءة وحول رداءه فسقوا قال
ابو بكر قوله فصام ركعتين اراد صلاهما ثم استسقى الا ترى انه قال جهر فيهما بالقراءة
الصلوة والامام يصلي بهم ركعتين باب ملاة العيدين ٥
ابو طاهر ابو بكر ما احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب اخبرني عبد الله بن زياد
ابن سمعان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يصلي يوم العيد ركعتين ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم
ويوصيهم ويامرهم ان كان يريد ان يقطع بعثا قطعه او يامر بشيء امر به ثم ينصرف قال
ابو بكر هذا يدل على ان صلاة العيد ركعتان وصلى الفطر ركعتان وصلى الاضحى ركعتان تمام
غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد خاب باب
استحباب الاكل يوم الفطر قبل الخروج الى المصلى وترك الاكل يوم النحر الى الرجوع من المصلى
قال ابو بكر ثنا ابو طاهر ابو بكر ثنا ابو الوليد ثنا ابو عوانة عن ابي بريدة
عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم
يوم الاضحى حتى يصلي ٥ وفي هذا دليل على ان ترك الاكل يوم النحر الى ان يرجع من
المصلى افضل وان الاكل قبل الغدو الى المصلى والاكل مرخص ولا اثم
فيه قال ابو طاهر ابو بكر ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال ان اول نسكنا في يومنا هذا ان نبدا بالصلوة ثم نرجع فننحر
فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما هو شاة لحم عجلت لاهله ليست من النسك في شيء فقال ابو بكر خرجه
في كتاب الاضاحي باب استحباب الاكل التمر يوم الفطر قبل الغدو الى
المصلى ٥ ابو طاهر ابو بكر ما محمد بن يحيى ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد
عن ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم يوم الفطر على تمرات ثم غدا وابا
استحباب الفطر يوم الفطر على تمرات وترا ابو طاهر ابو بكر ما الربيع بن سليمان
ثنا الشافعي ما ابو الفضل الرجاني ما حمد بن عبد الله بن ابي بكر ما انس بن عياض عن عبيد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى ياكل تمرات ويا كلهن وترا باب
الخروج الى المصلى لصلوة العيدين والدليل على ان صلوة العيدين بالمصلى افضل
قال ابو بكر اذكر ٥ ابو طاهر ابو بكر ما محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي ثنا
عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان
كانوا يخرجون الى المصلى باب ذكر الامر للمعذر الى ان يخرج الى
المصلى ٥ ابو طاهر ابو بكر ما محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى فيبدا بالصلوة فاذا صلى صلاته
قام فاقبل على الناس وهم جلوس على صفوفهم فوعظهم وامرهم وان كان يريد ان يقطع بعثا قطعه
او يامر بشيء امر به ثم ينصرف قال ابو بكر فيه دليل على ان صلاة العيد بالمصلى افضل
وفيه ايضا دليل على ان الخروج يوم الفطر الى المصلى افضل من الصلوة في المسجد
الا لعذر ٥ ابو طاهر ابو بكر ما محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى المصلى
يامر بالحربة توضع بين يديه فيصلي اليها وذلك ان المصلى
كان فضاء ليس فيه شيء يستتر به باب ترك الصلوة في
المصلى قبل العيدين وبعدها اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم واستنانا ٥ ابو طاهر ابو بكر
ما عبد الرحمن بن بشر ثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن ابي بكر بن محمد
عن عمرو بن حزم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم فطر او اضحى واكبر على ابنه فان يوم الفطر فصلاه قبل
ان يسلم قائما ولا بعدها قاعدا ثم اتى النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلت المراة تلقي خرصها
وخاتمها باب الصلوة بعد العيدين قبل الخطبة ٥ ابو طاهر ابو بكر ما ربيع
ابن سليمان ثنا الشافعي ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خطب يوم العيد باب عدد التكبير في صلوة العيدين ٥ ابو طاهر ابو بكر
ما ابو الربيع ثنا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم
عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا قد ارخى ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارفع ازارك فقال يا رسول الله كيف اصنع قال ارفع ازارك الى انصاف ساقيك فان ابيت فالى الكعبين
فان ابيت فلا حق للازار في الكعبين باب ذكر الخبر المدحض قول من
زعم ان الاسبال في الازار والقميص اذا لم يقصد به الخيلاء غير مكروه
ابو طاهر ابو بكر ما ابو الربيع ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج
عن ابي السمح مولى عبد الرحمن بن عبد الحكم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه ولا حرج او لا جناح فيما بينه وبين الكعبين ما كان اسفل من الكعبين
فهو في النار لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا

ذكر الكلام فيه في أبواب الوتر، والجمعة، وغيرها، وحذفت من هذا الموضع لما ذكرت من العمل بها
بن حرب عن جابر بن سمرة الذي سمعت منه أكثر من مائة مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب يوم الجمعة فإذا سكت سكتة لا يتكلم ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى
فمن وجد لحكم أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قاعدا فقد كذب بالقرآن
قوله القرآن ﴿وتركوك قائما﴾ والاعتماد في الخطبة والصلاة جميعا، وأبو الوليد الطيالسي
الحسن بن علي وسلم بن جنادة قالا، وكيع قال أخبرني أبو سفيان طريف بن شهاب
عن جابر بن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب
الناس فمن حدثك أنه كان يخطبه قاعدا فلا تصدقه، أنا قد صليت معه أكثر من كذا وكذا
على المنبر خطبة الناس القرآن باب الإنصات والناس
من أمر الجمعة وخطبة العيد قال أبو الطاهر، أبو بكر، حدثنا سفيان بن عيينة
جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال سمعت أبا سعيد الخدري قال كنا نعرف
الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الأضحى والفطر فيبدأ بالصلاة فإذا انصرف قام
قائم قابل الناس وهم جلوس في مصلاهم فإن كان له حاجة بعثها أو كانت له حاجة ذكرها للناس
ذلك ذكرة للناس وأمرهم بما وكان يقول تصدقوا تصدقوا
وكان أكثر من يتصدق النساء ثم انصرف فلم يزل كذلك حتى كان مروان بن الحكم
خرجت محتزما مروان حتى أتى المصلى فإذا كثير بن الصلت قد بنى منبرا من لبن وإذا
مروان يناازعني يده كأنه يجرني نحو المنبر وأنا أجره نحو الصلاة فلما رأيت ذلك
قلت أين الابتداء بالصلاة قال لم يأت يا أبا سعيد بما تعلم ترفعت صوت كلا والذي
نفسي بيده لتأتون بخير مما أعلم ثلاث مرات ثم انصرف باب استئذان الخاطب
الناس على المنبر عند الدعاء الخطبة وتحريكه إياها عند الإشارة رواه أبو الطاهر
أبو بكر) بشر بن معاذ العقدي بشر بن المفضل عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن عبد الله
عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام أول يوم وضع
فكبر وهو على المنبر ثم كبر فقام الناس وراءه فقرأ ثم ركع ثم رفع رأسه فرجع القهقرى
حتى سجد بأصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته ثم أقبل على الناس فقال أيها الناس
إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي باب
على المنبر قال أبو الطاهر، أبو بكر، حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي حازم
سهل بن سعد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى فلانة امرأة قد سماها
مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس على إذا كلمت الناس فأمرته فعملها من طرفاء
الغابة ثم جاء بها فأرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بها فوضعت ها هنا ثم رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر كبر وقام الناس وراءه وهو قاعد ثم قرأ ثم ركع
وركع الناس وراءه ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى فسجد على الأرض فهذا شأنه
باب الخطبة على المنبر قال أبو الطاهر، أبو بكر، حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر
عن عباد بن تميم عن أبي حميد الساعدي أنه رآى النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة
رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم كبر فإذا أراد أن يركع رفع يديه مثل ذلك
وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
ولا يرفع يديه في شيء من صلاته حتى يسجد باب الإقبال على الناس إذا سلم
قال أبو الطاهر، أبو بكر، حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن أبي حميد
الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قام فاستقبل الناس بوجهه وقعد وأشار بيديه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فاصابت الناس مخمصة فشكوا ذلك اليه فقال لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه

باب استحباب الرجوع من العيد في طريق غير الطريق الذي ذهب منه

عن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم العيد خالف الطريق

باب الصلاة قبل العيد وبعده

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما

باب الخطبة بعد العيد

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يصلون العيد قبل الخطبة

باب الخطبة على المنبر

عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى فاول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم

باب الخطبة على الارض او على دكان ونحوه

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم على بعيره

باب الخطبة على الراحلة يوم العيد

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكلهم كان يخطب قائما

باب الخطبة في العيد بغير اذان ولا اقامة

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكلهم كان يخطب قبل الصلاة بغير اذان ولا اقامة

باب الخطبة بعد العيد

عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى العيد رجع فمر بالمصلى فاول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم

كتاب الماء

باب فضل سقي الماء على سقي الشجر

عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن عبادة رضي الله عنه وهو يتوضأ ان لك في سقي الماء لاجرا

باب من احق بالماء

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ

باب من حفر بئرا في ملكه لم يضمن ما تلف فيها

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

باب من حفر بئرا في ارض غيره بغير اذنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

باب من حفر بئرا في ارض غيره بغير اذنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

باب من حفر بئرا في ارض غيره بغير اذنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

ح الامام فقرأ وبنيه باب ذكر حظ الرجال ورفع الدرجات
بالمشي إلى الصلاة سوى ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا ابو عوانة ح وثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا شعيب
الدورقي وسلم جميعا نا ابو سعيد يعني الاشج نا ابو خالد يعني الاحمر نا الاعمش ح وثنا ابو بكر بن ابي شيبة
وابو موسى قالا نا ابو معاوية نا الاعمش عن شقيق عن مسلم يعني البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
عن شعبة عن مسلم يعني البطين وقال عن ابن عباس ولم يذكر سعيد بن جبير ح وثنا محمد بن
حظ صلوته ووضعه في بيته وفي سوقه بضعا وعشرين درجة وذلك انه اذا توضأ فاحسن
الوضوء ثم خرج الى الصلاة لا يرفع قدما الا حط الله عنه بها خطيئة او رفعه بها درجة ثم
عشر بها خطيئة ذ هذا حديث غريب ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا ابو يعلى نا ابو خيثمة
والدورقي جميعا قالا نا ابو خالد يعني سليمان بن حيان الاحمر نا الاعمش بهذا الاسناد
مثله وزاد المسجد ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا احمد بن سلمان نا عبد الله بن نمير نا
حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
لا يزال احدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلاة
الله عليه وسلم قال ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا ابو يعلى نا ابو خيثمة نا ابو الوليد نا
عثمان ابن المغيرة الثقفي سمع ابا وائل يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يزال العبد في صلاة ما كان في مجلسه الذي صلى فيه تقول اللهم
ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه ذكر ما يستحب
من اقامة الرجل من مجلسه لاخيه ويجلس فيه
حدثنا ابو بكر نا ابو الوليد نا شعبة ح وثنا ابو بكر نا ابو داود نا شعبة عن
عثمان ابن المغيرة الثقفي سمع سالم بن ابي الجعد يحدث عن ابن عمر ان رسول الله
الرجل ثم جلس فيه فهو احق به ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا ابو يعلى نا ابو خيثمة نا
عمر حدثنا ابو عوانة عن عثمان بن المغيرة الثقفي بهذا الاسناد مثله ذ ا ابو طاهر
حتى يرجع ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا ابو يعلى نا ابو خيثمة نا ابو الوليد نا
ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
عليه صدقة ان يعين الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع له عليها متاعه صدقة
والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة ذ ا ابو طاهر ابو بكر
نا ابو يعلى نا ابو خيثمة نا ابو الوليد نا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم
تطلع فيه الشمس قال تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل على دابته فتحمله عليها
او ترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة
وتميط الاذى عن الطريق صدقة ذ ا ابو طاهر ابو بكر نا ابو يعلى نا ابو خيثمة
نا ابو الوليد نا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس
قال تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل على دابته فتحمله عليها او ترفع له

رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اعظم اجرا في الصلاة ابعدهم اليها ممشى فابعدهم
والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي ثم
ثم جلس ينتظر الصلاة اعظم اجرا باب اذان المسافر اذا كانوا جماعة
والاقامة سواء ذكر ابو طاهر انبأنا ابو بكر وعثمان ابنا عبد الله بن ابي داود
عمرو بن ابي عمرو حدثنا حدثني المقبري ان سعيد المقبري قال اخبرني من سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اذن الرجل بصلاة وهو في المسجد فخرج فصلى في بيته
من امتي بامره وهو لا يريد الا الصلاة باب فضل انتظار المساجد للصلاة فيها
وانبأنا النبي للمسلم ابن علي الحلواني حدثنا عبد الصمد بن سعيد حدثنا ابو عاصم
للملائكة والامام ليوشك العبد المصلي عامدا للمساجد ان يراه على قال ابو طاهر فهو
للمنتظر حتى يصلي حتى يصلي حدثنا ابو بكر ابن ابي خيثمة حدثنا ابو عاصم
لعبد الله بن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن سعيد بن سمرة عن عبد الله بن ابي
على ما قال لا يزال احدكم في صلاة ما دام في مجلسه الذي صلى فيه تقول
بيته كما يخرج من فضل الخلاء باب فضل الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة وذكر صلاة الملائكة عليه ودعائهم له ما لم يؤذ فيه
اخبرنا ابو طاهر انبأنا ابو بكر حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن سهيل بن ابي صالح
ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم في صلاة ما كانت
تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلاة ما دام في مجلسه الذي صلى فيه تقول
اللهم اغفر له اللهم ارحمه باب الامر بالجلوس في المصلى بعد الصلاة
للصلاة والنهي عن القيام بعدها الا لمن يريد الانصراف اخبرنا ابو طاهر انبأنا ابو بكر
ويزجر عن القيام بعد الامر الواجب اذا اسند فعله الى الصلاة كما في الصلاة
والرسول صلى الله عليه وسلم المصلي بعد ما يسلم ما دام في مصلاه ما لم يحدث
الملائكة يصلون على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول
الصلاة وهذا امر وانما تصلي احدها من الاخر منهي عنه اخبرنا ابو طاهر
ابو بكر المقدمي حدثنا الفزاري حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا
تقوموا حتى تروني خرجت فقوموا حتى تسووا صفوفكم قال ابو طاهر وانبأنا
فانكم فاتمون الزجر عن الخروج من المسجد بعد الاذان وقبل
للصلاة اخبرنا ابو طاهر انبأنا ابو بكر حدثنا ابو خيثمة حدثنا جعفر بن عون حدثنا
شعبة عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي الشعثاء قال كنا مع ابي هريرة في المسجد فاذن

قال ان اذا حضرت العلوة فاذن واقم ثم ليؤمكما اكبركما زاد ابو بكر بن ابي شيبة
قال شعبة لا ادري قالا به فاذن واقام قال وقال غيرهما باب امامة الاعمى
اذا كان المولى اعتق حرا للعبد حر الى صلى الله عليه وسلم وتميم الداري كان
على ان المولى اذا كان امينا من القرشي ولو كان عبدا ابو بكر بن ابي شيبة
للترمذي وخلد المقرئ قالا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن فضل عن ابن هرمز
لما قدموا المدينة نزلوا الى خبيب حضرت للصلوة فتقدم سالم مولى ابي حذيفة
وكان اكثرهم قرآنا فقدموه فكان يؤمهم في مسجد قباء فيهم عمر بن الخطاب وابو سلمة
باب اباحة امامة المملوك المولى اذا كان عبدا مملوكا اكثر حفظا
للقرآن من المالك ان لم يكن المولى اهلا لذلك ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي خالد
قال ما رأيت سليمان التيمي ترك الصلاة خلف عبيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نصلي خلف عبيدنا فيؤمنا
ناسع حتى صليت خلف رجل منهم فكأن لم أقرأ وكان الناس ينتظرون بنا سالم
جعل الرجل يأتيه فيقول يا سالم انا راقدني فلان وجعل يسلم عليهم ويناديهم
باسلام ويرفعه فلما رجع قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا اكثرهم قرآنا
وانا اعلم قال ابو الوليد وحدثني عطاء وقال ابو هاشم حدثني وقال انا وحدثنا احمد
اكثرهم قرآنا سمي معكرمن وانا علام فضلتهم بهم وقيل يرده الى بكر اذا كنت
فيهم اجودهم ظاهرا قول قائل هو عبد او هو مملوك اما انت فاعرابي
قال اصيبه قال من معشر العرب فذكر انه ذبح بها فرحا شديدا قال الدوري قال
ليؤمكم اكثركم قرآنا باب ذكر الدليل على ان قول من كره للاعرابي امامة
ابيه قال ابو بكر حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم قدم القوم اقرأهم باب
التغليظ على الابيه ترك اتمام الصلاة وتأخرهم الصلاة والدليل على ان صلاة الامام
يكون ناقصة وصلاة المأموم تامة حدثنا صدر قال حدثنا ابن علية الملقب بصلاة
اذا حضرت صلاة الامام فلا تصلح المأمن وحدثنا ابو الوليد قال حدثنا عبد الله
بالمعجلة وعاشر عن علقمة بن وقاص الليثي عن ابي الحسن بن الحباب عن عبد الله
بحصلة من ثلاث عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده
المدائني قال سمعت عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ
فاصاب الوقت وانم الصلاة للوقتها ومن انتقص من ذلك شيئا فلنفسه لاحدهما
بن وهب ومعنى اما ترى سرا باب ذكر الخبر المصرح بان
وامر المأموم ان لصوم بالامام صرح ابو بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن ادريس
قال سمعت حنظلة يحدث عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
صلى مع المغيرة بن شعبة فذكر الحديث وقال قال فاتيتنا ان الناس قد فتنوا

اهل الناس على ما فضل من الدرجات ينظرون الفاضل وعدد ابت رسول الله
عليهم ثلاثين عليهم وكبر الناس خلفه ثم ركع وركع الناس ثم رفع ونزل القهقرى
ثم سجد على اصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من صلوته ثم اقبل عليهم فقال يا ايها
الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلوتي ابو عاصم ابو بكر عبد العزيز بن
عبد الله الاويسي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن ابي حازم عن سهل بن سعد
الساعدي ان رجالا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
ان فلانة امرأة قد سماها سهل قد سمت غلاما لها نجارا ان تعمل اعوادا
تجلس عليهن اذا كلمت الناس فقال نعم فعملت المنبر فلما كان يوم الجمعة
جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فكبر وهو عليه ثم
ركع وهو عليه ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد في اصل المنبر ثم
عاد حتى فرغ من آخر صلوته ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما
صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلوتي ابو عاصم ابو بكر عبد الحميد
ابن جعفر الانصاري حدثنا ابي حدثني يزيد بن ابي عبيد حدثنا سلمة بن الاكوع
قال كان بين بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسجد كهيئة الممر
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا وهو مستقبل الممر فعثرت
الشاة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذها فاستدبر القبلة
فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غير القبلة ثم سجد سجدتين
وهو جالس ابو عاصم ابو بكر عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثنا
سليمان يعني ابن بلال عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رجالا
اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان فلانة امرأة قد
سماها سهل قد سمت غلاما لها نجارا ان تعمل اعوادا تجلس عليهن اذا كلمت
الناس فقال نعم فعملت المنبر فلما كان يوم الجمعة جلس النبي صلى الله
عليه وسلم على المنبر الذي صنع فكبر وهو عليه ثم ركع وهو عليه ثم
رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد في اصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من
آخر صلوته ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما صنعت هذا
لتأتموا بي ولتعلموا صلوتي ابو عاصم ابو بكر عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن ابي حازم عن سهل بن سعد
الساعدي ان رجالا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
ان فلانة امرأة قد سماها سهل قد سمت غلاما لها نجارا ان تعمل اعوادا
تجلس عليهن اذا كلمت الناس فقال نعم فعملت المنبر فلما كان يوم الجمعة
جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فكبر وهو عليه ثم
ركع وهو عليه ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد في اصل المنبر ثم
عاد حتى فرغ من آخر صلوته ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما
صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلوتي ابو عاصم ابو بكر عبد العزيز بن
عبد الله

ولا تخالفوا فتختلف قلوبكم قال أبو سعيد وقائم الظهر إشارة إلى هذا الحديث
وقع ولم يصح في إسناده شيء وفي الباب عن أبي موسى وعبد الله بن جعفر
قال أبو عيسى هذا حديث [illegible] من أجل تدليس أبي الزبير وقد روى
أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن مالك وروى عبد الله بن
نافع وأشهب عن مالك وروى سفيان بن عيينة وغير واحد عن أبي الزبير
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ترك الصلاة
هذا حديث بغداد وقال سلم رجاله ثقات وقال أبو عيسى حسن الطبع أقام
الصف [illegible] الأمر بإقامة الصف الأول فالأول ليلتقي
أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن مالك وروى عبد الله بن نافع
وروى علي بن زياد وغيره عن مالك وروى سلم رجاله ثقات وروى جعفر الفريابي
بن سماك عن عبيد بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تصفون
كما تصف الملائكة عند ربها قلنا يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصف
الأول ويتراصون في الصف هذا حديث وفي الباب [illegible] الفرار الملائكة
بن مالك وأبي أمامة وفي الصف أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب
عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني
وصاحب له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فرأى نفر من أصحابه تخلفوا
وجلس من خلف الصف فناداهم أن أقدموا فائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم لا يزال قوم
يتأخرون حتى يؤخرهم الله في النار [illegible] إذا كان بين الصفين الأول
أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
صفوفكم وسددوا الصف فإني لأراكم من وراء ظهري [illegible]
فضل وصل الصفوف أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث
وصله عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله [illegible]
الريح عليك على وأصل الصفوف أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب
عمرو بن الحارث عن عبد الله بن سالم عن الزبيدي عن الزهري عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف [illegible]

ذكر الإمام عندي إذا كان في المأموم الواحد أبو الطاهر وحرملة ويونس
بن عبد الأعلى المصريان وعبد الله بن عبد الحكم صاحب الشافعي وهو بن سعيد
وهو بن هلال عن عمرو بن سعيد قال دخلت على جابر بن عبد الله أزاره أبو سلمة
بن عبد الرحمن وحده فقام يصلي عليه أزاره وكبر ست تكبيرات وقال أشهد
أنه صلى الله عليه وسلم خرج ليصلي على أصحاب أحد فلما انصرف إليه
فجعل يذكر شأنه وشأن أصحابه فقال أما والله لا أجد أحدا أحق بما
من هؤلاء ثم أقبل علينا فقال إنكم قادمون علينا وإنكم لا محالة
لاحقون بنا وإن أجلي وأجلكم لقريب فمن استطاع منكم أن يؤخر أجله
فليفعل [illegible] الأمر بإقامة الرجل الواحد أبو الطاهر أبو بكر
عن ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى ذات يوم فلما انصرف أقبل علينا بوجهه فقال أيها الناس إني إمامكم
فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فإني أراكم
من أمامي كما أراكم من ورائي [illegible] الأمر بتسوية الصفوف أبو الطاهر
أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا
حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام
حتى كاد أن يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون
صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم [illegible] الأمر بالصف
خلف الإمام أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب
عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم جالسا
فصلى وراءه رجال قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل
الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
أجمعون [illegible] الأمر بتسوية الصفوف مثل تكبير الإمام أبو الطاهر
أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثي عن سليمان بن يسار
عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسوي صفوفنا
حتى كأنما يقوم بها القداح حتى إذا رأى أنا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام
حتى كاد أن يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون
صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم [illegible] الأمر بالصف
خلف الإمام أبو الطاهر أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب
عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم جالسا
فصلى وراءه رجال قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل
الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
أجمعون [illegible] الأمر بتسوية الصفوف مثل تكبير الإمام أبو الطاهر
أبو بكر وسماع وغيره عن ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثي عن سليمان بن يسار
عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسوي صفوفنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

تسريح الصفوف بتقديم الله عز وجل من الملوك ق (١) الموطأ الموطأ سماع يحيى
وهي كما لا يطيب له سعة الا الباقي قال سمعت مالكا وهو يحدث ما بعث البيان أنه بلغه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما أنا نائما رأيتني أعطيت بمفاتيح خزائن
الأرض فوضعت في يدي قال أبو هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم
تنقلونها بأيديكم اليوم قال مالك يعني بذلك والله أعلم أن الله عز وجل فتح
على رسوله صلى الله عليه وسلم أرض كسرى وقيصر وأموالهما فجعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقسمها بين المسلمين ويضعها حيث أمره الله قال أبو
هريرة وأنتم اليوم تنقلونها بأيديكم قال مالك يعني بذلك والله أعلم أن
الله عز وجل فتح على المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أرض كسرى
وقيصر وأموالهما فجعلوا يقسمونها بين المسلمين كما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقسمها بين المسلمين قال مالك يعني بذلك والله أعلم أن
المسلمين اليوم ليسوا يقسمون ما يفتح الله عز وجل عليهم من أموال الأعاجم
كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ما فتح الله عز وجل عليه من
أموال الأعاجم قال مالك يعني بذلك والله أعلم أن الأعاجم كانوا يقسمون
أموالهم بينهم في الجاهلية فلما جاء الله عز وجل بالإسلام ترك الأعاجم
ما كانوا عليه من قسم أموالهم بينهم على ما كانوا عليه في الجاهلية

باب ما جاء في الصفوف الأول

(١) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٤) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يستهموا عليه لاستهموا عليه (٥) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه
لاقترعوا عليه (٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء
والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٧) الموطأ لأبي
مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٩) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه
لاقترعوا عليه (١٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١١) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (١٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (١٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٥) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (١٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٧) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (١٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٩) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٢٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٢١) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٢٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٢٣) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٢٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٢٥) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٢٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٢٧) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٢٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٢٩) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٣٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٣١) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٣٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٣٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٣٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٣٥) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٣٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٣٧) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٣٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٣٩) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٤٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٤١) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٤٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٤٣) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٤٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٤٥) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٤٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٤٧) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٤٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٤٩) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٥٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٥١) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٥٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٥٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٥٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٥٥) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٥٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٥٧) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٥٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٥٩) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٦٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٦١) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٦٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٦٣) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٦٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٦٥) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٦٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٦٧) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٦٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٦٩) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٧٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٧١) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٧٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٧٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٧٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٧٥) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٧٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٧٧) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٧٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٧٩) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٨٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٨١) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٨٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٨٣) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٨٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٨٥) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٨٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٨٧) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٨٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٨٩) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٩٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٩١) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٩٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٩٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٩٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٩٥) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (٩٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٩٧) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (٩٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (٩٩) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (١٠٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٠١) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (١٠٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٠٣) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (١٠٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٠٥) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (١٠٦) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٠٧) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (١٠٨) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١٠٩) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (١١٠) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١١١) الموطأ
لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه (١١٢) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن
يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١١٣) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن
دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا عليه (١١٤) الموطأ لأبي مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا عليه (١

باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبرا رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وأخوان متصارمان

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل قال لا يؤم الأعرابي المهاجر ولا يؤم الفاجر المؤمن إلا أن يقهره بسلطان يخاف سوطه أو سيفه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن الشعبي عن مسروق

الامام فكبروا واذا كبر فكبروا واذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا
امين واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد ولا يقول الامام الركوع السجود
باب ذكر البيان ان المأموم انما يكبر بعد فراغ الامام من التكبير
لأن يكون مكبرا من سمع من التكبير وبعد الفراغ اليه اقرب التكبير والفرق بين
وله اذا كبر فكبروا ومن قوله اذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا اذا اسم
التكبير لا يقع على الامام ما لم يتم التكبير واسم الراكع والساجد يقع عليه اذا استوى
راكعا وكذلك اسم المأموم يقع عليه اذا استوى جالسا ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب
اخبرني العلاء بن محمد ان محمد بن عبد الله حدثه عن بعض اصحابه عن سعيد بن سعيد
الحدري قال قال رسول الله صلى الله عليهم فاذا قال الامام الله اكبر فقولوا الله اكبر
فاذا كبر وسمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد باب سكوت الامام
قبل القراءة وبعد تكبيره الافتتاح ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب عن عبد الله بن عياش
ابن عباس يعني القنباني عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليهم سكتتين يسكت اذا كبر وسكة اذا فرغ
من قراءة غير الضالين باب ذكر البيان لنا ان الذي يدعو
على اثر سكوته اذا كان سكوته بعد القراءة ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب
حدثني يحيى بن ايوب الغافقي عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليهم كان اذا فرغ من قراءة ام القرآن رفع صوته
وقال آمين ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال
عن نعيم المجمر قال صليت وراء ابي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ
بام القرآن حتى اذا بلغ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين فقال الناس آمين
ويقول كلما سجد الله اكبر وكان اذا قام من الجلوس قال الله اكبر ثم يقرأ ثم
يقول الله اكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة
ثم يقول ربنا لك الحمد ثم انصرف فقال والذي نفسي بيده انه لاشبهكم صلاة
برسول الله صلى الله عليهم او قال انها لصلاته ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب
اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال صليت وراء
ابي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بام القرآن حتى اذا بلغ غير
المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين فقال الناس آمين ويقول كلما سجد الله اكبر
وكان اذا قام من الجلوس قال الله اكبر ثم يقرأ ثم يقول الله اكبر حين يركع ثم
يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا لك الحمد ثم انصرف فقال والذي نفسي
بيده انه لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليهم او قال انها لصلاته

نلا استعملوا الامام الحاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها هذا حديث يحيى وعبد الله
باب تأمين المأموم عند فراغ الامام من قراءة فاتحة الكتاب في الجهر
يجهر منها الامام بالقراءة وان نسي امام وجهل فاجهر ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب
اخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن ابي السائب مولى هشام بن زهرة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليهم قال اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين
فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليهم يقول اذا امن الامام فامنوا فان من
تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه باب ذكر اجابة الله
عز وجل المؤمن عند فراغ وله تأمين الكتاب ح ابو الطاهر انبأنا ابن وهب
اخبرني هشام بن سعد عن نعيم المجمر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة
قال صلاة ابو موسى الاشعري فلما انتهى قال ان رسول الله صلى الله عليهم خطبنا فبين
لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال اذا اقمتم الصلاة فليؤمكم احدكم واذا قال الامام غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه وقال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه باب ذكر حد الوقت الذي يؤمن فيه
الراكع خلف معن عبد الله عن سهيل عن ابيه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله
عليهم فقال السام عليك قال الذي دخل عليه وعليكم فلما انصرف قلت يا رسول الله
سمعت ما قال قال ما قلت قلت قلت عليك السام قال لا تقولي ذلك ولكن قولي السام
عليك قال وعليك فلبثت انا ثم قلت ما لك يا رسول الله اما سمعت ما قلت قال بلى
الا انك اذا سلم علي سلام فانه يسمعه كل انسي وجني الا الثقلين ثم قال
اخوان الدرداء والحارث بن الصلت ان رسول الله صلى الله عليهم قال ان الله لا يحب الفحش والتفحش فلو ان رجلا مر وذكر عليهم انا لا نرد وهم حسنة
وانهم لا يعدون عليكم كما يعدون علينا السلام وعلى المؤمنين باب
وكلما كان الله عز وجل حق عليه على المؤمنين فاسطه اهل الذمة
قبله خلا هؤلاء حين دعاهم ناس منهم ان ثبت انه ابو الطاهر ابو بكر

فقال اذا صلى فاجتمعوا صفوفكم وليؤمكم احدكم فاذا كبر الامام فكبروا واذا قال
غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين يجبكم الله واذا كبر وركع فكبروا
واركعوا فان الامام قبلكم وهو بعدكم فتلك بتلك قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فتلك بتلك
فاذا كبر وسجد فاسجدوا فان الامام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم قال فرفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأسه ثم قال ابو بكر بذا ابلغني عن نبي الله صلى الله عليه وسلم
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم بنحوه

باب الرجل يدرك الامام راكعا

ابو الوليد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام

وروينا بالاسناد الصحيح عن ابي بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني في كتاب المراسيل له عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال امتي بخير ما لم يتخذوا دينهم لعبا ولهوا وغرتهم الحياة الدنيا وما لم يتكلم اراذل الناس وما لم يتفقه لغير الدين وما لم يتعلم العلم لغير العمل وما لم يطلب العلم الا للدنيا وما لم يكرم الرجل مخافة شره وما لم يظهر فيهم الزنا وما لم يكثر فيهم ولد الزنا فاذا فعلوا ذلك رفع الله عنهم البركة وسلط بعضهم على بعض فلم يبق منهم احد الا ذل او خاف او جاع او افتقر او ابتلي بالقتل او بالجور او بالظلم او بالغلاء او بالجدب او بالقحط او بالوباء او بالطاعون او بالجذام او بالبرص او بالعمى او بالصمم او بالبكم او بالزمانة او بالفالج او بالاسقام او بالجنون او بالخبل او بالخرس او بالعرج او بالعور او بالعمش او بالعشى او بالحدب او بالقرع او بالشلل او بالاكلة او بالحكة او بالدبيلة او بالحمى او بالسل او بالقولنج او بالنقرس او بالدوالي او بالحصاة او بالناصور او بالاستسقاء او بالسكتة او بالخفقان او بالصرع او بالماليخوليا او بالشقيقة او بالدوار او بالطحال او بالكزاز او بالاورام او بالقروح او بالجرب او بالحكة او بالبهق او بالبرص او بالعمى او بالصمم او بالبكم او بالزمانة او بالفالج او بالاسقام او بالجنون او بالخبل او بالخرس او بالعرج او بالعور او بالعمش او بالعشى او بالحدب او بالقرع او بالشلل او بالاكلة او بالحكة او بالدبيلة او بالحمى او بالسل او بالقولنج او بالنقرس او بالدوالي او بالحصاة او بالناصور او بالاستسقاء او بالسكتة او بالخفقان او بالصرع او بالماليخوليا او بالشقيقة او بالدوار او بالطحال او بالكزاز او بالاورام او بالقروح او بالجرب

باب ذكر الاحاديث الواردة في تعليم الصلاة

باب ذكر الاحاديث الواردة في تعليم الصلاة

باب ذكر الاحاديث الواردة في تعليم الصلاة

فصلوا بصلاته وزادوا قال رسول الله ان خشيت ان اوسع عليهم لم يلبثوا ان يطعنوه
احسبه ابو طاهر ابو بكر قال محمد بن عبد العزيز العمري قال المغيرة قال سفيان قال ابن
شهاب وزاد الصنعاني اصحابه ابو بكر يعني ابن المنكدر قال محمد قال ابن ابي بكر قال ابو بكر
ابو بكر احسبه ابن ابي بكر وهذا صوت ابن ابي بكر يعني ابن المنكدر قال محمد قال ابن ابي بكر
مجمر فجاء نساء المسلمين ليصلون بصلوته فلما احرم بكاؤهم مجوز في صلاته فدخل في
فصلاها ثنتين ثم خرج مثل ذلك مرارا فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال
يصلون بصلاتك قال ابن ابي بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب استخلاف الامام لعذر
اصحابه بعد ان كبر ثم اشار اليهم ان اثبتوا فاتاه ان صلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخرج الغنيق من نابه فخرج يهادى بين رجلين رجلاه تخطان في الارض فاتاه
فاراد ان يتاخر فاومأ اليه مكانك فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال
ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي

اسم عليه وسلم ايهم صحيح على هذا قال فقام رجلان من القوم فصلاهما هذا حديث
هرون بن اسحق هذا قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء
ثم يرجع فيؤم قومه فصلى بهم تلك الصلاة احمد بن ابي الطاهر ابو بكر قالا حدثنا
احمد بن سعد بن الحسن قال حدثنا محمد بن عجلان عن سعيد بن يحيى عن جابر بن عبد الله
قال كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف فيؤم قومه
يوم صلاهم معه وصلاة ظنه فتخلف رجل من خلفه فلما قال الذي صلاة خرج فاخذ
بحظام بعيره وانطلق انا صلاة معاذ ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اراجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر معاذ بالذي صنع الفتى فقال للفتى يا ابن اخي
انه يطيل المكث عندكم ثم يرجع فيطول عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتفاذا
يا معاذ وقال لك كيف تصنع يا بني اذا صليت قال اقرا بفاتحة الكتاب واسال
الله الجنة واعوذ به من النار وان لا ادري ما دندنتك ودندنة معاذ فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي معاذ حول لهاتين او بحولي قال فالتي ولكن يسمع معاذ
اذا قدم فعود وذكر ان ابيه وفد فعادوا فقال تعدونا قال نعدو ما قال نا ستفتح الفتى
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لمعاذ ما فعل خلفي وخلفك قال يا رسول
الله صدق الله وانت استفتحها ذكر البيان ان معاذا كان يصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم فريضة لا تطوعا كما ادعاه بعض العراقيين قال ابو بكر
في خبر عبد الله بن سعيد عن جابر كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء
ثم يرجع فيصلي بقومه تلك الصلاة اخبرنا ابو الطاهر ابو بكر قالا
حدثنا احمد بن سعد الرشدين قال حدثنا ابن عجلان عن سعيد المقبري عن جابر بن عبد الله
كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع

الجامع

ابو الطاهر ابو بكر بن السرح وزياد بن ايوب قالا حدثنا اسمعيل قال احمد حدثنا ابو ايوب وقال زياد قال لنا ابو ايوب حدثنا ابو عثمان سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن سنين ابي جميلة عن رجاء بن حيوة عن ابي ايوب الخياني عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه واذا استنثر خرجت الخطايا من منخريه واذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه قال ابو عثمان واظنه قال واذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه قال ابو عثمان واظنه قال واذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه قال ابو عثمان واظنه قال واذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه ثم كان مشيه الى المسجد وصلاته نافلة له

باب الامر بالسواك عند القيام من الليل

حدثنا ابو الطاهر ابو بكر بن السرح وزياد بن ايوب قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فصلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ قال ابو الطاهر في حديثه قلت لعمرو ان بكيرا حدثنا عن كريب ان ابن عباس قال فتوضأ قال عمرو قد سمعته منه كما حدث بكير

باب الامر بالسواك عند القيام من الليل

حدثنا ابو الطاهر ابو بكر بن السرح وزياد بن ايوب قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فصلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ قال ابو الطاهر في حديثه قلت لعمرو ان بكيرا حدثنا عن كريب ان ابن عباس قال فتوضأ قال عمرو قد سمعته منه كما حدث بكير

باب الامر بالسواك عند القيام من الليل

حدثنا ابو الطاهر ابو بكر بن السرح وزياد بن ايوب قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فصلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ قال ابو الطاهر في حديثه قلت لعمرو ان بكيرا حدثنا عن كريب ان ابن عباس قال فتوضأ قال عمرو قد سمعته منه كما حدث بكير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من يوم الجمعة ما ذكرنا على هذا العلم فيه بيان ما ذكرنا من ذلك وقد ذكرنا
صدرا من هذا الحديث في باب ما جاء في الأرض أنها لا تنبت إلا بحياة آدم
أخبرنا أبو عاصم النبيل عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن نافع بن جبير عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة
إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة
إلا الجن والإنس وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله
شيئا إلا أعطاه إياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل هو في كل جمعة
فقرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة
ثم لقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال من أين أقبلت فقلت من الطور
فقال لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته على حال تصيب منه شيئا إنما يضرب
إليه أكباد المطي منذ أن يعلم الطور إلى أن يأتيه إلا التمست فيما بين ذلك
الساعة التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة قال أبو هريرة
قلت بلى قال فما هي قلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي
ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة قال أبو سلمة بن عبد الرحمن
بلى أنا أشهد أني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أبو سلمة فلقيت عبد الله بن سلام فذاكرت له حديث أبي هريرة فقال
قد علمت أي ساعة هي فقلت له فلا تضن بها علي فقال هي آخر ساعات
النهار فقلت كيف هي وإنما ساعات النهار عند الله طويلة فقال أليس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم تحبسه إلا الصلاة كان في
صلاة فقلت بلى قال فذلك قال أبو سلمة فلقيت عبد الله بن سلام فقال
صدق أبو هريرة

باب ذكر الخبر المصرح بأن الساعة التي في يوم الجمعة هي ما بين جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح
عن أبيه عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا
أعطاه إياه وقال بيده يقللها قال أبو صالح قلت لسهيل أهي بعد العصر
قال أرجو قال أبو بكر ذكر الدليل على أن الساعة التي في يوم الجمعة
هي ما بين جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة

وقد ذكرنا أن هذه الساعة لا تكون إلا في وقت يكون المصلي فيه في صلاة
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح
عن أبيه عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا
أعطاه إياه وقال بيده يقللها قال أبو صالح قلت لسهيل أهي بعد العصر
قال أرجو قال أبو بكر ذكر الدليل على أن الساعة التي في يوم الجمعة
هي ما بين جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح
عن أبيه عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا
أعطاه إياه وقال بيده يقللها قال أبو صالح قلت لسهيل أهي بعد العصر
قال أرجو قال أبو بكر ذكر الدليل على أن الساعة التي في يوم الجمعة
هي ما بين جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة

شبكة الألوكة www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمخرج الحاب ... صل البكر الى الجمعة ... ستلوا والدوس الامام والاستماع
والانصات ... ا ابو طاهر ا ابو بكر نا ابو توبة نا ابو الزهري ... سعيد بن المسيب
يوم ... قال ... سمعت ... سمعت ... الأنصاري ... رسول
... كمثل ... على كل ... ثم ... واول ... وعلى ... الامام
... ومن ... واستمع ... كان ... اجر سنة صيامها وقيامها ... هذا مذهب ابي
... حتى ... كان ... اجل خطوة اجر سنة صيامها وقيامها ... باب
... فضل ... المشي ... الجمعة ... الدليل ... ان ... بن ... المسيب ... كان اول
... ابا هريرة ... ابا ... ابا ... ابو ... اتوا ... تسعى ... سمعت
... الامام ... في ... كتب ... ان ... قال ... اذا ... الجمعة ... الى
... سمعوا ... قال ... والذي ... كمثل ... الهدي ... بقرة ... والذي ... كالذي
... شاة ... والذي ... كالهدي ... طير ... فكتب ... الملك ... على ... ابواب ... المسجد
... يوم ... الجمعة ... اخذ ... الجنة ... على ... ابوابها ... ووقف ... طيها ... الصحف ... لاستماع ... الخطبة ... ذا ... ابو ... الزهاد
... ابو ... محمد ... نصار ... السنن ... ا ... الغزي ... نا ... سعيد ... عن ... ابي ... الملك ... عن ... سعيد ... بن ... المسيب
... رضي ... قال ... قال ... رسول ... الله ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... اذا ... كان ... يوم ... الجمعة ... كان ... على ... كل
... باب ... الجنة ... ملكان ... ان ... على ... كل ... باب ... الدليل ... الاول ... فالاول ... اذا ... خرج ... الامام ... طويت
... الصحف ... وقال ... عبد ... الله ... اذا ... جلس ... الامام ... طويت ... الصحف ... ورفعت ... الاقلام ... وقال ... الملك ... لبعض
... الدليل ... الجمعة ... الدليل ... الاول ... فالاول ... اذا ... خرج ... الامام ... طويت ... الصحف ... ورفعت ... الاقلام ... وقال ... الملك ... لبعض
... الدليل ... الجمعة ... الدليل ... الاول ... فالاول ... اذا ... خرج ... الامام ... طويت ... الصحف ... ورفعت ... الاقلام ... وقال ... الملك ... لبعض

... ما حبس ... فلانا ... معقل ... الملك ... الصبيان ... كان ... الاخاصف ... وان ... كان ... مريضا ... فليشهدوا
... كان ... عالما ... فانه ... هذا ... صاحب ... المنزل ... وقال ... العلق ... قال ... الملك ... الى ... الجمعة
... قال ... ايضا ... سؤل ... سفيان ... لعبد ... الله ... ان ... كان ... قال ... لا ... عذر ... ان ... كان ... الجمع
... باب ... فضل ... المشي ... الى ... الجمعة ... وترك ... الركوب ... واستحباب ... مكاره ... الغسل ... قبل
... الخطا ... فكتب ... الاجر ... قال ... اخبرنا ... سفيان ... خبرا ... اوس ... بن ... ابي ... اوس ... عن ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... كان ... له
... بكل ... خطوة ... اجر ... سنة ... صيامها ... وقيامها ... قال ... ابو ... داود ... باب ... الامر
... بالكتب ... الى ... الجمعة ... والدليل ... على ... ان ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... انما ... اراد ... بالامر ... الواحد ... جميع ... اهل ... العلم
... ليس ... باسود ... مهدي ... خوفا ... الامر ... بالامر ... الواحد ... دون ... جميع ... اهل ... العلم ... والدليل ... على ... ان ... الامر
... ملائكة ... يكتبون ... اهل ... الجمعة ... على ... قدر ... منازلهم ... الاول ... فالاول ... حتى ... يخرج ... الامام
... شيء ... قرأ ... بانها ... الذين ... امنوا ... اذا ... نودي ... للصلاة ... من ... يوم ... الجمعة ... فاسعوا ... الى ... ذكر ... الله ... وذروا ... البيع
... ذكر ... الامر ... الذي ... من ... اجله ... امر ... الكاتبون ... بالكتب ... الى ... الجمعة ... وهو ... الاستماع ... للخطبة
... وترك ... الانصات ... لها ... اذا ... خرج ... الامام ... طويت ... الصحف ... ورفعت ... الاقلام ... وقال ... ابو ... داود
... باب ... الكلام ... والامام ... يخطب ... ذكر ... الاخبار ... الدالة ... على ... ان ... الكلام ... والامام ... يخطب
... مطروحا ... بالنهي ... اذا ... خرج ... الامام ... والوقت ... الذي ... كان ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... يخطب
... الاول ... قبل ... خروج ... الامام ... ذكر ... ابو ... طاهر ... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... ابي ... هريرة ... عن ... ابي ... عامر ... عن ... ابي ... ذر
... عن ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... قال ... لكعاب ... الاول ... كراكب ... البدنة ... الى ... الجمعة
... كالمهدي ... بقرة ... والثالث ... كالمهدي ... كبشا ... والرابع ... كالمهدي ... دجاجة ... والخامس ... كالمهدي ... بيضة
... اذا ... خرج ... الامام ... حضرت ... الملائكة ... يستمعون ... الذكر ... باب ... الامر
... بالانصات ... يوم ... الجمعة ... للخطبة ... ذكر ... ابو ... طاهر ... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... سعد ... بن ... ابراهيم
... عن ... ابيه ... عن ... ابي ... سلمة ... عن ... ابي ... هريرة ... قال ... قال ... رسول ... الله ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... اذا ... قلت
... لصاحبك ... انصت ... يوم ... الجمعة ... والامام ... يخطب ... فقد ... لغوت ... قال ... ابو ... داود ... باب ... الكلام
... والامام ... يخطب ... ذكر ... الاخبار ... الدالة ... على ... ان ... الكلام ... والامام ... يخطب ... مطروح ... بالنهي ... عنه ... ذكر ... ابو ... طاهر
... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... ابي ... بشر ... عن ... يوسف ... بن ... ماهك ... عن ... عبد ... الله ... بن ... عمرو ... ان ... رجلا
... جاء ... والنبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... يخطب ... يوم ... الجمعة ... فقال ... متى ... الساعة ... فاشار ... الناس ... اليه
... ان ... اسكت ... فقال ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... ما ... له ... ما ... قال ... شيئا ... قال ... ابو ... داود ... باب
... الامام ... يكلم ... الرجل ... في ... خطبته ... ذكر ... ابو ... طاهر ... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... سليمان ... عن
... ابي ... سفيان ... عن ... جابر ... قال ... جاء ... سليك ... الغطفاني ... يوم ... الجمعة ... والنبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم
... قاعد ... فقال ... اركعت ... ركعتين ... قال ... لا ... قال ... فاركع ... ركعتين ... وتجوز ... فيهما ... ثم ... قال ... اذا ... جاء
... احدكم ... يوم ... الجمعة ... والامام ... يخطب ... فليركع ... ركعتين ... وليتجوز ... فيهما ... قال ... ابو ... داود ... باب
... الرجل ... يتخطى ... رقاب ... الناس ... يوم ... الجمعة ... ذكر ... ابو ... طاهر ... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن
... ابي ... بشر ... عن ... يوسف ... بن ... ماهك ... عن ... عبد ... الله ... بن ... بسر ... قال ... جاء ... رجل ... يتخطى ... رقاب
... الناس ... يوم ... الجمعة ... والنبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... يخطب ... فقال ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم
... اجلس ... فقد ... آذيت ... وآنيت ... قال ... ابو ... داود ... باب ... الاذان ... يوم ... الجمعة ... ذكر ... ابو ... طاهر
... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... ابي ... بشر ... عن ... يوسف ... بن ... ماهك ... عن ... عبد ... الله ... بن ... بسر ... قال
... كان ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... اذا ... جلس ... على ... المنبر ... امر ... مؤذنا ... فاذن ... على ... باب
... المسجد ... يقال ... له ... الاذان ... الاول ... يوم ... الجمعة ... ذكر ... ابو ... طاهر ... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة
... عن ... ابي ... بشر ... عن ... يوسف ... بن ... ماهك ... عن ... عبد ... الله ... بن ... بسر ... قال ... كان ... النبي ... صلى ... الله ... عليه
... وسلم ... اذا ... جلس ... على ... المنبر ... امر ... مؤذنا ... فاذن ... على ... باب ... المسجد ... يقال ... له ... الاذان ... الاول
... يوم ... الجمعة ... ذكر ... ابو ... طاهر ... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... ابي ... بشر ... عن ... يوسف ... بن ... ماهك
... عن ... عبد ... الله ... بن ... بسر ... قال ... كان ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... اذا ... جلس ... على ... المنبر ... امر
... مؤذنا ... فاذن ... على ... باب ... المسجد ... يقال ... له ... الاذان ... الاول ... يوم ... الجمعة ... ذكر ... ابو ... طاهر
... ا ... ابو ... بكر ... نا ... ابو ... عوانة ... عن ... ابي ... بشر ... عن ... يوسف ... بن ... ماهك ... عن ... عبد ... الله ... بن ... بسر
... قال

باب إذا صلى وهو يدافع الأخبثين بدأ بالخلاء قبل الصلاة

باب استحباب الاستهلال في الخطبة على الفتح أو الحمد

باب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا التفت ورأى صديقه والف ليل والامام يخطب باب الزجر عن التفات
الناس الظهر كورا الجمعة والامام يخطب ثنا ابو الطاهر نا ابو بكر نا يونس بن عبد الاعلى اخبرني
ابن وهب اخبرني ابن شهاب انه سمع سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال ح وثنا
ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال ح وثنا يحيى
ابن يحيى اخبرنا ابو خالد الاحمر ح وثنا ابن نمير نا ابي ح وثنا ابو كريب نا ابو اسامة
كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة ح وثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابن
نمير نا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا قالت العاجل ذهبت وانا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع الابل الحاضر من عليه وسلم
يكلمه فيه ولكن يبيعه هو او صبيان بابه ... وذكر ابن عباس عن ابن عمر عن النبي
وقد خطب الخطبة الى الموالي فقال اسمعن وعلن ايتها المطلقات اذا قلن
فقام ابو هريرة اسمعي انا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا
ناصر بن محمد بن علي عن ابيه عن جده عن عبد الله بن العباس عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
فاذا فرغت عند باب المسجد فاخطأ ان ينام حتى يأتي الامام فيصلي
هذه الى البيت الذي بجنبه واذا اراد فقام الى الصلاة اتى البيت الذي
الصلوة قبل ان يخرج ... باب الامر باعطاء المساجد حقها من الصلوة
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس
ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن سعيد الاشج ثنا ابو خالد الاحمر عن محمد
بن عجلان عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى تصلي ركعتين قبل ان تجلس ... باب الامر باعطاء المساجد حقها من الصلوة
عند دخول المسجد قبل الجلوس ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد العزيز الماجشون عن سهيل
ومحمد بن عمرو بن سلمة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي سعصعة عن ابيه عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا دخل احدكم المسجد فليصل ركعتين قبل ان يجلس ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد العزيز
عالقين يعني بن مهدي عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن سعيد الاعرج عن ابي هريرة قال
جلس ... باب الرجوع الى المسجد بعد الخروج منه قبل ان يصلي فيه
ابو طاهر ثنا سعدان بن يحيى بن عثمان ح وثنا ابو عمار ثنا الفضل بن موسى عن عبيد الله بن سعيد وهو ابو قدامة
وثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن ابي زياد عن سعيد
عدث عن ابي سعيد وثنا ابو بكر ثنا عبد الحميد الدمشقي ثنا عبد الله بن
بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي قال اصابنا قطر ونحن بفناء
اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين فقد اصابت
قال من دخل هذا المسجد وقال سمعت عمرو بن سليم الزرقي وزاد قال فصلى ركعتين وهو
عبد الله بن بكير عن عامر بن عبد الله عن عمرو بن سليم وزاد قال فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم فصلوا
باب الامر بالرجوع الى المسجد لمن اراد الخروج منه قبل ان يصلي فيه
ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا عبد الله بن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة الحبلي
قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا قعودا في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال انطلق احدكم الى المسجد
فتعيد فقال الصلب ذهبت لاذا ذهب قال ثم ... باب الدليل على ان الامر
بالدخول على من دخل المسجد ليس بايجاب وانما هو ندب والدليل على ان الصلوة التي امر
بها من دخل المسجد غير واجبة ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد العزيز الماجشون
قال ابو بكر وثنا عبد الله بن عبد الله عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد
سلم من الركعتين فقال لا الا ان تطوع شيئا ثم ساق الخبر

ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان محمد بن مطرف عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع حاضر لباد ... الخبر عن العلة
يوم الجمعة قبل الصلاة ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر
عن ابيه سمع سعيد بن ابي سعيد يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا نودي بالصلاة ادبر وله ضراط واذا قضيت الصلاة اقبل ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر
فضل رجل الجمعة على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا
سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة
يوم الجمعة ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن ابي بكر
ثنا ابو طاهر ثنا ابو بكر ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي سلمة

الاموين واما اذا خرج الامن واذا نزل انا هو وابو بكر وانا هو وابو بكر وكذلك فعلنا كان يقص
وكان الناس امرا واحدا اذا اتاك على باب الدار او السوق فعلنا الذي فعلنا اذا خرج اول
واذا نزل انا هو وابو بكر باب الرجل يدخل الكلام للقوم والامام يدخل خطبة وقتل
اصابع الرجل ك ا ابو الطاهر ابو بكر ابن مسلم بن جناح ح وثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب
اخبرني يونس بن يزيد ان ابن شهاب حدثه ان سعيد بن المسيب كان يحدث ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج يوما من بيته فاتى المسجد فوجد فيه رجلا من الانصار يقال له ابو حرملة
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجلسك ههنا يا ابا حرملة قال في حاجة يا رسول الله
قال هل لك في وجع قال نعم يا رسول الله قد اشتد وجعي قال فقم بنا الى ابي بكر الصديق
فانه اعلم بالوجع منا فقاموا حتى اتوا ابا بكر فسلموا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ابا بكر ان ابا حرملة اشتد وجعه فاحببنا ان نعوده فقال ابو بكر ما كان ليأتيك يا رسول الله
فيشتكي شيئا الا عدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا اشتد
الحر ابرد بالصلاة باب ذكر مرد صلاة الجمعة ك قال ابو بكر خبرنا ابو الطاهر ثنا
سلمة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم باب الزلة يصلي الجمعة
ا ابو الطاهر ابو بكر ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع
ابن خديج عن ابيه ان رافع بن خديج كان يصلي مع مروان بن الحكم الجمعة فاذا انصرف
عاتبه على ذلك وقال انا كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ركعتين فاذا
انصرفت فاذا انصرفت فاذا انصرفت فاذا انصرفت فاذا انصرفت فاذا انصرفت فاذا انصرفت
ست مرات ثم قال ابو بكر ثنا ابو الطاهر ثنا ابو بكر ثنا ابو حكيم ثنا عبد الوهاب
الثقفي عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ادرك ركعة من الجمعة فقد ادرك الجمعة باب اتيان الصلاة بوقار وسكينة ك
ا ابو الطاهر ثنا ابن وهب ح وثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ك قال ابو بكر ثنا ابو الطاهر ثنا ابو بكر ثنا
عبد العزيز الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون وأتوها وانتم تمشون وعليكم السكينة

وان اسلما ولم يعلم اذا اسلم النكاح بينهما اما لجهلهما بينهما وبقيا على النكاح الثاني
او بارتفاع احدهما بعض ما فصل ترجع المرتد منهما الى الاسلام ويقولا عاد بقي النكاح
على ما كان وبه قال ابو حنيفة وقال ليس عليهم جناح ان يقروا من السكر
الا ما حرم ابتداء وان لم يتحاكموا اليه الخ قال ابو الطاهر ابو بكر نا نصر
ابن مرزوق نا عبد الله بن وهب اخبرني مالك بن انس عن ابي الزبير عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الذي يصلي صلاة لا يقيم فيها صلبه في الركوع والسجود كالجائع الذي لا يأكل
الا التمرة او التمرتين لا تغنيان عنه شيئا فتأملوا رحمكم الله ايها المصلون
صلاتكم فان من لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا يقيم صلبه فيهما ولا يطمئن
فيهما كالجائع الذي لا يأكل الا التمرة او التمرتين لا تغنيان عنه شيئا
فكذلك صلاة من لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا يقيم صلبه فيهما ولا يطمئن
فيهما لا تغني عنه شيئا فاتقوا الله عباد الله وتمموا صلاتكم رحمكم الله
باب امر الامام المؤذن اذا اراد ان يقيم بالصلاة ان الملائكة تؤمن
لقوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال ابو الطاهر ابو بكر نا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم نا شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وله ضراط
حتى لا يسمع التأذين فاذا قضي التأذين اقبل حتى اذا ثوب بالصلاة ادبر حتى
اذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا
لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى فاذا وجد احدكم ذلك
فليسجد سجدتين وهو جالس قال ابو الطاهر ابو بكر نا ابن وهب اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع
التأذين فاذا قضي التأذين اقبل حتى اذا ثوب بالصلاة ادبر حتى يخطر بين
المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى
فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس قال ابو الطاهر ابو بكر نا
ابن وهب اخبرني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا
يسمع التأذين فاذا قضي التأذين اقبل حتى اذا ثوب بالصلاة ادبر حتى يخطر
بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم
صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس قال ابو الطاهر ابو بكر
نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وله ضراط حتى
لا يسمع التأذين فاذا قضي التأذين اقبل حتى اذا ثوب بالصلاة ادبر حتى يخطر
بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم
صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس قال ابو الطاهر ابو بكر
نا ابن وهب اخبرني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وله ضراط حتى
لا يسمع التأذين فاذا قضي التأذين اقبل حتى اذا ثوب بالصلاة ادبر حتى
يخطر

فيه من اربع خصال جهالة يرزق بها ويكم وخصلتين لا غنا بكم فيهما فاما الخصلتان اللتان لا غنا بكم فيهما فشهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واما الخصلتان اللتان لا غنا بكم فيهما فتسئلون الله الجنة وتعوذون به من النار ثم قال من خرج من شهر رمضان لا يظن حتى يدخل الجنة باب استحباب الاجتهاد في شهر رمضان لعمل الرب عز وجل بر آنه ورخه بغير المجتهد فيه فيما سبق اليهم ولاحق بآنف العبد فيما رمضان قبل القران ح حدثنا ابن بشر بن سليمان ابو سهل وهب بن بقية كلهم عن خالد قال بشر حدثنا خالد الواسطي عن حصين عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرئ مسلم يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة واما ان يعود مصبحا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث خالد الواسطي وقد روى شعبة وسفيان الثوري وغير واحد عن حصين نحو هذا الحديث موقوفا ولا نعلم احدا رفعه الا خالد الواسطي باب ما جاء في فضل شهر رمضان حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وقال ابو عيسى سمعت محمد بن اسماعيل يقول قال علي بن المديني قال سفيان بن عيينة ما سمعت من الزهري حديثا قط لم يكن عندي صحيحا غير هذا الحديث باب ما جاء في فضل شهر رمضان حدثنا ابو كريب حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحجاج عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاكم رمضان شهر مبارك فرض الله عز وجل عليكم صيامه تفتح فيه ابواب الرحمة وتغلق فيه ابواب الجحيم وتغل فيه مردة الشياطين لله فيه ليلة خير من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم حدثنا ابو كريب حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحجاج عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاكم رمضان شهر مبارك فرض الله عز وجل عليكم صيامه تفتح فيه ابواب السماء

عن سهل بن أبي أمامة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به يدع الطعام من أجلي ويدع الشراب من أجلي ويدع أهله من أجلي وبي فليفرح فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة عند لقاء ربه ﴿ باب ﴾ ذكر البيان أن الصائم من الصبر على ما يأمره الله جل وعز عليهم ﴿ حدثنا بشر بن هلال ثنا عبد الوارث ثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال قال سمعت معبد بن سعد المكي قال سمعت أبا هريرة وحنظلة بن علي يحدثان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصائم أكرم على الله من الملائكة قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع الطعام والشراب وشهوته من أجلي ﴿ ثنا أحمد بن بشر بن سعيد الدمشقي ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري قال سمعت حنظلة بن علي قال سمعت أبا هريرة يحدث سعيد المقبري وعن حنظلة بن علي الجمحي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة الأشج المقبري سمعت أنا وحنظلة بن علي يأتي عن أبي هريرة ﴿ باب ﴾ ذكر فرح الصائم يوم القيامة بإعطاء الرب إياه ثواب صومه بلا حساب حدثنا أبو يعقوب إبراهيم الدورقي ثنا محمد بن فضيل ح وثنا علي المديني ثنا بشر بن مفضل ح وحدثنا صفوان بن صالح الدمشقي وأبو سعيد قالا ثنا الوليد بن مسلم قالوا ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أيها الناس ألا أخبركم بأفضل أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله عز وجل قال معاذ ما شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله ﴿ ثنا أحمد بن بشر بن سعيد الدمشقي ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر الحجازي قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والإمام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله عز وجل فوق الغمام ويفتح لها أبواب السموات فيقول الرب عز وجل وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين ثنا أبو الجماهر ثنا سعيد بن بشر عن عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت أبا إدريس الخولاني وعمرو بن قيس صدفا أحد عباد الرحمن يحدثان عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ باب ﴾ ذكر باب الجنة الذي يخص بدخوله الصوام دون غيرهم ومن أي الأبواب من يدخل الجنة ﴿ حدثنا بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا أبو التياح عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا ﴿ ثنا أحمد بن بشر بن سعيد ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا ﴿ ثنا أحمد بن بشر بن سعيد ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله زحزحه الله بذلك اليوم عن النار سبعين خريفا ﴿ ثنا أحمد بن بشر بن سعيد ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا ﴿ ثنا أحمد بن بشر بن سعيد ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم

وهكذا يعني والشهر هكذا وهكذا وهكذا وبسط كفيه الا انه قبض في الثالثة اصبعه
ثلاثين وربما يعني تسعة وعشرين باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال وبالعدد
باب ذكر الدليل لمن قال من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما امر بالصوم
لمن يوشك الصوم شهر رمضان دون من قال ثلاثين يوما لشعبان ثنا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم ثنا شعيب قال سمعت مالكا يسئل متى امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصيام رمضان فقال قد كان يقال ذلك فاما انا فلا ادري ما كان يقال ذلك
باب الزجر عن صيام رمضان قبل رؤية هلاله بيوم او يومين الا لمن وافق صوما
كان يصومه ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن منصور عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا هذا الشهر حتى تروا الهلال او تكملوا العدد
ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة عن منصور بهذا الاسناد مثله
باب ذكر الدليل على ان الهلال قد يكون ليلة اليوم الذي يشك فيه من رمضان
قال ابو محمد ويجوز ان يكون من شعبان على ما قال او دون هلال ايضا يسير
لا يستبين الشهر لستة لا صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال دونكم
ومن منظر بيت او سحاب فاكملوا العدد ثلاثين باب التسوية بين الزجر عن
صيام رمضان قبل رؤية هلاله رمضان اذا لم يتم الهلال وبين الزجر عن افطار رمضان
قبل رؤية هلال شوال اذا لم يتم الهلال والدليل على ان الصائم لرمضان اذا تم الهلال
قبل يعني ثلاثين يوما لشعبان تماما كما لم يتم قبل يعني لشهر رمضان اذا تم الهلال
حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة
قال شهد عندي رجلان فاتيت الوليد فاخبرته فقال ما عندي فيهما الا خيرا فقال
الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال امر امتي قائما بالقسط حتى
يمضي منه اثنا عشر خليفة كلهم من قريش

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال قدمت الشام فقضيت حاجتي واستهل علي هلال رمضان وانا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ورآه الناس وصاموا وصام معوية فقدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال فقلت رأيناه ليلة الجمعة فقال أنت رأيته ليلة الجمعة فقلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه فقلت أو لا تكتفي برؤية معوية وصيامه فقال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الدليل على أن من رأى هلال شوال وحده لزمه الصوم

عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله قال نعم قال يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا

باب الدليل على أن الصوم لا يجب إلا على من علم دخول الشهر

عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله قال نعم قال يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا

باب ذكر

يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي، العبري واسمه عبيد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن مسعود رضي الله
صلى معهم ثم قال لا تغرنكم أذان بلال أحدكم من سحوره فإنه يؤذن أو يؤذن ليرجع
قائمكم ويرقد نائمكم ثم قال وليس أن يقول إن الصبح هكذا وإنما هكذا وإنما
ولكن يقول هكذا وهكذا يعني بيديه ولا يقل هكذا وهكذا يعني بيديه
يعقوب بن إبراهيم الدورقي نا يزيد بن عبد الله بن خصيفة حدثني عن السائب بن يزيد
أنه سمع مؤذنا يؤذن بالأولى بأذان بلال ولا هذا الفجر حتى يستطير هكذا
الدليل على أن الفجر الذي ذكرناه هو الذي يحرم الأكل والشرب على الصائم
المسور قال لا أعرف عبد الله بن عبد الله ولا أرى لا أعرف لمعنى أو أرى
عن هلال بن عمرو عن حذيفة بن اليمان عبد الله بن عبد الله بن اليمان العبسي
قال أبان قيس بن طلق بن سفيان قال أبي الطلق على أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال
كلوا واشربوا ولا يمنعكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر
وأشار بيده باب الدليل على أن الأذان قبل الفجر لا يمنع الصائم مما يصنع
ولا شرابه ولا جماعه وما يستوجب الصائم حدثنا أبو بكر نا عبد الله بن نمير نا عمر بن
ماهان بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
ابن أم مكتوم باب ذكر وقت ما كان بين الأذان بلال والأذان ابن أم مكتوم
حدثنا يعقوب بن إبراهيم نا حفص يعني ابن غياث ح وحدثنا أبو بكر نا يحيى جميعا عن هشام
القسم عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال وما كان بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا وقال
الدورقي بالقسم وقال أبو بكر إذا أذن بلال فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم
قال وما بينهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا قال أبو بكر هذا المنبر
وهذا المنبر أول من الأخبار المجملة التي يجوز التأسي بها وبمثلها أن النبي
صلى الله عليه وسلم أمرنا بالأكل والشرب بعد أذان بلال إعلامنا أن الجماع وكل ما جاز
للمفطر فعله جائز فعله في ذلك الوقت لأنه أباح الأكل والشرب حتى يؤذن ابن أم
باب الإباحة على العموم الواجب على المرء فيه لفظ عام مراده خاص
حدثنا يونس عبد الأعلى نا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة
عن أبي تميم عبد الله بن مالك الجيشاني عن أبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس من امرأة تضع ثوبها في غير بيت زوجها إلا هتكت ما بينها وبين الله
عز وجل حدثنا أبو بكر نا عبد الله بن نمير نا عمر بن ماهان عن عمران بن حدير
عن أبي مجلز عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة
نزعت ثوبها في غير بيت زوجها هتكت ما بينها وبين الله عز وجل حدثنا
يعقوب بن إبراهيم نا حفص يعني ابن غياث ح وحدثنا أبو بكر نا يحيى جميعا عن هشام
عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما امرأة نزعت ثوبها
في غير بيت زوجها هتكت ما بينها وبين الله عز وجل حدثنا أبو بكر نا عبد الله بن نمير
عن عمر بن ماهان عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله حدثنا أبو بكر نا عبد الله بن نمير نا عمر بن ماهان عن عمران بن حدير
عن أبي مجلز عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا أبو بكر نا
عبد الله بن نمير نا عمر بن ماهان عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا أبو بكر نا عبد الله بن نمير نا عمر بن
ماهان عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

الصيام ايام لان السوال انما هو عن ايام الصيام اذا كان يوم رمضان قبل من الشهر
وصيام شهرين متتابعين بدل اخر به لا بد من الابتداء بالهلال لا بعد مضي شهر رمضان
وبعد مضي نوبة شوال لا يرى الهلال الا بعد ثلاثين بالاتمام ستة عشر يوما اذا
الاتمام شهر رمضان لكان ايام الصيام ما لا نهاية له لان الاطعام قائم الى الموت ولا يجوز
ما لا يجوز له صلة ولا يجوز له صلة الا بعد مضي ايام وليالي وايامها
وليست اصطلاحية بل اجماعية ويدل على ان السوال انما هو عن الصيام قبل مضي شهر رمضان
بجواز اذا كان السوال بعد مضي رمضان ان وجوب صيام شهرين كان الصيام وذلك
الوقت الكفارة جائزا بالليل على ان الجماع في رمضان اذا
ملكه ما يطعم ستين مسكينا وليملك معه وقت فصله لم يجب عليه الكفارة
قال ابو بكر بن خزيمة قال انا يحيى ابن ابي طالب حدثنا عبد الرزاق وذكر آخر
وذكر عائشة ما رأيت ما انا في ليلة وفي يوم ما ترى لا منها اخرج منا
باب الامر بالاستغفار للعاصي الذي يجامع في صوم رمضان اذا
لم يجد الكفارة صدقة ولا اطعام ولا يستطيع صوم شهرين متتابعين وامر باطعام
المجامع الكفارة ايام شهر رمضان ذ لو ان بشير بن عمر الزهراني ان سلمة بن صخر
ارسل رجلا من بني بياضة يقال له صخر بن سليمان قال حدثني محمد بن عبد الله حدثني ابو
سلمة قال اتى رجل من اهل رمضان قال لصخر بن سليمان ما شأنك قال اصبت اهلي
خبر ما لم تصب احد قال اصبت اهلي في رمضان قال فاعتق رقبة قال ما اجد
قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال ما اجد
قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ وتصدق به قال يا رسول الله
اعلى افقر مني يا رسول الله ما بين طنبي المدينة احوج الي منه فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال وانطعمه عيالك
وذكر قصة التمر لا اعلم احدا ذكر في كفارة الجماع في شهر رمضان
غير ما ابو موسى محمد المثنى فيما سمعت منه مشافهة عن عبد الرحمن عن سفيان
عن ابي هريرة فذكر الحديث وقال فيه فاتى بعرق فيه خمسة عشر صاعا او
خمسة عشر صاعا من تمر قال الى اهلك فاطعمه عنك خذ ما تمر
يعني ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى
بدت نواجذه ثم قال اطعمه اهلك وحدثنا ابو موسى قال حدثنا ابو عاصم وعبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني سليمان الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فاتى بمكتل فيه
خمسة عشر صاعا او نحوه لا اراه غلط في الاسناد وقال على اهلك وقال
اجد احوج منا ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت انيابه وقال اذهب فاطعمه اهلك وقال ابو عاصم

صدقة الفطر لم يكن مرادا بقوله الدليل على ان قول من زعم ان الطعام يكفي
واحد طعام ستين مسكينا غير مستقيم وقوله كل عبد طعام مسلمين حاضرين كانوا
يوم رمضان كل صغير من الحنطة ستين مسكينا وغير طعام ستين مسكينا وغير
اذن عليم ان الطعام ستين مسكينا الامر الاول مسكين عن الثاني
لبكير في خبر الزهري الجمع بين مسكينا باب الدليل على ان صيام شهرين
في كفارة الجماع لا يجوز بعشرة اطعام ستين مسكينا باب
في خبر الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان صيام شهرين متتابعين ذ كما لم يجز
في ان الجماع اذا اوجب عليه صيام شهرين متتابعين متى طعم الطعام حتى نزل به
يقضي الصوم عنه كذلك يكون في الدليل على ان الذي اوجب الله الجماع في رمضان
العباد لا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال انا شعيب بن الليث قال حدثني ابي
وغيره عن الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال جاء رجل
وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي في رمضان
قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا
قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم
بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فما بين لابتيها
احوج منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال فانطعمه
وحدثنا ابو موسى قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني سليمان الاحول
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
قال صدق ان اصبت له طعاما اطعمه عنك قال ابو عاصم وقال ابن جريج
اخبرني سليمان الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اتى النبي
قال ابو موسى انا هو فحدثني عبد الرحمن عن سفيان عن سليمان الاحول
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم

بعض الملك الى الماء اذا اراد ان يفطر الصائم لم يكن له ان يفطر الى ان يتم صوم ذلك اليوم الذي دخل فيه فاذا كان كذلك لزمه ان يمسك ويتم صومه وقد تواترت الاخبار وصحت عند العلماء بالاصل والشرب جائز الى ان يتبين طلوع الفجر وهو قول بعض العلماء وان كانت الاخبار بخلافه والدليل على ان الصائم ان يفطر بالاكل والشرب سقوط الصوم بالاغماء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسعد ابا بكر بشيء كسعادته اياي وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغمي عليه فصب الماء على وجهه فافاق فقال من ها الهنا يوم صائم وانا صائم وكذلك ان من صام فوقف على فاه انسان من الناس حتى اكل او شرب او جامع او نظر الى الهلال ان لم يمسك ويتم صومه وانما ذلك اباحة من الله عز وجل ورخصة ورفق بعباده وانما يتم صومه اذا اكل او شرب او جامع او نظر الى الهلال متعمدا فاما ان اكل او شرب او جامع او نظر الى الهلال ناسيا فصومه تام وعليه قضاء ذلك اليوم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من افطر يوما من رمضان متعمدا فعليه صيام شهرين متتابعين

عليهم عذرك انما قال ابطل الحاج والجهاد لانهما كانا من اعظم ما يتقرب به عند الله عز وجل
الحكم فعلى هذا السؤال من كونه يأمر بهم ان النبي صلى الله عليهم السلام
انه ان الحكم يتغيران وسؤال هرقل خاصا بان غزو معاوية كان الى اهل الله
عليهم الذي اوجب الله على العباد طاعته واتباعه ووعد الله على اتباعه واوعد
على مخالفته وانما الايمان من بين يديه فقيه رجلين يعظه فقال ملا فعليك لا يسوغ
ان يحظره بما جبهما الايمان والجهاد لاحد جزع مما قضى الله وقدر
على سبيل وما كان لهم ولا لغيره اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم
الخيرة من امرهم والجهاد هذا اصح من حالة النبي صلى الله عليهم عند نفسه
بالشبه والتاويل بحمل الخبر الذي ذكر اذا ثبت ان النبي صلى الله عليهم انما قال الحجام
والحجام يتغيران لما عينهما هو زعم ان الغيبة لا تفطر فقد جرى خلاف الجهاد
الله عليهم بالشبه والتاويل ٥ وقد روى عن المعتمر بن سليمان عن عبيد عن المتوكل عن
سعيد رفعه الى النبي صلى الله عليهم انه قال الحجام والحجام يتغيران
الدرس بالحجامة عن الصوم والحجامة انما هو من قول سعيد الخدري لا عن النبي صلى
الله عليهم اذ لو كان ذلك لعلل المعترض بهذا الحديث بعد ان ناظر في الحديث الذي
الله عليهم او قال لان سعيدا رفعه الى الحجام فلم يضبط عنه قال ابو سعيد وقد روى هذا الحديث
عن النبي صلى الله عليهم من حديث ابي هريرة وابن عباس وانس بن مالك
قال سمعت عبدا يحدث عن ابي العوام البارقي ان رسول الله صلى الله عليهم
رخص في الحجامة ٥ فكيف يظن برسول الله صلى الله عليهم
بعضا ويحرم بعضا آخر ان ذكر الحجامة دليل على انه لم يرد عن النبي صلى الله عليهم
ذكر الحجامة ان عليا سعيدا ابا بكر ابو العوام الاشجعي عن سفيان عن عطاء
عن المتوكل الليثي عن ابي سعيد الخدري قال رخص لنا في الحجامة ٥ فقد ثبت ان هذا الخبر
رخص للصائم في الحجامة والقبلة وان الحجامة ليست بأكثر من الجماع
فقد ثبت ان الجماع لا يفطر الصائم ٥ وقد روى ابو
عبد الله بن سعيد بن ابي مريم نا محمد بن سعيد بن منصور نا عباد بن
عباد عن المتوكل الليثي عن سعيد الخدري قال ابو بكر
الحديث ان ثابتا كان ابا بكر بن قال ابو داود وقال ابو عاصم الضعف ٥ وبهذا الاسناد
قال ابو بكر نا عبد الله بن ادريس عن حميد الطويل عن انس قال ما كنا نرى
ان الحجامة تفطر الصائم الا من اجل الضعف ٥ فهذا يدل على ان الحجامة
ليست كالجماع في ان النبي صلى الله عليهم رخص للصائم في الحجامة اذ غير جائز ان يرى
الضعف الذي من اجله رخص للصائم في الحجامة ولا يرخص له في الجماع
عنه جائز ان يقال لما لم يرخص النبي صلى الله عليهم للصائم في الجماع
لشدة الشهوة ورخص له في الحجامة دون من جامع فاذا ثبت عن ابي سعيد

ان النبي صلى الله عليهم رخص في الحجامة للصائم كان قوله هذا القول ابا سعيد
قال لكن الصائم ما رخص النبي صلى الله عليهم له فيها وغير جائز ان يظن هذا
على اصحاب رسول الله صلى الله عليهم ان يروون امر النبي صلى الله عليهم رخصة ل
الشيء ويكرهونه وقد روى ايضا عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء
بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليهم ثلث لا يفطرن الصائم
الحجامة والقيء والاحتلام حدثناه محمد بن العلاء نا ابو اسامة نا ابو
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ح وحدثنا محمد بن سعيد بن منصور نا عباد بن
وهذا الاسناد غلط الكبير فيه عطاء بن يسار ولا لابي سعيد وعبد الرحمن بن زيد ليس
هو بحجة اصلا ليس حديثه لموعظة للاسانيد فرجل هذا منه البيان والتشد
والموعظة والزهد ليس من اصلاس الحديث الذي يحتج الاسانيد وروى هذا الخبر
سفيان بن سعيد الثوري وهو من لا يدانيه ولا يحط رتبة زياد كثير احد عن زيد بن اسلم عن
صاحب له عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليهم عن النبي عليه السلام قال لا يفطر
من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم ٥ حدثنا ابو موسى نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن زيد بن اسلم
قال لي ابو بكر فذكر ان هذا الخبر عن عطاء بن يسار عن سعيد ابا هريرة الثوري يذكر
ولم يذكر عن اسمهما يقول عن صاحب له عن رجل وانما يقال هذا اذا كان الراوي
اذا كان غير مشهور ٥ وحدثنا ابو كريب نا ابو عاصم عن سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليهم قال قال رسول الله صلى الله عليهم ثم ٥ وحدثنا عبد الرزاق
ابو معمر والثوري عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليهم قال قال
رسول الله صلى الله عليهم حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابنا
ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليهم قال قال رسول الله صلى الله عليهم ثلاث لا يفطرن الصائم القيء
احتلم ولا احتجم ولم يرفعه عبد الرزاق ٥ حدثنا ابو كريب نا عبد الرزاق نا ابن عيينة
عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليهم عن النبي صلى الله عليهم
سفيان وحدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن سعيد بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
قال قال رسول الله صلى الله عليهم ثم ٥ حدثنا محمد بن ابي بكر نا ابو نعيم نا هشام عن زيد بن اسلم عن عطاء
بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليهم ثلاث لا يفطرن الصائم الاحتلام والقيء والحجامة
قلت فمحمد بن عمرو هذا اخبر عن محمد بن عمرو عن ابي سعيد ولا عن عطاء بن يسار والصواب
عندنا ما رويت سفيان ومعمر وحماد بن سلمة ومحمد بن اسحاق عن عبد الله بن ابي نجيح
عن ابي سعيد الخدري قال لا بأس بالحجامة للصائم كان ابو هريرة ومجاهد بن جبر وعبد الله بن
عن ابي سعيد الخدري انه كان لا يرى بالحجامة للصائم باسا حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
عن سفيان عن المتوكل عن ابي سعيد الخدري قال لا بأس بالحجامة للصائم ما لم يخش
الرجل عليه وسئل الليثي عن المتوكل كان ابو سعيد ليس عن رسول الله صلى الله عليهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم كان وجه هذا النزل الى سعيد
قال لكن للصائم ما رخص النبي صلى الله عليه وسلم له دنيا وعن جابر ان بلغ هذا
سخط اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزوروا امر النبي صلى الله عليه وسلم رخص له
النبي ويكرهونه وقد روى ايضا عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء
بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا يفطرن الصائم
الحجامة والقيء والاحتلام حدثناه محمد بن المثنى ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا ابو عوانة عن
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وحدثنا محمد بن بشار ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز قال ابو بكر
وهذا الاسناد غلط ليس فيه عطاء بن يسار ولا لابي سعيد وعبد الرحمن بن زيد ليس
ممن يحتج اهل العلم بحديثه لسوء حفظه للاسانيد فمن دخل بينه وبين اهل العلم والصدق
والموعظة والزهد ليس من اهل العلم لان الحديث الذي يحفظ الاسانيد ويروي اصح الخبر
سفيان بن سعيد الثوري وهو مع ذلك يدلس ولم يحفظ عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام
صاحب له عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر
من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم حدثناه ابو موسى ثنا عبد الرحمن بن مهدي بالحديث عن زيد بن اسلم
قال لي ابو بكر فلو كان هذا الخبر عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد لكان الثوري يذكره
ولكن عن اسمها يقول عن صاحب له عن رجل وانما يقال هذا للاحاد عن صاحب له وعن رجل
اذا كان غير مشهور حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث حدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق
ثنا معمر والثوري عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابنا
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من
احتلم ولا احتجم ولم يرفعه عبد الرزاق ثنا الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن ابي رافع
عن عطاء بن يسار عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله وحدثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج بن منهال ثنا همام بن سوادة بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا يفطرن الصائم القيء والاحتلام والحجامة
ثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج بن منهال ثنا همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد الخدري قال لا بأس بالحجامة للصائم حدثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد عن زيد
عن ابي سعيد الخدري انه كان لا يرى بالحجامة للصائم بأسا حدثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج عن حماد عن زيد
عن هلال الهذاء عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري قال لا بأس بالحجامة للصائم ثنا محمد بن
المثنى ثنا عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن ابي المتوكل ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليهم عذرك انما قال افطر الحاجم والمحجوم لانهما كانا يغتابان الغيبة عندك لا لوجه
الحكم فعلى هذا القول من زعم بالله يرحم ان النبي صلى الله عليهم السلم
امر ان الصائمين يفطران وقول هو ذل هما صابان غير مفطرين كما ان النبي صلى الله
عليهم الذي اوجب امر على العباد طاعته واتباعه ووعد الذي قبل امره واوعد
على مخالفته وتنا الايمان فرض ومحمد نبيه فرض جميعا فرض فمن قال ما اوجبه الله ورسوله
فقد حكم به كما حكم به انا وجبهما الايمان ولم يجعل الله لاحد خرجا فمن قضى الله ورسوله
بحكم وتاكد وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم
الخيرة من امرهم والحجة بهذا الذي اباحه النبي صلى الله عليهم عند نفسه
بالشبهة والتاويل بمثل الذي زال اذا زعم ان النبي صلى الله عليهم انما قال للصائم
والحجوم مفطران لما عيبهما هو زعم ان الغيبة لا تفطر فقد جرد خالد الصائم
الله عليهم بالشبهة والتاويل ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المتوكل عن
ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليهم قال افطر الصائم والمحجوم
الدوري في الصيام من الغيبة والحجامة للصائم انما هو من قول ابي سعيد الخدري لا عن النبي صلى
الله عليهم اوضح ذلك لعل الصوم خرجت بهذا اصطنا فاذن ترك الحجامة خوف الصوم
الله عليهم او قال ما لي اراك وحضر الحجامة للصائم فلم يضبط عنه قال ابو موسى وقال في هذا القول
ثنا الدوري حدثنا بهذا الحديث عبد الرحمن عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
قال سمعت عبيد الله بن عبد الله الهذلي يحدث عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليهم
وحضر البقيع فمر على رجلين وهما يحتجمان فقال افطر الحاجم والمحجوم قال ابو بكر ترى هذا
نسخ الحجامة للصائم كلا بل هذا دليل على ان ليس كل ما يكره للصائم يكون مفطرا
ذكر الخبر الدال على ان الحجامة للصائم ليست بمفطرة ثنا علي بن حجر ثنا اسماعيل عن سفيان عن زيد
عن ابي سعيد الخدري قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن
ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليهم
رخص للصائم في الحجامة والقبلة والذي نفسي بيده ذكر ابي حازم عن سهل بن سعد
ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن ابي سعيد
الخدري انه قال في الحجامة للصائم اذا كانت اكثر من قارورة افطر ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم
ثنا ابن جريج حدثني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم
احتجم وهو صائم ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج اخبرني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد
الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم احتجم وهو صائم ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم
ثنا ابن جريج اخبرني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم
رخص للصائم في الحجامة ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج اخبرني عطاء بن ابي رباح
ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم رخص للصائم في الحجامة اذا لم يجد
ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج اخبرني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري
حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم رخص للصائم في الحجامة ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم
ثنا ابن جريج اخبرني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم
رخص للصائم في الحجامة ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج اخبرني عطاء بن ابي رباح
ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليهم رخص للصائم في الحجامة ثنا ابو قلابة
ثنا ابو عاصم

ولا اعلم معنى الحديث الا ما ذكرت عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فان عثر عثر من يحفظ عنه من اهل العلم ان قال انظر الحاجم والمحجوم ٥ وحدثنا الوزير بن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابي قال حدثنا الشافعي عن سعيد بن ابي ايوب عن ابي عقيل عن عبد الله بن سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمحجوم ٥ قال ابو بكر وكذا رواه الثقة عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمحجوم ٥ قال ابو بكر وهذا الحديث الذي ذكرت عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمحجوم ٥ قال ابو بكر وكذا رواه الثقة عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمحجوم ٥ قال ابو بكر وهذا الحديث الذي ذكرت

صورة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة
بأن يدع طعامه وشرابه هذا حديث بديع الزور صوت الرجل والعمل
بالليل الليل المؤنث الصيام والدليل على أن الصائل من الليل وإن
من تمام الصوم مع الدليل على أن الاسم يأتي المؤنث بالتاء والتذكير على
أحدهما الأول في الكف والإصبع في باب كتاب الإيمان ذكر
عبد الله بن عبد الحكم أن يزيد بن أبي حبيب وليث بن أبي سليم عن أبي
عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الأكل والشرب
إنما الصيام من اللغو والرفث فإن سابك أحد أو جهل عليك فقل إني صائم
باب في ثواب الصوم عن الطعام والشراب مع ذكر ما
ما ذكر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وهو ابن أخي
عبد الله بن سعد المدني عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب صائم حظه من صيامه
الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر حدثنا أبو المغيرة حدثنا
في الصيام باب أحلت لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم الآية دون
الجماع للصائم والدليل على أن اسم الواحد قد يقع على أحدهما مباح والآخر
محظور إذا كان الباشر فإنه اسم يقع على الجماع وقد دل الكتاب على أن
الجماع في الصوم محظور فإن الله صلى الله عليه وسلم إذا كان مفطر الصائم والمعتكف
صلى الله عليهم يدل على أن الباشرة التي هي الجماع مباح في الصوم غير مكروه
حدثنا عبد الله بن عبد الأعلى السكاني بالبصرة قال حدثنا عبد الوارث عن أبي التيمي عن أبي
انطلقت أنا ومسروق إلى أم المؤمنين فسألها وتأسحناها فقالت جبل فضل
حاجة فاستحيا أن يسألها فقالت لعلك قبلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشر
وهو صائم فإن كان مثلي ولكنه كان أملك لإربه منكم وقال عمرو إنا لنأكل
أصبعيتان يعني صلى الله عليه وسلم واستدل بقوله الرفث وسع الله عز وجل
حيث أحل في ليالي الصوم والرفث اسم الواحد على شيئين وعلى أشياء دونات علاج
فالتي التي الواحد باسمها وقد يجزأ عن الشيء وعلى أو عن التي يجزأ عنه
ووقع اسم الواحد الشيئين جميعا الجماع والقبل والقبلة وكذلك قد يقع الشيء
المزجور عنه ووقع اسم الواحد عليه فيما ذكر من اسم الواحد واقعا على الشيئين مختلفين
أحدهما مباح والآخر محظور والحد الذي بينهم هذا الاسم الذي سماه الله في الكتاب
الذي يدل على واحد من هذين الأمرين فإن كان اسما واقعا على الشيء
مثل اسمه بالاسم الذي كان هذا مما أحل الله في الكتاب والسنة
ووجب في التعلم لمالك أن ينظر ما العلم الذي وجد اسمه الكتاب والسنة العلم من هذه
العلوم التي أتى عليها حظر وأباح فإن اسم الواحد قد يقع على المباح وعلى المحظور

جميعا فإن هذا الحبس الذي لم يكن أو أمر بحبسه ولم يقل إنه إن باشر الصائم نهار
الصوم فجائز ستر لم يذكره وقال لا أحب أن يباشر هن وأشهد أنك أسلكوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر أتموا الصيام إلى
الليل فلما أباح الله عز وجل مباشرتهن أنهاه والأكل والشرب بالليل لم يجز أن الصيام
إلا الليل على أن المباشرة الباحة بالليل المؤنث إلى الأكل والشرب أيضا الصيام
للصيام وأباح الله مثل النبي صلى الله عليه وسلم المباشرة التي هي دون الجماع في
أو الكفان يباشره وهو صائم والمباشرة التي ذكر الله عز وجل بها الصائم في
المباشرة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشر فإن جماعه والدليل أن
فعلين أحدهما صحيح فيفسد الصوم والآخر يجوز فيه الصوم مع الصائم
ومن هذا الجنس قول الله عز وجل يأيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا
إلى ذكر الله وذروا البيع فأمر بالسعي إلى الجمعة وأباح النبي صلى الله عليه وسلم الذهاب
قال إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ائتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فأمر النبي
بالمشي على الهينة وحث النبي والمبادرة إلى الجمعة فالذي أدركنا الله أن سعيا إلى
النبي الصيام والذي أدركنا الله أن سعيا إلى الجمعة غير السعي الذي
النبي فأتم النبي وأباح على فعلين أحدهما مأمور والآخر في حيز
هذا الجنس يجوز معا في القرآن أن يأتي الله بالشيء على
صلى الله عليه وسلم فكان الصائم يصبح جنبا من الماء حديث الربيع بن سليمان حدثنا
الذي هو مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عائشة
عن عمر بن الخطاب أنه قال هشت وقعت على أهلي وأنا صائم فأتيت رسول الله صلى الله عليه
هلكت صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه أرأيت لو
تمضمضت بماء وأنت صائم قال فلا بأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه
الربيع الذي قال نعم ولا حرج وقد يحتج قال سمعت أبا الوليد يقول قال الشافعي
وعلى هذا الحديث ٥ قال أبو بكر عبد الله بن سعيد هو ابن سعيد بن أبي
الرخصة في قبلة الصائم ٥ حدثنا عبد الجبار بن العلاء سنة قال سفيان عن الزهري أنه سمع
أبا سلمة يحدث عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم وكان
الله ٥ قال أبو بكر خرجت هذا الباب في كتاب الكبير باب
الرخصة في قبلة الصائم وليس الناس في وجوه من ذلك فمنهم من كره ذلك ٥ حدثنا أحمد
بن عبد الرحمن بن أبي عبد ما معروف ٥ وكان من سمعنا من أصحابنا ما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو أولى أن يتبع مما خالفه ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
عن عائشة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضأ
قبل أن يكون شاهد جهي ٥ قال أبو بكر وقد اختلف عبد الله بن عبد الرحمن

رمضان وهو جنب إنتقل انظر وجه القضا مثال زيد رأيت ان اصبحت جنبا اتم
كما يجب على الصائم وكان رجلا ملت عليه الشمس وهو نائم كمن ترك الصلاة ٥
تمثيل لزيد مصوم ويصوم فيما لغد مثال زيد يوم يوم باب
الدليل على ان خطاب النبي صلى الله عليه وسلم الواحد الذي لا يصلح الى الجمع الذي هو امام كان من
جابر الانصاري ٥ يوسف بن ماهك هو زيد من سعيد الاشجعي عن عبد الرحمن
عائشة ام المؤمنين ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من اهله ثم يغتسل ويصوم باب الدليل ان
الصوم جائز لمن اصبح جنبا واغتسل بعد طلوع الفجر وان تعمد الجماع
هذا خاص للنبي صلى الله عليه وسلم ح الدليل على ان كل امته الا من خصه
بالم يجزه خاص لمثل الناس الحاضرين واتباعه صلى الله عليهم ٥ حدثنا محمد
السعدي اسعد جعونة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي سلمة عن ابيه عن
عائشة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ادركني
الفجر وانا جنب افاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر قال والله ان ارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتق
قال ابو بكر هذا الحديث يدل على ان جابرا ان سمع النبي صلى الله عليه
فيه ولكنه يحتمل وانا ارجو ان يكون كذلك ولكن لا يشاركه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان مستثنى من ذلك ولا عتاب ان كان افطر الصوم لله ورسوله عليهم
بالمن وهذا من امر الدين الذي يعرف به من لم يعرف انه قيل له امر من الله
ارجو ولا يشك ولا ارتياب انه كان فرضا امر المؤمنين الذي كان يجري عليهم احكام
المؤمنين من الاقرار والديانات وشرائع الاسلام وتثبت هذه الصفة الصحيحة
الايمان فاسم العدل الواقع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما يتوقع ان يراد بها ما اعلمك ان
قد اتيم بالصائم خشبة في حديث عبد الله بن سفيان
عن الاشعث عن الحسن عن مسروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
الصوم فجعل رجال يقول مثال ما بال رجال ترخص بالامر يعزم عليه فيعصيه واصل الاعتلام
بالسواك هم خشبة جاء في الصوم والسفر مما يجوز له التخلف ومما
عمل ما ذهب اليه خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الصوم والسفر بلغه
ممن سافر البيت قال له قائل انك تامرهم بعض الله من لم يفعل
الب ان الصوم في السفر جائز حتما من بعض الصائم وان اعاد الصوم فيما
عليه لما روى الوليد بن مسلم قال سمعت الاوزاعي يقول اذا رضوان الله
عليه الرجل ان يصوم في سفره قال لا يقبل الله منه خير لو صامه
عن رمضان

عن رمضان ترجمة الله بن صفوان عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الاشعري ان النبي صلى الله عليه
قال ليس من البر الصوم في السفر ليس من البر الصيام في السفر ٥ ذكر الدليل على ان الرخصة
خرجت لمن شق عليه الصوم باب ذكر السبب الذي من اجله
على ما ليس من البر الصيام في السفر حدثنا الربيع قال محمد شعبة عن
عاصم بن سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري عن محمد بن عمرو بن العاص عن جابر بن عبد الله
قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ما هذا
رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر ان تصوموا في السفر قال ابو بكر
هذا الخبر دال على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا القول لان الصائم
عن تمام صومه حتى اشتد به الصوم واشتد الى ان يظل ٥ وفي خبر محمد بن بشار
عن جابر فتغشى عليه فحمل حتى ظل الماء عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولئك العصاة
البر الصوم في السفر ليس البر الصوم في السفر حتى يعلن على العدو ويحتاج الى ان
يظلل ويضح عليه الماء ان الله عز وجل قد رخص لكم في ان يصوم بعضكم ويفطر بعضكم
آخر واعلم في بعضكم مرضاه اراد بهم البر لا العبر في ذلك فيما يفعل
الله جازا ومثال ليس اجرك بالصوم عند العدو مثل ليس من البر وذكر ان
يكون هذا الخبر ليس الذي امر بصومه في السفر ليس كل البر هذا
مذكور البر انما يصومه في السفر رسول الله وصحابه والانصار في السفر ساوك
سبحان الله عز وجل على هذه الاوصاف حدثنا بحر بن نصر قال ابن وهب
اخبرني سعد على ترتيب باب ذكر خبر روي ضد الذي امر صلى الله عليه وسلم
من قيام الصوم في السفر عما ذكرنا الدليل على ان الذي
النبي ان الصوم في السفر غير جائز لهذا الذي حدثنا بشار قال حدثنا عاصم
رجل مجهول حدثنا عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة
حتى بلغ كراع الغميم وصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس اليه
ثم شربه فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك العصاة اولئك
العصاة ٥ حدثنا احمد بن علي المقدمي قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم بن سليمان عن
باب الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سماهم عصاة اذ امرهم بالافطار
وضاموا ومن امر بشيء وامر بضده فقد امر بالشيء واباح ما ترك مما امر به
جاز ان يسمى عاصيا ٥ حدثنا احمد بن سليمان قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سافر في رمضان فاشتد الصوم على رجل فرأى رجلا
اظله فسئل عنه فقيل صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر عليكم برخصة الله
ما رخص لكم فاقبلوا ٥ حدثنا محمد بن مسروق قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش
الاعمش عن الحسن عن مسروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض امر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويصوم سبعا العشر ويدعهم الى العيد فيصلهم اللبن فاذا اتاها اصلح
اصابعه اياه حتى يكون عند الافطار فعل ذلك ابو بكر رواه ابو الطفيل عن ابي الزبير
عن عائشة ان اسماء ام عبد الله حين رزئته قالت لقد اصبحت وما ادري
ايعزيها بما صنعت او يسكت عنها فقال يعزيها ويدعو لها ويدعو لها فيشتغل بها
عن اصابعه وعن ابنها الذي رزئته ك حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة
عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي ﷺ فقال اصابتني مصيبة في اهلي او مالي
او في نفسي فاحببت ان تأجرني فيها فهل انت صانع ذلك ان صنعت ذلك
اخذت اجرك وان صبرت اخذت اجرك ك حدثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت سمعت امي بنت عبد الله وزاد وكان ابوها قد مات
وكلت ابنة اخ لها الى صلى الله عليه وسلم فقال لعلها زرئته باب الامر بصيام
يوم عاشوراء وان امره امر ندب ثابت للصيام عنه بعد فرض رمضان بالدليل
ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح او ندب الى صيام ما شاء من النفل وصوم التطوع
دون صوم التطوع ك حدثنا هاشم بن القاسم ابو النضر ثنا ابو عقيل عبد الله بن عقيل
عن ابيه سمع الاغر يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال من صام يوم عاشوراء فقال
امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي ﷺ قال من صام يوم عاشوراء كان كفارة سنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب
من هذا الوجه وقد روى بعضهم هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه يوم عاشوراء والصحيح ما روى مالك بن انس وغير واحد
عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي ﷺ قال صيام يوم عرفة يكفر سنتين
باب الامر بصيام يوم قبل عاشوراء او بعده ولا تعارضه باب الامر بصيام
يوم عاشوراء وان امره امر ترغيب ثابت للصيام عنه بعد فرض رمضان بالدليل
ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح او ندب الى صيام ما شاء من النفل والدليل
على ان صوم التطوع دون صوم النفل ك حدثنا هاشم بن القاسم ابو النضر ثنا ابو عقيل
عبد الله بن عقيل عن ابيه سمع الاغر يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال
من صام يوم عاشوراء فقال امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم
عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال من صام يوم عاشوراء كان كفارة
سنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روى بعضهم هذا الحديث
عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه يوم عاشوراء والصحيح
ما روى مالك بن انس وغير واحد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي ﷺ
قال صيام يوم عرفة يكفر سنتين وصيام يوم عاشوراء يكفر سنة ك حدثنا ابو كريب
ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله ﷺ افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وافضل
الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل ك حدثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان
رسول الله ﷺ يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان
ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ك حدثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية
وكان رسول الله ﷺ يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان
ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ك حدثنا ابو كريب ثنا وكيع
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية
وكان رسول الله ﷺ يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان
ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ك حدثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية

ارجع فذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لكل أيام واصل واصوم وانظر منه وصل وانظر
وهم من يحمل شهر قال أيام صمت يا رسول الله أنا أقوى من ذلك قال فصم صوم داود
صم يوما وانظر يوما وأقرأ القرآن في كل شهر قلت يا رسول الله أنا أقوى من ذلك
قال فإن في نفسي قلت يا رسول الله أنا أقوى من ذلك قال فصم صيام نبي الله
عز وجل صيام نبي الله ولا أفضل قال فكيف بمن لم يطق هذا كله قال فصم
من كل شهر ثلاثة أيام وأفطر يوما وأقرأ القرآن في كل سبع مرة واقل من ذلك
فقال يعذبه الله أنا أكره ذلك وضعف رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لي مثل
أهل ومالي وأنا الآن شيخ فأطيق وضعفت وأذهبت أكثر ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم باب الإخبار بأن صوم يوم وفطر يوم أفضل الصيام
وأحب الصلاة والصلاة إلى الله وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام
بن الفياض عن عبد الله بن عمرو قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن
الصوم فقال صم يوما من كل شهر ولك أضعافها قلت إني أطيق أكثر من ذلك
صم يومين من كل شهر ولك أضعافها قلت إني أطيق أكثر من ذلك قال صم أربعة أيام ولك
أضعافها قلت إني أطيق أكثر من ذلك قال صم خمسة أيام ولك أضعافها قلت
أكثر من ذلك قال صم ستة أيام ولك أضعافها قلت إني أطيق أكثر من ذلك
قال فصم سبعة أيام ولا زيادة عليها قال فغضب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال لا صام من صام الأبد مرتين أو ثلاثا وكان يصوم يوما ويفطر يوما قال
حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمرو أفضل الصيام صوم داود وفاته أفضل الصلاة
هذا لفظ حديث الكبير باب ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر
أن صيام داود أعدل الصيام وأفضله وأحبه إلى الله أو صيام يوم ويفطر يوم يكون
مرتبا لحظ نفسه وعبئه وأصله أيام وظنه الكون معتنيا لحظ نفسه وعبئه
فأما من حرمه الله الخير فيتسخم لغيا فيسعى ويكدو ويكدح نفسه عناء عذاب الله
فلا أعلم خيرا حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد
قال سمعت عثمان بن أبي العاص الثقفي يقول أخبرني عبد الله بن عمرو
بن العاص قبل أن يهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ابن وأصله الله فأرسل إليه
فأتاه فقال ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر وتقل الليل فلا تفعل فإن لعينك
حظا ولنفسك حظا ولأهلك حظا فصم وأفطر وصل ونم فكل عشرة أيام
يوما وإن لك بكل حسنة عشرا فإن ذلك صيام الدهر كله فكل صيام داود
فكيف كان داود نبي الله فإنه كان يصوم يوما ويفطر يوما لا يفر إذا
لقي قال يقول بأبي الله فكان لا يرجع حتى يكشف ذلك صيام الأبد فقال النبي صلى الله
عليه وسلم صيام الأبد هذا حدثنا البرساني وابن عبد الرحمن قالا
ثنا المسيب قال ثنا أبو داود قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك
عن عبد الله بن عمرو قال أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله لأصومن
النهار ولأقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت الذي
تقول ذلك فقلت قد قلته بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال فإنك لا تستطيع
ذلك فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها
وذلك مثل صيام الدهر فقلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يومين
قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما فذلك صيام داود
وهو أعدل الصيام قلت إني أطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما أفضل من ذلك حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن
ثنا سفيان عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله
صيام داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما
حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن
منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما
حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن
منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما
حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن
منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما
حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن
منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما

إلى الوالد ما عكره وعار حدثنا حدثنا يوسف بن موسى حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى
عن مسروق قال أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقوم الليل وتصوم النهار
الحديث بطوله وقال سفيان النبي صلى الله عليه وسلم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما
ويفطر يوما ثم قال أنك لا تدري لعل أن يطول بك العمر فرددت إليه فقلت
الرخصة الذي أمرني بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو بكر بن أبي الوالد ما عكره
عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ذكر النهي عن
استقاء صوم يوم وإفطار يومين وصيام عبد الله بن عمرو بن العاص
عبد الله بن عبد الرحمن ثنا قال ثنا قال أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
يصوم ويفطر يوما قال ويطيق ذلك قال فلم يزل يصوم يوما ويفطر يوما قال
ذاك صوم داود قال فكف من صوم يوما ويفطر يومين قال وددت أني قبلت ذلك
باب فضل الصوم ثنا سبيل الله ومباعدة الله المرء صوم يوما في سبيل الله عز وجل
سعيد حدثنا بذكر حديث عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن عمرو
سهيل وهو ابن أبي صالح عن النعمان بن عباس الأعرج عن سعيد المقبري قال أخبرني
عبيد سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا
ذكر الخبر المفسر للعدد المجمل الذي ذكرناه والدليل أن صوم اليوم الذي ذكرناه في سبيل
الله إنما هو لمن صامه بنية الأجر إذا صامه ابتغاء وجه الله إذ هو عمل واجب
وإن الأعمال إنما هي بالنيات إذ جاء حدثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق
النوفلي عن العباس بن سعيد المكتب عن مجاهد عن ابن عباس عن عبد الله بن عمرو
ابتغاء وجه الله الأباعد الله عز وجه وجهه عن النار سبعين خريفا باب فضل صيام
رمضان بصيام ستة أيام من شوال وتكون كصيام الدهر كله حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
يعني سلمة الدراوردي عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام
الدهر باب ذكر الدليل على أن قول المصطفى أنا أعلم أن صيام رمضان ستة
أيام من شوال يكون كصيام الدهر أنه عز وجل جعل الحسنة بعشر أمثالها أو يزيد
ما شاء الله جل وعز ذلك حدثنا سعيد بن عبد الله بن راشد وأحمد بن منصور المعنى قالا
ثنا يحيى حسان ثنا يحيى وهو ابن أيوب عن ثابت الزهاري عن عبد الله بن الصنابحي عن أبي بكر الصديق
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام رمضان بعشرة أشهر وصيام الستة أيام بعد الفطر بشهرين فذلك صيام
السنة يعني رمضان وستة أيام بعدها باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر
وترك من أحب أفضل النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
ثنا شعيب بن الليث عن أبيه عن يحيى بن أبي كثير عن المسيب بن رافع عن عبد الرحمن بن ملك
النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس باب استحباب صوم يوم الاثنين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب من اول ان يكون صيامه على ما اوصى به ابو محمد بن حزم رحمه الله السند باذن لهذا
الفصل الصحة الله ايام البيض ايام الحائض ما يرخص له ان يفطر ذكر الدليل
ذكر الدليل ان صوم ثلثة ايام من كل شهر يعدل صيام الدهر كان صوم
النبي صلى الله عليه وسلم داود عليه السلام ذكر الدليل على ذلك
قال ابو محمد حدثنا عبد الله بن ربيع قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
قال حدثنا محمد بن اسماعيل الصائغ قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله
استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيته في شهر اكثر صياما منه في شعبان
قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابي وائل
عن مسروق عن عائشة قالت كان احب الصيام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يداوم عليه ما داوم عليه وان قل وكان اذا صلى صلاة داوم عليها
قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد
عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
استكمل صيام شهر قط غير رمضان ورأيته في شعبان اكثر ما يصوم منه
قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد
عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان قال ابو محمد حدثنا حمام
قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا تاما قالت
كان يصوم شعبان كله ويصوم شعبان الا قليلا قال ابو محمد حدثنا حمام
قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان
الا قليلا كان يصوم شعبان كله ذكر الدليل على ان صوم شعبان
افضل من صوم المحرم وان صوم رمضان افضل من صوم شعبان
ذكر الدليل على ان صوم رمضان افضل من صوم شعبان قال ابو محمد
حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى
قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق
عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر
قط الا رمضان وما رأيته في شهر اكثر صياما منه في شعبان قال ابو محمد
حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى
قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق
عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا تاما
غير رمضان قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي
قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد
عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال ابو محمد حدثنا حمام
قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من السنة حتى نقول لا يدع منه

ومن اول ان يكون صيامه على ما اوصى به ابو محمد بن حزم رحمه الله السند باذن لهذا
الفصل الصحة الله ايام البيض ايام الحائض ما يرخص له ان يفطر ذكر الدليل
ذكر الدليل ان صوم ثلثة ايام من كل شهر يعدل صيام الدهر كان صوم
النبي صلى الله عليه وسلم داود عليه السلام ذكر الدليل على ذلك
قال ابو محمد حدثنا عبد الله بن ربيع قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
قال حدثنا محمد بن اسماعيل الصائغ قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله
استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيته في شهر اكثر صياما منه في شعبان
قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابي وائل
عن مسروق عن عائشة قالت كان احب الصيام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يداوم عليه ما داوم عليه وان قل وكان اذا صلى صلاة داوم عليها
قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد
عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
استكمل صيام شهر قط غير رمضان ورأيته في شعبان اكثر ما يصوم منه
قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا
ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد
عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان قال ابو محمد حدثنا حمام
قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا تاما
غير رمضان قال ابو محمد حدثنا حمام قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي
قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد
عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال ابو محمد حدثنا حمام
قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا ابو عيسى قال حدثنا قتيبة
قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من السنة حتى نقول لا يدع منه

كتاب الصيام

باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر

باب صيام يوم وفطر يوم

باب صيام يوم الجمعة

باب صيام يوم السبت

باب الرخصة في صوم يوم السبت

باب صيام يوم الأحد

باب صيام يوم الاثنين

باب صيام يوم الخميس

باب صيام أيام البيض

باب صيام يوم عرفة

باب صيام يوم عاشوراء

باب صيام يوم الفطر

باب صيام يوم الأضحى

باب صيام أيام التشريق

باب صيام الستة من شوال

باب صيام المحرم

باب صيام شعبان

باب صيام رمضان

باب صيام المسافر

باب صيام المريض

باب صيام الحامل والمرضع

باب صيام الشيخ الكبير

باب صيام الحائض والنفساء

باب صيام المغمى عليه

باب صيام المرأة بغير إذن زوجها

باب صيام المرأة بإذن زوجها

باب صيام العبد بغير إذن سيده

باب صيام العبد بإذن سيده

باب صيام الأسير

باب صيام الغازي

باب صيام الحاج

باب صيام المعتكف

باب صيام الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا

باب صيام الصائم إذا احتلم نهارا

باب صيام الصائم إذا قبل

باب صيام الصائم إذا احتجم

باب صيام الصائم إذا اغتسل

باب صيام الصائم إذا استاك

باب صيام الصائم إذا ذرعه القيء

باب صيام الصائم إذا جامع

باب صيام الصائم إذا أصبح جنبا

باب صيام الصائم إذا أكل أو شرب عامدا

باب صيام الصائم إذا حاضت المرأة

باب صيام الصائم إذا نفست المرأة

باب صيام الصائم إذا ارتد

باب صيام الصائم إذا مات

باب صيام الصائم إذا سافر

باب صيام الصائم إذا أغمي عليه

باب صيام الصائم إذا جن

باب صيام الصائم إذا أفطر

باب صيام الصائم إذا أكره

باب صيام الصائم إذا أفطر ناسيا

باب صيام الصائم إذا أفطر متأولا

باب صيام الصائم إذا أفطر عامدا

باب صيام الصائم إذا أفطر خاطئا

باب صيام الصائم إذا أفطر جاهلا

باب صيام الصائم إذا أفطر مكرها

باب صيام الصائم إذا أفطر مضطرا

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على عقله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على نفسه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على ماله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على أهله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على ولده

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على دينه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على دنياه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على آخرته

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على كل شيء

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على لا شيء

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على كل شيء إلا على الله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على الله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على رسوله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على كتابه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على سنته

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على شريعته

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على دينه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على دنياه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على آخرته

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على كل شيء

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على لا شيء

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على كل شيء إلا على الله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على الله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على رسوله

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على كتابه

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على سنته

باب صيام الصائم إذا أفطر مغلوبا على شريعته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رمضان باب ما جاء ما جاء في قيام شهر رمضان حدثنا قتيبة
ان الدراوردي هو الذي أمرنا بالصلاة جماعة في قيام شهر رمضان عن محمد بن
عبد الله الخزاعي أخبرنا يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أبو طلحة الأنصاري
قال سمعت السائب يقول أمر عمر بن الخطاب أبيا وتميما الداري أن يقوما
للناس بإحدى عشرة ليلة قال وقد كنا نقوم بعشرين وثلاث حتى كان في زمن
عمر بن عبد العزيز قام بنا بثلاث وثلاثين يعني ليلة فلم ننصرف إلا ونحن
نستعجل الخدم مخافة الفجر قال وكنا نسمي الذي يخدم الخدم وأنتم تقولون ليلة
سبع وعشرين وقد ذهب أكثر الليل وكان السائب بن خلاد من أصحاب النبي
ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أحب القيام بالناس فصلى في الليالي الثلاث
الليلة الثانية ثم حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام المعروف بدحيم أبو إسماعيل
وغير واحد قالوا حدثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر
قال سمعت بسر بن عبيد الله يقول سمعت أبا إدريس الخولاني يقول سمعت أبا ذر
رضي الله عنه يقول صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر رمضان
فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل
فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل
فقلت يا رسول الله صلى الله عليك لو نفلتنا قيام هذه الليلة فقال إنه
من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يقم بنا حتى بقي ثلاث من الشهر فقام
بنا في الثالثة وجمع أهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا الفوت قال قلت وما الفلاح قال
السحور باب الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر بقيام رمضان بكلمة حتى
إن من لم يقم الليل على النبي لم يجز له أن يدعه وحده بل يصلي بصلاة الإمام من غير
كراهة على ما نذكره في موضعه إن شاء الله حدثنا أبو مصعب أخبرنا مالك عن حميد
الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جوف الليل
فصلى الناس بصلاته فأصبح الناس يتحدثون فاجتمع أكثر منهم فصلى فصلوا بصلاته
فأصبح الناس يتحدثون فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله
فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق رجال منهم ينادون الصلاة فلم يخرج
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر أقبل على الناس
فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي مكانكم ولكني خشيت أن تفرض
عليكم

عليكم صلوة الليل فتعجزوا عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم رمضان
من غير أن يأمر بعزيمة أمر فيقول من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الأمر كذلك ثم خلافة أبي بكر وصدرا
من خلافة عمر حتى جمعهم عمر على أبي بن كعب فكان الأمر كذلك أو لما أجمع الناس
على قيام رمضان باب ما جاء ما جاء في قيام شهر رمضان ليلة أحدى وعشرين
أجماعة يقام رمضان منه النهي عن أن يدعه مكانه عن عبد الرحمن بن عوف الزهري
يرسل ما أراه إلا عن عبد الله بن مسلم بن خالد عن الوليد بن كثير عن محمد بن
إبراهيم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة من رمضان فصلى في المسجد
فقال ما هذا فقيل هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يقرأ وهم يصلون بصلاته
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابوا أو نعموا وأحسنوا فاستمع لما استمعوا له
جماعة ثم أقام ليلة قام رمضان ثم أقام ليلة إن قام رمضان في جماعة أفضل من صلى
آخر منفردا في آخر رمضان وإن كان المقروء قد أعرض القرآن لاختصر أحد من صلى
التطوع على صلوة إجماعة قيام رمضان ذكر ما يقول إذا سلم من قيام رمضان وما يقال إلى صلاة
يلبث بعد أن لا يرى بكعب بؤمر وتما كيس معهم قرآن فصوب فعلهم فقال أصابوا ونعم ما صنعوا
وأخبرني يحيى بن عبد عن زيد بن رومان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وإصلاح الناس على عهد
كل قام ليلة وثلاث عشرة في المرتام بأني الناس فجمع أهله ونساءه وقام حتى خشوا أن
يفوتهم الفلاح وبعض الصحابة صلى الله عليهم يمر وهو صلاة خفة قاري القرآن ليس بحسن
إلى أن صلى الله عليه وسلم من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة دليل على أن الذي
إذا قام مع الإمام إلى آخر الليل من صلاته يقول له قيام ليلة وكتب قيام ليلة أفضل من قيام بعض
الليل ما جاء في فضل قيام رمضان وإجتهاد فيه باب ما جاء في فضل شهر رمضان وشعبان
رمضان صيام رمضان وكان معنى الصلوات الخمس هو وما الزكاة شاهدا هو الحاج
للبيت إلى أصله تمام الإسلام حدثنا سعيد الأشج أخبرنا عبد الرحيم بن سليمان عن
عبد الله بن الحسن هو ابن علي بن أبي طالب عن عمرو بن مرة الجملي قال جاء رجل إلى
النبي صلى الله عليه وسلم يقال له شهدت أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وصليت الخمس
وصمت الشهر وقمت رمضان وآتيت الزكاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم من مات على هذا كان
من الصديقين والشهداء باب ذكر عدد ما ذكر عدد ما النبي صلى الله عليه وسلم من الخير والصلاة والصيام
في رمضان على عهد الزكاة بعد الصلوة بالليل ما كان يصلي من رمضان
حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام بن عروة عن أبيه
عبد الله بن الزبير قال سمعت أسماء تسأل كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقالت عائشة
فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي

شهر رمضان ثلاث عشرة ليلة ثم ساق بقية الحديث بمعناه وكتب الترجمة باب استحباب
اعتكاف العشر الاواخر من شهر رمضان وترك مجامعة النساء والاشتغال بالعبادة
والمحافظة على اصله فيه وقد ساق مسلم بسنده الى عبد الرزاق ثنا ابن عيينة عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف
العشر الاواخر من شهر رمضان فسمعت منه يوما الى ان قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
معتكفه قال عبد الرزاق يعني الليل واحسبه اراد به اول الليل وقال عبد الرزاق ايضا
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيره وقال باب
استحباب ضرب الخباء في المسجد للمعتكف وقد ساق مسلم بسنده الى الزهري عن عروة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه اراد مرة
ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فامر ببنائه فضرب له وضرب لاهله فصلى الفجر ثم دخل
مكانه فاستأذنته حفصة ان تضرب خباء فاذن لها فضربت خباء فلما رأته زينب ضربت خباء
اخر فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى اخبية فقال ما هذا البر تقدمون فامر بخبائه فقوض
فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال قال باب الاعتكاف في
المسجد الذي تقام فيه الجماعة من كتاب الصلاة قال ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن
عمرو بن دينار عن عروة بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف يدنو اليه رأسه
فارجله وهو في حجرته وهي تمتشط قال ثنا عبد الرحمن ثنا مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان
وانا اعتكف معه فاذا قام حملني فادخلني معه وكان اذا خرج لحاجته مر بالمريض
وهو على طريقه فلا يعرج يسأل عنه قال ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد
عن عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان
حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده قال باب الاعتكاف في شوال الغاية الاعتكاف
شهر رمضان لفضله وانما اخره ذكر حديث الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اراد الاعتكاف فلما انصرف الى مكانه استأذنته عائشة لتعتكف معه فاذن لها فضربت خباء فلما
رأته زينب ضربت معتكفا فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى الاخبية فقال ما حملكن على هذا
البر ما كنت صنعت شيئا ارجعن فلا اعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال قال باب
الاعتكاف يقطعه الحيض والنفاس قال ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن ابي الزبير عن عمر
ابن عبد العزيز عن عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فاتيه لاحدثه فقام
معي لينقلب فمر رجلان من الانصار فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما انها صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من
الانسان مجرى الدم وانا خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا قال ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان
عن ابي الزبير عن عمر بن عبد العزيز عن عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف
فاتيه لاحدثه فقام معي لينقلب فقام معه حتى اذا بلغ باب المسجد عند باب ام سلمة مر رجلان
من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما
انها صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال ان الشيطان يجري من
ابن آدم مجرى الدم وانا خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا قال ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان
عن ابي الزبير عن عمر بن عبد العزيز عن عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف
فاتيه لاحدثه فقام معي لينقلب

واصحابه فقال مروه فليجلس وانما قال ذلك لينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالروحاء والروحاء
اسم موضع على ستة وثلاثين ميلا من المدينة ولا خلاف بين العلماء في جواز صوم
يوم الشك لمن كان يصومه الا ان يكون فيه تقدم وقول جديد محدث وقد روي هذا
الحديث ايضا بلفظ الاستفتاء بطلب الفتيا وقد يخرج الحكم من يعتقد ان الدليل
على ان المكلف يخرج من عهدة ما كلف به وان لم يعلم ان ما فعله امتثال
وقد ان سلمنا ان ذلك من مدلول هذا الحديث لم يكن ذلك واجبا على كل
احد بل كان واجبا على من سأل عن ذلك فقط وقد ثبت ان الصحابة كانوا
يسألون عن اشياء كثيرة ولم يكن ذلك واجبا على كل احد منهم وقد تقدم
الكلام على هذا في الباب الذي قبل هذا وذكر ابن شهاب بطرقه الاول في هذا
الباب ان ابا سفيان اخبره ان هرقل قال له سألتك بماذا يأمركم يعني النبي
صلى الله عليه وسلم فزعمت انه يأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء
بالعهد وتأدية الامانة قال ابن شهاب فاخبرني عبد الله بن محمد بن علي
عن ابيه عن جده عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم
من الوجع كلمات اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل
شيء فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل
شيء انت آخذ بناصيته اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس
بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء
اقض عنا الدين واغنا من الفقر قال ابو عبد الله قال ابو حمزة عن الاعمش
عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله
وقال ابو معاوية حدثنا الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال ابو اسامة حدثنا الاعمش عن ابي وائل
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال ابو
معاوية حدثنا الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابو عبد الله وقال ابو اسامة حدثنا الاعمش عن ابي وائل عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال الزهري ومن ملكت هذه صدقة الجذة وليست عنده جذعة ومن عنده حقة فإنها تقبل منه
ويجعل معها شاتين إذا استيسرتا له أو عشرين درهما قال بيذار وكذلك إذا كانت عنده
عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة ومن عنده جذعة فإنه تقبل منه الجذعة ويعطي المصدق
عشرين درهما أو شاتين ومن ملكت صدقة الحقة وليست عنده إلا ابنتا لبون فإنها
تقبل منه ابنتا لبون ويعطي معها شاتين أو عشرين درهما ومن ملكت صدقة ابنة لبون
وليست عنده ومن عنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويعطي معها المصدق عشرين درهما
أو شاتين ومن ملكت صدقة ابنة لبون وليست عنده ومن عنده ابنة مخاض فإنها
تقبل منه ابنة مخاض ويعطي معها عشرين درهما أو شاتين ومن ملكت صدقة ابنة
مخاض وليست عنده ومن عنده ابن لبون فإنه تقبل منه ابن لبون ويعطي المصدق عشرين درهما
أو شاتين هذا لفظ مالك وعلى معنى حديث سفيان بن عيينة وليس في شيء من الإبل
صدقة حتى تبلغ خمسا فإذا بلغت خمسا ففيها شاة إلى تسع فإذا بلغت عشرا ففيها
شاتان إلى أربع عشرة فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه إلى تسع عشرة فإذا
بلغت عشرين ففيها أربع شياه إلى أربع وعشرين فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها
بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس
وأربعين فإذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين
ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون إلى تسعين
فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين
ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة هذا لفظ حديث سفيان
وقال الزهري في كل خمس شاة وفي كل عشر شاتان وفي كل خمسة عشر ثلاث
شياه وفي كل عشرين أربع شياه ثم لا شيء في الفريضة حتى تبلغ خمسا وعشرين
فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا بلغت ستا
وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة
إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا بلغت
ستا وسبعين ففيها بنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان
إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي
كل خمسين حقة وقال الزهري في كل خمس شاة وفي كل عشر شاتان وفي كل
خمسة عشر ثلاث شياه وفي كل عشرين أربع شياه ثم لا شيء في الفريضة حتى
تبلغ خمسا وعشرين فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس
وثلاثين فإذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت
ستا وأربعين ففيها حقة إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى
خمس وسبعين فإذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت
إحدى وتسعين ففيها حقتان إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة
ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة وقال الزهري في كل خمس
شاة وفي كل عشر شاتان وفي كل خمسة عشر ثلاث شياه وفي كل عشرين
أربع شياه ثم لا شيء في الفريضة حتى تبلغ خمسا وعشرين فإذا بلغت خمسا
وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا بلغت ستا وثلاثين ففيها
بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة إلى ستين
فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا بلغت ستا
وسبعين ففيها بنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان
إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون
وفي كل خمسين حقة

الرقيق والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما عنى بصدقة الرقيق صدقة الفطر
دون صدقة المال حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن سهل عسكري حدثنا مالك بن أنس عن
عبد الله بن عياش بن عباس القتباني عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة
عن رجل من بني عامر أنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول
صدقة الأصدقة الظهر يعني الرقيق وهب يعني لعبد الرحمن بن عوف أبو عبد الله
وهذا حديث أبي هريرة حدثنا محمد بن رمح أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم
في عبده ولا في فرسه صدقة إلا صدقة الفطر في الرقيق
والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما عنى بهذا صدقة الفطر دون صدقة المال
حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال
كانت قيمة الصدقة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا أو عدلها من المعافر
والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أخذ صدقة الفطر من المسلمين
أغنيائهم وفقرائهم حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن عبد الرحمن
عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
مناديا ينادي في فجاج مكة ألا إن صدقة الفطر حق على كل مسلم ذكر أو أنثى
حر أو مملوك صغير أو كبير مدان من قمح أو قال بر على كل إنسان أو صاع من
طعام أو صاع من شعير قال فعدل الناس به بعد ما كان صاعا من شعير حدثنا
أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال
كانت قيمة صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة دراهم أو قيمتها
من الطعام وكانوا يعطون التمر فعدل إليه معاذ بن جبل باليمن فقال ائتوني بعرض
ثياب خميص في الصدقة مكان الشعير أهون عليكم وخير للمهاجرين بالمدينة
حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي
قال كانت قيمة صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة دراهم
أو قيمتها من الطعام وكانوا يعطون التمر فعدل إليه معاذ بن جبل باليمن فقال
ائتوني بعرض ثياب خميص في الصدقة مكان الشعير أهون عليكم وخير للمهاجرين
بالمدينة حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث
عن علي قال كانت قيمة صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أربعة دراهم أو قيمتها من الطعام وكانوا يعطون التمر فعدل إليه معاذ بن جبل
باليمن فقال ائتوني بعرض ثياب خميص في الصدقة مكان الشعير أهون عليكم
وخير للمهاجرين بالمدينة حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق
عن الحارث عن علي قال كانت قيمة صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم

ان يكون اراد ما قال مرة اي نذر على ما اللفظ الذي ذكر شيء يجب الوفاء به
صدقة فليس ان يكون معناها الى الصدقة على ما تعنيه من حيث ان النذر يجب
بمعنى لزوم المنذور فيه كنذر الحج وغيره اذا لم يكن الله ولم يسم الدار فغيرها الله ان على الله
ومال ان يدخل الجهل اسم على ما العباس عن علي صدقة فرجعت على ما له وجعل
ترك صدقة اولى او اوجب على والعباس عن علي صدقة فرجعت على ما له وجعل
اسنا فكفر صدقة نذر والجهل اسم عذر ام ذكر ان المتن من العامة ذهب الى
والاصل كعذب يوم القيامة وهو مذهب حسن ان سبه ما الى عذاب هذا ان ما
من صدقة الكتاب ملكت كمن ان يتأول الجهل الى ان علمهم ان يترك ما يجب عليه
فرجعت عليه لاصل بيمان الصدقة او نحو ترك اداها واما ان الاستحسان هذا فالا
يوجد عندي عالم والصحيح في صدقة اللفظ ان لفظ نذر كقوله الله على وعلي ان اتصدق
من صدقة عامتي هذه الصدقة التي اتاني بها من الناس في العباس على ما له صدقة
ما يبه على ما وزكاة الحاج بزر وبارد وزكاة الفطرة عن الكافر هي عند ابي حنيفة
ان العباس عن علي طلب مسائل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان يحل فرخص له في ذلك
حدثنا محمد بن يحيى وعلي بن الحسن العبد الله قالا نا سعيد بن منصور نا اسماعيل بن زكريا الاسدي
عن ابي حنيفة بن ثابت عن الحكم عن ابي رافع ان العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم تعجيل صدقته
قبل ان تحل فرخص له في ذلك باب احتباب ما يؤخذ من المال
والعبد يسأل ان من الصدقة اذا وجبت عند السلطان اجتباب باب صدقة
قال ابو بكر وجدت بخط ابي ما خلد قال حدثنا الوليد بن مسلم
ابو داود نا علي بن عبد الله نا سفيان عن ابي حصين عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يأخذ
من مال اخيه شيئا الا بطيب نفسه من اجل ذلك قال الله تعالى لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل
الا ان تكون تجارة عن تراض منكم باب الرجل يأخذ حقه من تحت يده
حدثنا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق
فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على سارق لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد
على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني
فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فأتي فقيل له اما صدقتك على سارق
فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني فلعله
ان يعتبر فينفق مما اعطاه الله باب ما جاء في الرجل يأخذ حقه
حدثنا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق
فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على سارق لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد
على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني
فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فأتي فقيل له اما صدقتك على سارق
فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني فلعله
ان يعتبر فينفق مما اعطاه الله باب ما جاء في الرجل يأخذ حقه
حدثنا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق
فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على سارق لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد
على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني
فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فأتي فقيل له اما صدقتك على سارق
فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني فلعله
ان يعتبر فينفق مما اعطاه الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

كما زعم ابو حيان قرير بن حبان بعد ذكر ان ال النبي صلى الله عليه وسلم
الصدقة آل علي وآل عقيل وآل العباس وآل جعفر وآل الحارث بن عبد المطلب
بنو هاشم وبنو المطلب الذين ضمهم وإياهم في الصدقة سهم القرابة في الخمس دون
سائر بطون قريش في قول الشافعي رضي الله عنه وقال ابو حنيفة هم بنو هاشم
دون بني المطلب لما روى جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بني المطلب وتركتنا وقرابتنا
قرابة واحدة فقال انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد وشبك بين اصابعه
رواه البخاري وقال ابو يوسف ومحمد هم بنو هاشم وبنو المطلب لما روى
ابو داود والنسائي عن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب قال اتيت انا ورجل من
قومي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا له انك كنت تعطي بني عبد المطلب
ولم تعطنا شيئا وقرابتنا قرابة واحدة فقال انما بنو عبد المطلب انا وهم شيء
واحد في الجاهلية والاسلام وشبك بين اصابعه وروى ابو داود والنسائي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان نوفل بن الحارث اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اعطيت بني عبد شمس ونوفل وتركتنا وانا وهم
منك بمنزلة واحدة فقال انما بنو عبد المطلب هم واحد في الجاهلية والاسلام
وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين اصابعه وروى ابو داود والنسائي
عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى
من خيبر بين بني هاشم وبني المطلب مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكلمناه فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخواننا من بني هاشم
لا ننكر فضلهم لموضعك الذي وضعك الله به منهم افرأيت اخواننا من بني المطلب
ما بالهم اعطيتهم دوننا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام انما بنو هاشم وبنو المطلب
شيء واحد وشبك بين اصابعه وروى ابو داود والنسائي عن ابي هريرة
قال اظلت انا وحسين بن علي وعمر بن ابي سلمة الى زيد بن ارقم فدخلنا اليه فقال
له حسين يا زيد ما بلغ من شرفك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ صدقات
قومك فجعلك فيها ها انا وابن عمي نأتيه فنسأله ان يجعلنا على بعض ما
ولاه الله عز وجل منها فنؤدي اليه كما يؤدي الناس ونصيب كما يصيبون
فقال زيد يا ابنة اخي انك لتسألين ما سألت احدا قبلك فقالت له ما سألت
احدا قبلك ولا اسأل احدا بعدك وكبر شأنك وشق عليها فانطلقت فلقيت
ام سلمة فكلمتها فقالت ام سلمة فانا اكلمه فيك فقالت لا تكلمه فيك احد بعدي
ثم قال ايها الناس فانا ابشركم ان بالمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان المغرم قسم بين الصدقات والغنيمة كان بينا ان يقسم بين اهل الصدقة قسم بين اهل الباب
على اصل حديث عمرو بن الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم بين من حضره من
قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ الصدقة من اغنيائهم فجعلها في فقرائهم
وكتب علائنا فاعطاني منها وساق باب ذكر هذه المسألة الزهري عن عطاء
عن ابي هريرة وحديث سلم بن خباب ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لغني ولا لذي مرة سوي الا قال يحيى سمعت مالكا
يقول ولا لقوي مكتسب ولكن يضعها في الاصناف الذين سماهم الله في كتابه الذين
ذكرهم في هذه الآية باب اعطاء العامل على الصدقة بقدر عمالته قال الله عز وجل انما الصدقات للفقراء
والمساكين والعاملين عليها الآية حدثني يحيى سمعت مالكا يقول سمعت ابا سعيد
ابن سعيد هو ابن المسيب المخزومي يقول استعمل عمر رجلا على الصدقة فلما فرغ منها وادى
اليه امرها جعل يعطيه عمالة فابى ان يقبل منها فقال انما عملت لله واجري على الله فقال خذ ما اعطيتك فاني
قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملت عملك فقال له عمر لا تفعل فقلت له
الذي قلت له فقال لي مثل ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطيت شيئا من غير ان تسأل فكل وتصدق قال ابو بكر ابن الحارث المخزومي احد
بني عبد الله بن مخرمة قال مالك قال ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد العزيز بن مروان عن ابيه عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب مثل حديث عمر بن الخطاب سواء قال مالك قال ابو بكر بن عبد الرحمن
وحدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عبد الله بن عبد الله
ابن ابي سرح اخا بني عامر بن لؤي من رضاعة عثمان بن عفان كان يعمل لعمر بن الخطاب
على الصدقة فلما قدم عليه عمر حاسبه على عمله فوجد عنده فضلا فقال له عمر اكل العمال
قد اصاب غيرك فقال له عبد الله بن سعد ما انا بعامل لك ان ما لي الا بخير فقال له عمر
فلا تعمل لي فقال له عبد الله بن سعد فما لي ان عملت بخير ان لي الا اجر الله فقال له عمر
فاما اذ فعلت فنعم ما ظننت فاعطاه عمر يومئذ مالا فقال عبد الله بن سعد
فلا اعمل لك فانك اردت الذي اردت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء
فاقول اعطه افقر اليه مني فاعطاني يوما مالا فقلت اعطه افقر اليه مني فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه
والا فلا تتبعه نفسك وحدثني يحيى عن مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد
ابن معاذ عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ممن سأله
هذه منهو له او تصدق وذكر الحديث قال مالك وحدثني عن شهاب مثل ذلك باب
ما جاء في هبة الرجل لعامله من عمالته ان ذلك جائز له حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس ان الصعب بن جثامة الليثي
اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده عليه
فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم وساق باب ما جاء في
الرجل يأخذ ماله على عامله اذا لم يعلم بذلك الا بعد ان يفارقه او يموت قبل ان يصل اليه
او يأخذ ماله على عامله فاعطاه الا بعد ان فارقه او يسلفه او يسلفه ولا اشراك في ذلك
ما لم يقبضه عبد المجيد بن ابي رواد المدني عن ابن جريج عن الفضل بن الفضل بن عباس
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان عبد الله بن عبد الله بن سعد
ابن ابي سرح اخا بني عامر بن لؤي من رضاعة عثمان بن عفان وهو من بني سعد
سلاه الارض فاسلم فاسلم فاعطاه عمر بن الخطاب يوم قدم عليه المدينة مالا
ان الصعب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمار وحشي وهو بالابواء او بودان فرده عليه
فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم

ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليهم بان الزكوة التي هي صدقة وزكوة اذهاب المال لحق واسقوط الضعف على ما
عليهم ان صدقة الفطر فرضت كسائر الصدقات التي امر بها وامر بها ايتاء
فرضه فلم يجز للعالم ان يقبل بعض بيانه ويدع بعضه ٥ وفي عدالعلماء
٤ العزيز ما اليه عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة
صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير فكان ابن عمر لا يخرج الا التمر الا ان يعدم
فيخرج شعيرا او صاعا من زبيب او صاعا من اقط فاعوز اهل المدينة التمر عام
من الاعوام فاخرج عنهم شعيرا فعاتبه الناس في ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول صاعا من تمر او صاعا من شعير فكان عبد الله يخرج عن الصغير والكبير والحر والمملوك
من اصله صاعا من تمر فاعوز من اصله شيئا اخرجه صاعا من زبيب فعوتب في ذلك
الا سعد بن ابي بعمار من شعير باب ذكر الدليل على ان الامر بصدقة
الفطر كان قبل فرض الزكوة والدليل ٥ ٧ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
عن سليمان بن حرب عن الفرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن ابي حباب عن ابي سعيد قال كنا نخرج
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر قبل ان ينزل الزكوة فلما نزلت الزكوة لم نؤمر ولم ننه
ولم نفعله باب الدليل على ان فرض صدقة الفطر على الذكر والانثى
والحر والمملوك مع الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم الا امر بها راسوس لم يسع
السكت بعد ذلك ولا يسع امر الا ان على صلى الله عليه وسلم ان ما كان امر فرضه
ساقط عنهم ٥ حدثنا ابو الربيع وابو كريب قالا حدثنا ابو معاوية ووكيع واللفظ لابن نمير
قالوا حدثنا الاعمش قال الزعزاع بن عبد الله قال لابن عمر او ابن عباس قال ابو كريب
عن ابي سفيان عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان على الذكر
والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير قال فعدل الناس به نصف صاع من بر فما زال
احدهم يعطي صاعا من تمر او صاعا من شعير قال نافع فكان ابن عمر يعطي التمر فاعوز اهل بيته عام
فاعطى شعيرا فكان ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطي عن بني
على مالك لا يقبل الوكيل كما قدم بعض الناس ٥ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير
عن عبيد الله ح وحدثنا ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا ان عبده ولا وليده صدقة الفطر قال ابو بكر في روايته فرض رسول الله
هذا الباب باب ذكر دليل ان صدقة الفطر على الوكيل واصل مالك
وان معنى قوله صلى الله عليه وسلم عن كل حر وعبد هذا الوكيل انها واجبة
على الوكيل كما ذهب عمر من قال ان ان مالك الوكيل ٥ حدثنا ابو الربيع
الزهراني عن نافع عبد قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة رمضان على كل حر
والذكر والانثى صاعا من تمر او صاعا من شعير قال فعدل الناس به نصف صاع من بر
قال فكان ابن عمر اذا اعطى التمر اعطى صاعا واحدا اعوز اهل بيته عاما فاعطى شعيرا
قال فلم يزل ابن عمر يعطي صاعا حتى هلك ٥ حدثنا

ابو الربيع ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد يعني ابن زيد ح وحدثنا ابو كامل الجحدري
واللفظ له حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يؤدي زكوة رمضان عن كل صغير وكبير حر او مملوك ذكر او انثى
صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به مدين من حنطة ٥ حدثنا
ابو الربيع ابو الربيع الزهراني وابو كامل الجحدري قالا حدثنا حماد ح وحدثنا
ابو كريب حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي ح وحدثنا ابو كريب
حدثنا ابن ادريس كلهم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر
والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس
الى الصلاة ٥ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي
ح وحدثنا ابو كريب حدثنا ابن ادريس كلهم عن عبيد الله

يعتد على بكل المطر يوم او يومين باب الدليل على ان صدقة الفطر جب اداها
عن الاكل المسلم والمشركين حلان نزل من رقيق انها واجبة على المسلم عبده المشرك
مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حر او عبد
ذكر او انثى صغير او كبير صاعا من تمر او صاعا من شعير قال نافع فجعل الناس عدله مدين من حنطة
وكثير من عبد الله بن عياش بن عباس الاب باب الدليل على ان صدقة الفطر
فرض على كل المسلمين اداها خلافا لمن قال ليس بفرض ان فرضها سائط عن من لا يلزمه زكاة
الفطر قال ما اعلم احدا من سلف الامة ذهب الى هذا القول قال مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر
صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد وذكر وانثى من المسلمين قال مالك
الامر عندنا احسن ما سمعت في هذا الباب وهو الذي ادركت عليه اهل بلدنا
في ان زكاة رمضان انما هي على الرؤوس لا على المال وذكر الباب
على ان زكاة رمضان انما هي على الرؤوس لا على المال وذكر الباب الذي قبل هذا
على ان زكاة رمضان انما هي على الرؤوس لا على المال وذكر الباب الذي قبل هذا
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة كان صاعهم فيما عدد لنا عبد العزيز عن مالك قال حدثني
عبد الله بن دينار عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمر انه اسمعه يقول كما ترى
يخرج في زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يتاع به اهل البلد
او الصاع الذي هو يفعل ذلك اهل الدينة كلهم باب الدليل على ان زكاة
صدقة الفطر على المسلم خلافا لمن قال ليست بواجبة على المسلم جزء لما حدثني
عن النبي صلى الله عليه وسلم وما امرتكم به من شيء فاتوا منه ما استطعتم باب الجناب
صدقة الفطر على الصغير خلافا لمن قال لا يزكي انها ساقطة عن من سقط عنه زكاة المال ٥ ٧
مالك انه بلغه ان عبد الله بن عباس كان يقول ما عبد الله بن عمر لو زكاة عن نفسه
قال زكى رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر وقال نصر صدقة رمضان على الصغير
والكبير والحر والعبد صاعا من تمر او صاعا من شعير صدقا صحيحا لقول عبد الله بن نافع
وهو النخيلي ما العمر تارك عبد الله عن حفظ نصر بن علي وزاد والذكر والانثى
باب ترتيب زكاة الفطر على ما يلزم اولا فاولا ٥ ٧ مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرض زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من اخرجها قبل الصلاة
فهي زكاة مقبولة ومن اخرجها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات باب الوقت
الذي تؤدى فيه صدقة رمضان قبل الغدو يوم الفطر ٥ ٧ مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر انه كان يؤدي زكاة الفطر بالصغير والكبير والحر والعبد
ممن يجوز عليه ما يؤدي عنه وكان يؤدي عن بني الذين لا يصومون ويؤدي عن حمله
الذي كان في بطن امه ٥ ٧ مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان يقول
لا تؤدوا زكاة الفطر الا طيبة بها نفسه فانها تزكية لصيامه

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا المرو الرمث والشعير وابل الظل باب الدليل
على انهم لم يكونوا يخرجون صاع غير ما ذكر ان ذلك كان عندهم صاع تمر او شعير او اقط هذا
الامر الذي لا يشك فيه احد ولا يختلف فيه ولا يرى ان احدا من اهل العلم يجهله
ولا يأتي عن احد خلافه ولا يشك احد ان ذلك ليس بصاع حنطة ولا صاع سلت
ولا صاع زبيب ولا صاع اقط فلم يزل يخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر
وصاعا من شعير وصاعا من اقط فلم يزل يخرج على ذلك حتى كان معاوية
لعدل صاع تمر قاضية الناس باب ذكر اول ما احدث الامر بتغيير صاع حنظ وذكر
اول من احدثه ٥ مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي فروة وهو من موالي قريش
عن ابي سعيد الخدري انه قال كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من
طعام او صاعا من اقط او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من شعير فلم نزل نخرجه حتى يدر
علينا معاوية حاجا او معتمرا وهو يبيع خطبة فكان فيما كلم به الناس ان قال اني لارى مدين من سمراء الشام
تعدل صاعا من تمر فاخذ الناس بذلك فقال ابو سعيد فاما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ابدا
ما عشت باب ذكر الناس بالمدين حديث باب اخراج الزبيب في صدقة الفطر ٥ مالك
انه بلغه ان عبد العزيز بن عبد الله بن سعيد بن ابي سلمة كان يقول ان عبد الله بن عبد الرحمن
بن ابي صعصعة اخبره عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في كل صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من اقط او صاع من زبيب باب
اخراج الكسكت في صدقة الفطر ان كان غالبا عيشه وبه يتصدق او يجعله اوسع خبز على
الاطلاق في الجملة وحكى عقبه كفاية ان شاء الله ما عبد العزيز العلامة سئل عن قول
لورد عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كنا نخرج صدقة الفطر فيما
كان فينا من تمر او صاع من شعير او صاع من زبيب او صاع من اقط او صاع من سلت ٥ مالك عن
ما عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر
رمضان صاعا من طعام على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل

وزاد ابو داود رجل اشتكى فعلان ما ذكرناه باب الترغيب في الصدقة
الفضل بالقليل من الصدقة ولا تحقرن من المعروف بالكثير من الصدقة بالرفق والبعد
اذا اسند رجل هذا العالم بأداة الفراد لا أتاك بأحد الثلاثة وإن يطلع الله أن في قلبك
ملكا خير مما ذهب عنك من الدنيا ٥ حدثنا محمد بن الوليد الحمصي حدثنا
سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي
وفي الرجل نصف صاع فيقال ان الله غني عن هذا فنزلت الذين يلمزون المطوعين
من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية باب فضل الصدقة
الصحيح الصحيح انما يطلق الفقير المؤمل للوصول الى الوصول صدقة المرتفع الخائف نزول الماء
به ٥ حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جرير عن عثمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن أنس
قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم قال أن تصدق
وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان
كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان ٥ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب فضل
كان لفلان نصف الليل الذي يعطي الوقت إذا رغب فيما يزال في عطاء الوقت
ودخل الوقت إذا رغب وقد كان لفلان وأن لم يدخل لأن النبي صلى الله عليه وسلم أضاف
بقوله الآن قد كان لفلان أي قد رغب فنزل له بما أراد فأبلغت الحلقوم قصد المال الجزيل
لأن المال الجزيل يعز فبذل بعز النفس ومن هذا الجنس قول الصديق وأبقى لهم الله ورسوله
باب فضل صدقة المرء الصحيح الله أن الله عز وجل لما أنزل البر حتى تنفقوا
مما تحبون ٥ حدثنا محمد بن رافع حدثنا حجين بن المثنى حدثنا ليث عن سعيد
المقبري عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
أي الصدقة أعظم أجرا قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر
ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان
وفي الباب عن أبي ذر وأبي أمامة وجابر وابن عباس قال أبو عيسى حديث أبي هريرة
حديث حسن صحيح باب ما جاء في صدقة الماء ٥ حدثنا أبو كريب حدثنا
عن زيد بن طيان رفعه إلى أبي ذر رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم الله
يحب رجلا أتى قوما فسألهم بالله وبالإسلام ما يسألهم بقرابة بينهم وبينه فمنعوه رجلا يأتيهم
سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ٥ وقوم سألوا قريبا لهم حتى إذا كان
اليهم ما يعدل به تركوا وصلهم فقام يتملقهم وبخل المالي ورجل كان في سرية
فلقي العدو فهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح له والله الذي لا إله غيره لأشيعنكم
والتمر الخال والفتي الكلوم باب ما جاء في الصدقة على ذي الرحم الكاشح

كيف قسم حديثه ما يدل على أن الأدراهم ثلاثة أصناف فتصدق به
وأخرج له مائة بعير فأعطى منها مائة ألف باب ذكر الدليل على أن النبي
صلى الله عليه وسلم أنفق صدقة المال إذا كان مقلا من بعد لا إذا أنفق كل
الأباعد ترك من يعول جياعا عراة إذا لم يكن له عليهم فضل يسير فوق ما
يسد جوعتهم الفاقة بكسر الهاء ٥ حدثنا أبو كريب حدثنا أبو خالد الأحمر
قال حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس
قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي دينار
قال أنفقه على نفسك قال عندي آخر قال أنفقه على ولدك قال عندي آخر
قال أنفقه على زوجتك قال عندي آخر قال أنفقه على خادمك قال عندي آخر
قال أنت أبصر ٥ حدثنا أبو كريب حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان
عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار
أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين
ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك ٥ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة
فضل عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول باب ذكر أعظم المرأة مالا وأعظمهن
بركة أكثرهن صدقة ٥ باب ذكر الدليل على أن الأفضل
عليهم أنما فضل صدقة المقل إذا كان مقلا من يعول فلا إذا أنفق على الزاهد
وبركة بفتح الباء لغة والاستاد الإمام أبو عمر إسماعيل بن عبد العابد الفاسي
أبو الطاهر قدم علينا مصر وسمع منه أبو محمد عبد الله بن حمزة ما يدل على أن الفاقة
ما ذهب عن القلب أن أبا الزبير صفة ٥ حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا سعيد
عن أبي الزبير عن جابر وعن عمرو بن دينار عن أبي سلمة وأبي هريرة قالا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على أن الصدقة أفضل من ظهر
غنى وأن اليد العليا خير من اليد السفلى ٥ حدثنا أبو كريب حدثنا
عن أبي الزبير عن جابر قال جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله
خذها صدقة ما أملك غيرها فأعرض عنه فأتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك
فأعرض عنه فأتاه من قبل ركنه الأيسر فقال مثل ذلك فأعرض عنه فأتاه من
قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك فأعرض عنه فأتاه من قبل ركنه الأيسر فقال مثل ذلك
فأخذها فحذفه بها لو أصابه لأوجعه أو لعقره فقال يأتي أحدكم بماله كله
فيقول هذه صدقة ثم يقعد يتكفف الناس إنما الصدقة عن ظهر غنى
وفي الباب عن أبي هريرة وأبي ذر وأبي أمامة وجابر وابن عباس قال أبو عيسى
حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح باب ما جاء في صدقة الماء ٥ حدثنا
قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من صدقة أحب إلى الله من سقي الماء
وفي الباب عن سعد وأبي ذر وسهل بن حنيف وأبي أمامة وعبد الله بن عمرو
وأنس قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد
عن العلاء بن عبد الرحمن هذا الحديث ولا نعلم أحدا ذكر في هذا الحديث
سقي الماء إلا ما روى قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء

شبكة الألوكة www.alukah.net

بما قال نصدق بما غير ان الاصل ما ذكرنا اولا والله اعلم

يا اسيد الانصاري قال اشرف عليهم عثمان فقال انشدكم بالله هل علمتم ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من يشتري بئر رومة غفر الله له فابتعتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني
ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله هل علمتم
انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم حتى لم يجدوا عقالا ولا خطاما قالوا
اللهم نعم قال اللهم شهد فقال انشدكم بالله هل علمتم انه قال من يشتري بقعة
آل فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي
وانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله
هل علمتم انه كان ثبير بمكة فتحرك فقال اسكن ثبير فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله هل علمتم انه كان على حراء
هو وابو بكر وعلي وطلحة والزبير فتحرك الجبل حتى تساقطت حجارته بالحضيض
فركضه برجله فقال اسكن حراء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان قالوا اللهم نعم
قال الله اكبر شهدوا لي ورب الكعبة انني نبي وصديق وشهيد ثم انشأ يحدث
فقال انشدكم بالله هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة
فخرجت في اثره فمر بحائط لبني النجار فقضى حاجته فتوضأ فقمت على الباب
فقلت لاكونن بواب رسول الله اليوم فجاء فضرب الباب فقلت من هذا فقال
ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله ابو بكر يستأذن فقال
ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله يبشرك
بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف
ودلى رجليه في البئر كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه
ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ورائي فقلت ان يرد الله بفلان خير
يريد اخاه يأت به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب
فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا عمر بن الخطاب يستأذن
فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت عمر فقلت ادخل وبشرك رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالجنة فدخل حتى جلس معه في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر
ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يريد اخاه يأت به فاذا انسان
يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك ثم جئت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبشرته فقال ائذن له وبشره بالجنة على ما
قص من بلواه فجئت فقلت ادخل ورسول الله يبشرك بالجنة على بلوى تصيبك
فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاه تجاه النبي صلى الله عليه وسلم
قال شعبة قال سعيد بن المسيب فأولتها قبورهم

قال ابو عبد الله قال ابو عبد الرحمن قال يحيى بن معين بئر اريس بالمدينة
وبئر السبيل وبئر السقيا واحد وبئر اريس التي بقباء في دار بني النجار
والماكث وجمل بئر بالمدينة وهو غير هذه الآبار

باب من سأل عبده او غيره ان يناول بالسبل وبئر السبيل وبئر اريس بالمدينة
بئر داريس الدوري بالمد وراء السين قال سمعت حسنا يذكر قال حدثني عمرو بن الاهتم
قال سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بوابي يوم القيامة
ثلاثة انا على الحوض وصالح امتي وداعي الله عز وجل على الصراط ومحمد على قصر الجنة
فانظر كيف تخلفني في امتي قال ومن امتك قال امتي قال وما يدريك ما عملوا بعدك
قال اعهد اليهم ان لا يغلوا ولا يبطروا ولا يفخروا ولا يحسدوا ولا يبغوا ولا يظلموا
قال ومن امتك قال امتي قال وما يدريك ما عملوا بعدك قال اعهد اليهم ان لا يغلوا
ولا يبطروا ولا يفخروا ولا يحسدوا ولا يبغوا ولا يظلموا

باب من سأل الله الشهادة

باب من سأل الله الشهادة بالمد والقصر والشهادة بالرفع والنصب
بئر اريس الدوري بالمد وراء السين قال سمعت حسنا يذكر قال حدثني عمرو بن الاهتم
قال سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بوابي يوم القيامة
ثلاثة انا على الحوض وصالح امتي وداعي الله عز وجل على الصراط ومحمد على قصر الجنة
فانظر كيف تخلفني في امتي قال ومن امتك قال امتي قال وما يدريك ما عملوا بعدك
قال اعهد اليهم ان لا يغلوا ولا يبطروا ولا يفخروا ولا يحسدوا ولا يبغوا ولا يظلموا
قال ومن امتك قال امتي قال وما يدريك ما عملوا بعدك قال اعهد اليهم ان لا يغلوا
ولا يبطروا ولا يفخروا ولا يحسدوا ولا يبغوا ولا يظلموا وارجو ان لا يخزيني ربي
فيهم قال ابو عبد الله قال ابو عبد الرحمن قال يحيى بن معين بئر اريس بالمدينة
وبئر السبيل وبئر السقيا واحد وبئر اريس التي بقباء في دار بني النجار
والماكث وجمل بئر بالمدينة وهو غير هذه الآبار

باب من سأل الله الشهادة

باب من سأل الله الشهادة بالمد والقصر والشهادة بالرفع والنصب
بئر اريس الدوري بالمد وراء السين قال سمعت حسنا يذكر قال حدثني عمرو بن الاهتم
قال سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بوابي يوم القيامة
ثلاثة انا على الحوض وصالح امتي وداعي الله عز وجل على الصراط ومحمد على قصر الجنة
فانظر كيف تخلفني في امتي قال ومن امتك قال امتي قال وما يدريك ما عملوا بعدك
قال اعهد اليهم ان لا يغلوا ولا يبطروا ولا يفخروا ولا يحسدوا ولا يبغوا ولا يظلموا
قال ومن امتك قال امتي قال وما يدريك ما عملوا بعدك قال اعهد اليهم ان لا يغلوا
ولا يبطروا ولا يفخروا ولا يحسدوا ولا يبغوا ولا يظلموا وارجو ان لا يخزيني ربي
فيهم قال ابو عبد الله قال ابو عبد الرحمن قال يحيى بن معين بئر اريس بالمدينة
وبئر السبيل وبئر السقيا واحد وبئر اريس التي بقباء في دار بني النجار
والماكث وجمل بئر بالمدينة وهو غير هذه الآبار

ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلم انه سيعتمر بعد خروج يأجوج ومأجوج
قال ابو قدامة وابو موسى محمد بن المثنى قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا
حماد وهو ابن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري عن ابي هريرة
عن عبد الله بن عمرو عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنحن
حول البيت ولسوف بعد خروج يأجوج ومأجوج وقال ابو قدامة بعد يأجوج
ومأجوج وقال ابو موسى ليحجن البيت فذكر بيان ذلك في الحج وان الذي يحجه
واصد على المروة اكثم بن صيفي قال محمد بن عبد الله بن المثنى الدرع من عمل
عاد قال محمد بن المثنى والخطب يوم قال الله صلى الله عليه وسلم ان الناس قد اذن
قد اذن عليكم الحج فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت عنه حتى عادها
ثلاثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما قمتم بها وقال دعوني ما تركتكم
فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم
بشيء فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه قال فاترك لا نالها
عن اشياء ان تبدلكم تسؤكم باب اهلال الامام اهل الصدع من الحج على ما
قال البخاري خبر ابن عباس الخ اقول قد اسلفنا في باب الركن باب الركن الحجر الاسود
على الدواب الهجير قيل الصدع قال البخاري حيام معتل فتأمله في كتاب الصيد
اخبار باب فضل الحج اذا الحاج من وفد الله عز وجل ٥ حدثنا عمرو ابن علي
وابراهيم بن سعيد بن عبد الله الجوالي قالا حدثنا ابن وهب عن يحيى بن حمزة عن ابيه قال سمعت سهيل
بن ابي صالح يقول سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفد الله ثلثة الغازي والحاج والمعتمر باب الامر بالمتابعة بين الحج والعمرة
والبيان ان السعي قد يطلق على الفعل لا ان السعي يدخل فعلا كما ان الحج معناه
اصل القصد ٥ حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج والبرذعي قالا ٥ وحدثنا عبد الله بن
عمر بن ابي شيبة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة
فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة
وليس للحجة المبرورة ثواب دون الجنة ٥ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثني
شيخ من اهل البصرة يقال له عوف عن ابي رجاء عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر نحو حديث عبد الله بن ادريس عن عوف باب الامر بتعجيل الحج
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض
المريض وتضل الراحلة وتعرض الحاجة باب فضل الحج والعمرة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج والعمرة

اذا استوى بحاجبيه عاد ٥ البيهقي بكير بلغنا ٥ قال سمعت الذي يحدث هذا وما كانا معرفين
وانا اريد ان استأذن له فاذكر شيئا سمعته منه فلا استطيع فاستأذن له فاذن له فدخل
الرجل فسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انا اباح ان اراك تصرف وجهه اذا اراك الدواب
المنازل اذا كانت للارض فحضبه وللحصر بامكان الركاب واذا اراد احدكم ان
ياتي اهله فليتلبث شيئا ٥ سمع الليث سمع جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا ٥ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسار في الجدب
فاسكنوا الركاب واسراعها ولا تجاوزوا المنازل واذا اسار في الخصب فاعطوا الابل
بالدلجة فان الارض تطوى بالليل واياكم وقوارع الطريق فانها مأوى الحيات والسباع
وقال الرجل ٥ قال ابو عبد الله وحدثنا ابو نعيم ٥ سمع جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا ٥ سمع الليث سمع جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا ٥ سمع الليث سمع جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اسرعوا السير حتى تنقى الدواب المركبة السمن بعضها فلا تبعث فتلف
فتن عظام من المال والجيش ٥ قال ابو عبد الله وحدثنا ابو نعيم ٥ سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اسار في الخصب فاعطوا الابل
حظها واذا اسار في السنة فاسرعوا عليها واذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طريق
الدواب ومأوى الهوام بالليل باب الزجر يزجر الدواب على الوجه وقد يحمل
ان الوجه على الوجه صاح ٥ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن
الاعرج ان ابا هريرة اخبره ان سمع جابر بن عبد الله يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما شأنه فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر
عليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوا ٥ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليعجب من الرجل
يسافر السفر البعيد يعني يبعد سفره فيحسن هيئته ورحله فيسير الليل ثم يعرس
فيقول ربي ربي وتدع شهواته وطعامه من اجلي فلعلي اقضي سفره ونهمته ٥ قال ابو عبد الله
قوله اعقاب الليل واخيار الليل لغة يقال اخيار وعقاب ٥ قال ابو عبد الله
الزجر غير صحيح لقوله اليكون زجر الكلب لدابة من الدواب ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف
حدثنا مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملك لا تصحب رفقة
فيها جرس او صاحب جرس ٥ حدثنا الربيع بن نافع حدثنا ابو شهاب عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر

قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فسمع صوت زمارة راعي فوضع اصبعيه في اذنيه
ونأى عن الطريق فلما قال له اي نافع هل تسمع شيئا فقلت لا فرفع اصبعيه من اذنيه وقال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع مثل ما صنعت ٥ حدثنا ابو نعيم
حدثنا زهير عن ابي اسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا سافر فاراد ان يبعث سرية دعاهم فجلس منه قريبا ثم قال انتقوا وامروا على
اليوم او الليلة او راكب وكان قائما ٥ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير
انه سمع جابرا يقول كنا اذا صعدنا كبرنا وكنا اذا نزلنا سبحنا ٥ حدثنا ابو الوليد
حدثنا شعبة عن ابي التياح عن انس قال كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل رحالنا
وعن ابي التياح عن انس قال كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل رحالنا
قال ابو عبد الله وحدثنا ابو نعيم ٥ حدثنا عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الابل حظها واذا سافرتم في السنة فاسرعوا عليها نقيها واذا عرستم بالليل فاجتنبوا
الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل باب الزجر يزجر الدواب على الوجه وقد يحمل
ان الوجه على الوجه صاح ٥ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن
الاعرج ان ابا هريرة اخبره ان سمع جابر بن عبد الله يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما
ورجلا قد ظلل عليه فقال ما شأنه فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر
عليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوا ٥ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليعجب من الرجل
يسافر السفر البعيد يعني يبعد سفره فيحسن هيئته ورحله فيسير الليل ثم يعرس
فيقول ربي ربي وتدع شهواته وطعامه من اجلي فلعلي اقضي سفره ونهمته ٥ قال ابو عبد الله
قوله اعقاب الليل واخيار الليل لغة يقال اخيار وعقاب ٥ قال ابو عبد الله
الزجر غير صحيح لقوله اليكون زجر الكلب لدابة من الدواب ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف
حدثنا مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملك لا تصحب رفقة
فيها جرس او صاحب جرس ٥ حدثنا الربيع بن نافع حدثنا ابو شهاب عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشيطان ٥ سألت سهل بن سعد بن سهيل وهو ابن بلال حدثني العلاء أبو حريز أن
الوصل عليهم قال أجرس مزمار الشيطان باب استحباب الدعاء بالليل إذا أراد أن يدخل
بيته أو الأرض بالليل فكون البيت بالليل فإنه للمسجد ٥ سألت أسلم بن قتيبة
بالليت بن سعيد عن شيء سألته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة
فإن الأرض تطوى بالليل ٥ حدثنا حميد بن الربيع أخبرنا أبو أسامة وهو بن بريد بن الوليد
عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب النجوم في الوتر على دابة الطريق ٥ حدثنا
سعيد الأشج سفيان الدراوردي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إذا أمرتم فاجتنبوا الطريق فإنها طريق الدواب ومأوى الهوام بالليل
بن سعيد بن سهيل مثله وقال إذا نزلتم بالليل فاجتنبوا الطريق فإنه مأوى الهوام
بالليل باب منه النوم على ظهر البيت ٥ سألت يحيى بن أبي الهيثم سألت سعيد بن جبير عن عبد الله
عن عبد الله بن رباح بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أمر بالمضجع
على بطنه وإذا أمر بقيل الصبح نصب ذراعيه فجعا ووضع رأسه على كفه باب كراهية
سير أول الليل ٥ سألت سعيد بن يحيى بن أبي بكير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عطاء بن يسار
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أملوا الخروج إذا هدأت الرجل أن الليث
سير الليل رحلة ماشيا باب ذكر وقت أول الليل الذي يكره الانتشار والخروج فيه
سألت يوسف بن يعقوب الماجشون عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى
أسيروا بهم وكفوا مواشيكم وأهليكم من عند ذوبها العشي فإن الدواب تعيث في الليل
قال أبو بكر وهذا على نحو ما وصفنا أن أشد الظلام في أول الليل قبل سير هذا
الحديث باب وصف المأوى بالليل عند الصرف والشرف والمسير عند الهبوط أن يأوي
الرجل ساعة يرتاح فيها سألت يزيد بن سعيد الرملي عن يحيى بن أبي كثير قال قال رجل للنبي صلى الله
يريد سفرا قال يا رسول الله أوصني قال أريد يقول الله والتكبير على كل شرف قلما مضى
قال اللهم اطو له الأرض وهون عليه السفر سألت الليث بن سعد قال سألت يحيى بن سعيد
عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن جابر بن عبد الله أنه قال كنا إذا أصعدنا كبرنا وإذا
أسحبنا حمدنا الله وهو في عبد السفر ٥ سألت عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سعيد بن أبي أيوب
عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن هبيرة السبائي عن أبي تميم الجيشاني عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله
والناكح يريد العفاف والمكاتب يريد الأداء باب الرجل يسافر وحده
سألت أبا عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن مسلم بن يسار الصدفي
عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده ٥ سألت أبا عاصم
عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان
والراكبان شيطانان والثلاثة ركب ٥ قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم باب دعاء المسافر
سألت عبد الله بن صالح قال حدثني الليث بن سعد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حرملة
عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من وعثاء السفر
وكآبة المنقلب والحور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال
سألت أبا عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن عمرو

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال كان يقول الله صلى الله عليه وسلم الآخذ الأرباء
عاد بها الذي قال يا أرض ردي ربيبك أمي وأبي وأخي وشرابك وشرابك ملئي
فيك وشربها ذئب ملك أمي وأبي وأخي وشرابك وشرابك ملئي فيك وشربها ذئب
البلد ومن سكر أو أدمى ما وله باب سعد الدين وأشار بها عند السوق فإذا مد الإبل
راد الدين المطلبي وسعد بن عبد الله المزني قالا ما سمعنا عن أحد الأول عن عروة عن عائشة قالت
كنت أتعلق الإبل هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأبعثها الوزن فأتعلق
على سنام الإبل فأقلدها نعالها ثم أشعرها وأقلدها ثم بعثت بها إلى البيت فما
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا مما يحرم منه وأشار باب أشعار الإبل من شق أشعر الأيمن
وسلت الدم عنها فقال من شعر أن أشعار الإبل من شق أشعر الأيمن فأشعر
سنامها بحديدة وأشار إلى شق عن يمينه فقال عن عبد الله بن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعا وبذي الحليفة ركعتين قصرا الأين وقلدها نعلين
وسلت عن الدم فحلق رأسه بمنى وأفاض يوم النحر وقال عن هشام الدستوائي عن قتادة بهذا الإسناد
نحو عنوانه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة الأين باب
الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ المنحر أو عن عبد الله بن عمر أن رجلا نذر أن يبعث
بدنه فكان يبعث معها من يقلدها ثم يقيم حلالا فلا يجتنب شيئا مما يجتنب
الحاج حتى تنحر بدنه وقال

والاخرى اذا كانت اشبع باب ذكر مواقيت الاحرام بالحج والعمرة واذا دخلوا
لمن مشاركم ومن اتى الوقت ٥ حدثنا عبد الجبار بن العلاء سفيان ح وحدثنا محمد
اخبرنا عبيد الله ح وحدثنا سعيد بن منصور واللفظ له قالوا حدثنا سفيان
حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ولاهل الشام الجحفة واهل نجد
قرنا قال عبيد الله وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم
وقال الوليد وقت لعبد الله وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل العراق
ذات عرق ٥ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا
محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام
الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت
اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من اهله وكذلك
حتى اهل مكة يهلون منها ٥ باب ذكر البيان ان هذه المواقيت الذكورة كل ميقات منها لاهل
البلد الذي سمي لهم وان هذه المواقيت لهؤلاء ولكل آت اتى عليهن من غير اهلهن
لمن كان يريد الحج او العمرة ممن كان منزله دون الميقات الى مكة فمهله من بيته
وكذلك اهل كل منزل بحسب ذلك حتى اهل مكة يهلون من مكة ٥ حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ له حدثنا
اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل
ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة
فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة ٥ حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ له حدثنا
جعفر يعني ابن سليمان عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام
من الجحفة واهل نجد من قرن قال عبد الله ولم اسمعه يذكر اهل اليمن الا
من يلملم ٥ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا
محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام
الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت
اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج او العمرة فمن كان دونهن فمهله من اهله وكذلك
حتى اهل مكة يهلون منها ٥ باب ذكر البيان ان هذه المواقيت الذكورة كل ميقات منها لاهل
البلد الذي سمي لهم وان هذه المواقيت لهؤلاء ولكل آت اتى عليهن من غير اهلهن
لمن كان يريد الحج او العمرة ممن كان منزله دون الميقات الى مكة فمهله من بيته
وكذلك اهل كل منزل بحسب ذلك حتى اهل مكة يهلون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقبله ويسجد عليه وقال ابن عباس رأيت عمر قبل الحجر ثم قال والله لقد علمت أنك حجر ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك باب استلام الركن بالمحجن ليتبرك بتقبيل المحجن إذا لم يتمكن من استلامه بيده أو تقبيل يده إذا استلم به وعليه ذا عبد الله سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله عن نافع قال لم أر ابن عمر استلم إلا الحجر بيده ويقبل يده وقال ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر باب التكبير عند استلام الحجر واستقبال اليد اختلاف الفقهاء في ذلك حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا دخل المسجد الحرام بدأ فاستقبل البيت ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم باب الاضطباع بالرداء عند الطواف وقوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اضطبع بردائه فجعل طرفيه على عاتقه الأيمن وعاتقه الأيسر ثم طاف حتى إذا أتى على الركن اليماني أبهر أن يستلمه إذا رآه قد خلا استلمه وإلا لم يستلمه حتى يخلو له وكان يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك فلذلك كان ابن عمر يفعله حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم مضطبعا ببرد له أخضر حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور ومروان خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فصالحهم على أن يدخلها من العام المقبل فيقيم بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح السيف وقراب السيف وما فيه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه يمكث بها من كان بها منهم حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وأمر بناقته فأنيخت بفناء المسجد ثم دخل من بعض أبوابه فلما حلت سنة قدم فأتى الصفا والمروة فطاف بهما ولم يأت البيت ولم يطف بالصفا والمروة حتى رجع من حجته من عامه الذي قدم فيه قال للأصحاب انحروا ثم احلقوا فحلق قوم وقصر آخرون فقال رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين باب المقام بمكة للحاج والعمرة بعد قضاء المناسك حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة عشر سنين يقصر الصلاة إلا أن يقيم أكثر من ذل

عن ابن عباس قال لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس من البيت إلا الركنين اليمانيين
باب استلام الركن بالمحجن
حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره كلما أتى الركن أشار إليه بشيء في يده وكبر
باب استلام الركن بالراحلة
حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره كلما أتى الركن أشار إليه بشيء في يده وكبر

طاف السبوع ركعتين خلف مقام ابراهيم صلى الله عليه وسلم ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وليتم هذا البيت فلا تمنعوا احدا يصلي في اي ساعة من ليل او نهار باب الحث على الركعتين بعد الطواف ان يكون بعد العصر او من وقته وهي لمن لم يصل بمكة الى آخره الطواف يا ابا العباس سمعت ابا عبد الله يقول سمعت ابا عبد الرحمن مولى ابن عباس يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت اسبوعا ثم صلى ركعتين كان كعدل رقبة اعتقها باب ذكر الدليل على ان الواجب على المتمتع اذا طاف بالبيت ان يصلي خلف المقام ركعتين ثم يسعى بين الصفا والمروة ثم يحل بعد ذلك ان شاء الله تعالى حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة طاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة ولم يكن له جامعا ولا يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الركعتين قبل الفجر بالعقيق

قال ابو بكر وبهذا حديث جابر حين اذا اسعى وذهاب بطن الوادي سعى انا احفظ عن اصحابنا ابا
بكر حدثنا ابو بكر قال حدثنا الصفا والمروة بلفظ عام مراده خاص انا حاديث ان يظهر
قال بعض من لا يعرف السنن الحج والقران النبي صلى الله عليه وسلم سعيهما بين الصفا
والمروة واما المروة الى الصفا ما جميعا وبالعلاء سئل عن عمرو وهو بن دينار
قال سئل بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم طواف بالبيت سبعا وصلاته
المقام ركعتين وسعيه بين الصفا والمروة سبعا وطوافه لطوافه رسول الله اسوة حسنة
بالبيت وطوافه المسير الفعل الجملة التي ذكرت ان لفظة لفظ عام مرادها خاص والدليل
ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سعى بين الصفا والمروة بطل السيل فطاف دون سائر ما بينهما
لانه سعى جميع ما بين الصفا والمروة قال ابو بكر وهذا بخبر جابر الذي ذكرته قبل حتى
اذا انصبت قدماه في الوادي سعى حتى اذا صعدتا ان وجدنا يقول رمل بين
المثلين من الصفا والمروة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سعى بين
بطن المسيل من الصفا والمروة قال علي ورباشع الرازي ان عمرو بن دينار اخبرهم عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استوت به راحلته
في بطن الوادي سعى اول من ذكر اهل العلم بالحج ان عمر بن الخطاب
فاذا امر بالصفا سعى قال ابو بكر الدليل ان السعي بين الصفا والمروة واجب الا انه
ركن فلا حاج على من طاف بهما لبيع الحج تكون ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم
كما يقول الرجل لصاحبه ما عليك ان تغدو اليوم وان لا تغدو اليوم قال حدثنا عبد الله بن
عثمان بن خثيم عن صفية بنت شيبة عن امرأة من بني عبد الدار قالت
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمروة يقول كتب عليكم السعي فاسعوا
قال ابو بكر لم يظهر هذه الزيادة التي في خبر حبيبة بنت ابي تجراة
باب ذكر الدليل ان الله عز وجل انما امر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه لا جناح عليهم
ان يطوفوا بين الصفا والمروة لانهم توجوا من الطواف بهما او كان الطواف بهما
في الجاهلية بعض اعمال الشرك والاثان فما كانوا يطوفون بينهما تحرجوا
ان لا جناح عليهم في الطواف بينهما فكان ابو بكر يقسم في عبد الجبار العلاء سفيان
عن ابن جريج عن عمرو قال قلت من عباس ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية فكما اطوف

بهما فليس علي حرج ان لا اطوف بهما فقال ابن عباس لو كانت كما تقول كانت فلا جناح
عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية
التي بالمشلل فكانوا يطوفون بين الصفا والمروة فلما كان الاسلام قالوا يا رسول الله كنا نطوف
في الجاهلية بين الصفا والمروة وان الله قد انزل في الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة
فهل علينا من حرج ان نطوف بين الصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله
الآية قال ابو بكر فذكر ابن عباس في حديثه هذا ان الآية انزلت في الانصار
ومعلوم ان الصفا والمروة لم يكونا من شعائر الله حتى امر الله عز وجل ان يطاف بهما
وقد اخبر ابن عباس ان الآية انزلت في الانصار قبل ان يسلموا وقبل ان يطوفوا بين
الصفا والمروة فدل ان الآية انزلت في الاباحة لا في الايجاب وقد اخبر ابن عباس
ان الانصار كانوا يهلون لمناة الطاغية التي بالمشلل فكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين
الصفا والمروة فلما جاء الله بالاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية قال ابو بكر الصحيح ما رواه يونس عن الزهري ان ناسا
من الانصار كانوا لا يهلون الا لمناة وكانوا يطوفون بينها فلما اسلموا سألوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية
قال ابو بكر الدليل على ان السعي بين الصفا والمروة ركن لا يتم الحج الا به
قول النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم فاذا كان السعي بين الصفا والمروة
من مناسكه ونسكه والدليل على ان السعي الذي هو سبعة اشواط بين الصفا والمروة

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن زيد بن أسلم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا على راحلته
مالك وسهل الأركان كلهم قال ورأيت بلالا ينطلق بفرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
فطاف على راحلته باب إهلال المعتمر عند الميقات أن النبي صلى الله عليه وسلم والمرورة
زيد الأسلمي يذهب أن ملكا أخبره وهو الشافعي يقول قال
رأس وزياد بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأهللنا بالعمرة فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا
خالد الواسطي عن عبد الوهاب يعني الثقفي حبيب وهو المعلم قال أخبرني عطاء
جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة ثم يطوفوا بالبيت
يقصروا ثم يحلوا الأركان يعني قوله باب إباحة وطء المتمتع النساء قبل الإهلال
من العمرة إلى الحج وإن كان متمتعا وجب عليه دم بشرط ذلك لقوله
تعالى فمن تمتع بالعمرة إلى الحج قال أخبرني عطاء بن عبد الله أن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة مضت
من ذي الحجة فلما قدمنا أمرنا أن نحل قال أحلوا وأصيبوا النساء قال عطاء قال جابر
ولم يعزم عليهم أن يصيبوا النساء ولكن أحلهن لهم قال عطاء قال جابر وذبح النبي صلى الله عليه وسلم
عن نسائه ببقر تابعه شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
باب الإهلال مستقبل القبلة قال أخبرني عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحيى بن سعيد قال أخبرني نافع أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صلوت مكة وأنا جاثم على راحلتي والطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فكلمت ذلك
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اسع هرولة واستطل وأهل بالحج ودع العمرة
قال سفيان فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى
التنعيم فاعتمرت قال هذه مكان عمرتك قال فطاف الذين كانوا أهلوا بالعمرة بالبيت
بين الصفا والمروة ثم حلوا من كل شيء حتى يحجوا يوم التروية وأهلوا بالحج
وكنت أفتي أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم لا يحل حتى يطوف يوم النحر
من خالفنا بهذا الحديث وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يرفضوا عمرتهم ويجعلوا
الذي هل حجة مفردة وذلك أن عائشة كانت أرى أن تعتمر أو أرخص لهم فلذلك
جميع ما أهل الحاج إذا رمى جمرة العقبة وكان يحل لعائشة بعد وطئها
بعد أيام النحر وبعد الإفاضة ما يحل للرجل إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة
ما أحل منها حتى تقضي حجها وتطهر من حيضها وتطوف بالبيت وتسعى بين الصفا والمروة
قال أخبرني عطاء أن عائشة أخبرها أن صفية بنت حيي حاضت ليلة النفر
أبو بكر قال فذكرت ذلك لعمرة فقالت لتنفر إذا طهرت قال سفيان قال الزهري
قال أخبرني أبو سلمة أن عمر قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نترك طواف العمرة

والذي لا إله غيره ما طفت الطواف ولا بين الصفا والمروة حتى نزلت فطاف
عمر حين أهل بالعمرة ثم قال هكذا رأيتهم يا رسول الله فقال نعم
عمرة متعة أهل بالحج ثم قال ما أرى بسيقها إلا وأنا أشهدكم أن قد أوجبت عليها
صلى الله عليه وسلم فأهدى فكان الهدي الذي أهدى طاف بالبيت قبل أن يرجع
هذا الحديث أخبرنا أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي قال حدثني أبي عن يونس
رأس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
هدى فليهل بالحج مع الحج ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا ٥ سعيد بن عبد الله الجزائي أخبرنا
بن سعيد بن أبي هند عن محمد وهو ابن عمرو عن عمرة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحج فأما من أهل بعمرة فحل وأما من أهل بحج أو جمع الحج
وسائر أهل العلم على غير ذلك فرأوا أهل العمرة وجها فلا يحل دون ما يؤدي عليه بعض
ما سك الحج ومن أهل بعمرة طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ثم قصر وحل
هي ستقبل حجا باب فضل الحج ما شيا ويذكر أن بعض أنبياء الله عز وجل الثلج من عبيد رسول
هذا ذكر على سعيد بن مسروق الكندي عن علي بن سويد عن عمر بن سعيد بن طارق عن زياد
قال سمعت أبا أمامة يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الحج أفضل قال العج
سئل أي الحج من مكة ما شيا حج قبل أن يحج راكبا فإن لكل خطوة سبع مائة حسنة
كل حسنة مثل حسنات الحرم قيل وما حسنات الحرم قال بحسنة مائة ألف حسنة
باب عدد حج آدم صلوات الله عليه وصفة حجه أخبرنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن عمر الجمحي
هذا ما لا شك فيه عندنا وبه نعتقد ونقول وهو قول عبد الله بن عمر وجابر
حاتم وصديقه علي بن عباس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أتاني جبريل فقال
أنه لم يحج قط فهل لك في أن أدلك على طريق حج الأنبياء يوم الحج وذلك
ليلة الناس منا سكهم فوقفت على قعود لي أسرع الأذى أن عرست لقيني يوم التروية
عرفة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم التروية يوم خطب الناس
وأخبرهم بمناسكهم باب إهلال المتمتع بالحج يوم التروية من مكة ٥ نافع بن يزيد عن يونس
ذكر الرسالة لقوله حتى أوزلوا بمنى أخبرنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال
قال سمعت بعد ما ذكرت أن نحل قال النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أردتم أن تطلقوا إلى منى فأهلوا
قال فأهللنا من الأبطح ٥ سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد بن أسلم
بن السعيد عن عبد الله بن داود عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى إذا أهللنا بالحج قال أحلوا فأحلوا الأركان بعد فلما قال فعلنا ملوا فلما كان يوم
التروية مرحنا بالحج وأهللنا إلى منى باب ونسافر يوم التروية حتى نأتي منى نصلي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن عمر هذا فخرج الى الحجاج وعليه ملحفة معصفر فقال له يا أبا عبد الرحمن قال الرواح ان كنت تريد السنة فقال لهم انيفر على ساعتي اخرج اليك فاغتسل حتى خرج فسار بيني وبينه ساعة فقلت له ان كنت تريد ان تصيب السنة فقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى بعض من حوله فلما رأى ذلك منه قال أي ذلك يا عبد الله قال الوقوف بعرفة والرواح اليها حين تزيغ الشمس قال فان كان هذا هو السنة فما أرى بالمسير بأسا فقال سالم أفتراه يا عبد الله قال نعم قال أفتراه يقول ذلك برأيه قال لا بل شيء علمه فيما يرى قال ابن شهاب سمعت سالما يحدث عبد الله بن عمر قال ان رجالا أتوا عبد الله بن عمر وأنا معه فسألوه عن الوقوف بعرفة متى يقف فيها فقال عبد الله ان كنت تريد السنة فاذا زالت الشمس فقال سالم صدق قال ابن شهاب فأخبرني عبد الله بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر كان يجمع بين الظهر والعصر اذا جمع بينهما بعرفة ووقف الحجاج الى الموقف قبل أن تغيب الشمس فلما رأى عبد الله بن عمر أن الشمس قد غابت عن أعين الناس وكان على راحلته قد شنق قليلا لراحلته حتى ان رأسها ليصيب مورك رحله قال بيده اليمنى اليك اليك أي هين هين فلما أفاض مر حتى أتى الشعب الذي دون المأزمين فأناخ فيه فبال ثم جاء فتوضأ وضوءا خفيفا لم ينقض الوضوء فقلت له الصلاة يا أبا عبد الرحمن فقال الصلاة أمامك فركب حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما بشيء ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقى عليه فحمد الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا ثم دفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة التي عند الشجرة فلما أتى الجمرة التي عند الشجرة رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف رمى من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده ثم أعطى عليا فنحر ما غبر ثم أشركه في هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكل منها وشرب من مرقها ثم ركب فأفاض الى البيت فصلى بمكة الظهر

والدعاء والذكر والتهليل والتحميد والتعظيم لسنة ذلك الموقف وقال علي
ابن ساشع الذارع ان قرون نجد لقصر عن سمي رضي عن نافع مولى عبد
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استوت به راحلته على البيداء أهل بالحج
عند المسجد ذي الحليفة وقال ليث عن نافع قال ولقد حج بنا سالم على البيداء
عند منارة المسجد الذي بذي الحليفة وقال ليث عن نافع قال ولقد حج بنا سالم على البيداء
عند المسجد الذي بذي الحليفة وقال ليث عن نافع قال ولقد حج بنا سالم على البيداء
عند منارة

باب ذكر الوقت الذي يرجع منه المحارم ويجوز القصر فيما بينه وبين أهله

عن الأعمش وروى عبد الجبار بن العلاء سفيان عن الأعمش قال حدثني المجاج ومنصور لا نعلم واحدا منهما إلا يزيد على صاحبه قالا سمعنا سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بذي الحليفة ركعتين ثم قال هذا كذب الراوي يعني المستوفز يعني الذي يريد الخروج من ساعته كان مع عبد الرحمن بن عوف الخشاف أن ناسا يقعدون فيقول صلى الظهر بالمدينة والعصر بالعقيق ركعتين ركعتين كل صلاة فقال سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم هذا الذي أنزلت عليه سورة البقرة وهذا هو الذي أمرت به قال سفيان قال أبو عبد الله والوقت فزيارة القبور ما أحب أن يزيد على ثلاث وهذا حد حسن ما سمعت فيه وهذا أكره وهذا أكره وهذا أحب إلي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد أنه سمع عبد الله وأتاه رجلان فسألاه عن الخمر فقال ليست خمركم ولكنها التي تخامر العقول قالا فما تأمرنا قال عليكم بالبغيث منها والزبيب فاشربوا في أسقيته المزادتين والسطيحتين والجرار غير المزفتة فإنه عسى أن يحدث لكم حدث فلا يصلح هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة إسحاق أنبأ جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال سمعت عبد الله يقول في هذا الباب باب التقصير مع كل صلاة رباعية وغيرها حدثنا عباش بن جعفر قال حدثنا أبي عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثني أبي عن جدي عن عبد الله بن عباس عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نزل نصلي حتى رجعنا (العنبة وما جاورها) حيث يجمع كل صلاة كل صلاة ركعتين ركعتين باب ما جاء في هذا الباب وهو باب زيادة في القصر وعائشة رأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتممت بمكة وبالمدينة وصليت أنا في السفر ركعتين ركعتين فكيف بالبيت وبين المقام والمروة وروى الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قصر الصلاة الذي رخص فيه الإتمام عند البيت وروى الحكم عن إبراهيم قال قال عبد الله بن عمر يصلي الفريضة في الكعبة وعلى ظهرها وقال سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم قال قال عبد الله بن عمر كان عبد الله يصلي الفريضة في الكعبة وعلى ظهرها وقال سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله بن عمر كان عبد الله يصلي الفريضة في الكعبة وعلى ظهرها وقال سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله بن عمر كان عبد الله يصلي الفريضة في الكعبة وعلى ظهرها وقال سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله بن عمر كان عبد الله يصلي الفريضة في الكعبة وعلى ظهرها

باب

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال للعرب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم لبيك وذلك من تمتع واعتمر باب اباحة اشتراك البدنة الواحدة والبقرة الواحدة
من يشترك بها البدن الواحدة او البقرة الواحدة من قال يجزئ ليس ان اهل بيت
واحد يتم الدليل ان سبع بدنة يسع بقدر سبعين نفسا شاة عن الهدي قال عبد الرحمن
راهيم ما يجزئ جزور او بقرة فيه عن كم النبي ما احد من يقول انها تجزئ الا عن
اربع جابرا مثل اشتركنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدي والبقرة كل
سبعة في بدنة زاد عبد الرحمن في حديثه وحضرنا وعبيد سبعين بدنة وقال ابو
الزبير قلت لجابر اترى البقرة تجزئ عن سبعة فقال ما هي الا من البدن فقال
جابر انحرناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة
باب اباحة اشتراك سبعة في المشيين في البدنة الواحدة والبقرة الواحدة والدليل
على ان سبع بدنة يسع بقدر ما استيسر من الهدي اذا اضطر رجل او جب عليه ما
استيسر من الهدي اذا وجده قال ابو داود حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي نا
هاشم يعني ابا عبد الله عن عطاء عن جابر قال اهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال بعد ذا قال فتمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذبح ابن عن سبعة فاشترك
فيها باب اباحة اشتراك الثلاثة المتمتعين في البقرة الواحدة قال ابو داود نا احمد بن عبد الله بن
يونس نا الوليد عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ذبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر يوم النحر باب العمرة هي واجبة
والدليل المتمتع بعد ان ارفا وعلى قال ابو داود نا عبد الجبار بن العلاء نا سفيان قال سمعت يحيى
يقول سمعت عمرة تقول سمعت عائشة رضي الله عنها تقول طلعنا مكة ونحن نهل بالحج
فلما قدمنا امرنا او امرنا ان نحل بعمرة قال فحللنا حتى كان عشية التروية اهللنا بالحج
وذكر الدليل على ان اسم الحج يقع على الهدي الواجب اذا ذبح قبل يوم النحر
بحجة عن متعتها خلافا لمن قال ان ذبحها قبل يوم النحر لم يكن ذبحا
الدليل على ان لا حد للمحاضة ما يعرف وبه قال ابو داود نا عبد الجبار بن العلاء
نا سفيان قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم ح وثنا علي بن خشرم نا عيسى عن عبد الرحمن
ح وثنا القعنبي نا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن نسائه بالبقر هذا لفظ عبد الجبار وعلى قال ابو داود حتى اذا كنا بسرف
صلى الله عليه وسلم قال لها ما شانك فقالت شانك لعلك نفست قالت قلت نعم قال
هذا امر كتبه الله على بنات آدم فكوني في حجك عسى الله ان يرزقكيها قالت
فخرجت في حجه حتى اذا كنا بمنى تطهرت ثم خرجت فطافت بالبيت ثم سارت
حتى نزلت بالمحصب قالت قلت يا رسول الله يرجع الناس بحجة وعمرة وارجع
انا بحجة قال فامر عبد الرحمن بن ابي بكر فخرج معها حتى اهلت بعمرة من التنعيم
فقضى الله طوافها وطوافها وحجها ما شاء الله ان يقضي ثم ارتحلت فجاءت
بالسحر فقال هل فرغت فقلت نعم فآذن بالرحيل في الناس فارتحل الناس
فمضى حتى نزل بذي طوى فجاءت طوافها بالبيت بعد ان صلى الصبح ثم ارتحل
فمضى حتى نزل بالابطح فلما نزل قال هل فرغت قلت نعم فآذن بالرحيل في الناس
فخرج حتى مر بالبيت قبل المدينة فجاء بالليل فقال هل فرغت قلت نعم فقال
في الناس بالرحيل فارتحل الناس فمر متوجها الى المدينة فلقيته عند المنصرف
من منى حين رجع من المدينة الى مكة فقال هل فرغت قلت نعم فآذن بالرحيل
في الناس فارتحل الناس فمر متوجها الى مكة فلقيته بالابطح حين فرغ وهي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الإسلامية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للطبراني في الكبير بإسناد حسن عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء رواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث جابر وقال فيه ثم يقول أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول الملائكة يا رب فيهم فلان الرجس الدنس فيقول قد غفرت له وفيه أيضا عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رؤي الشيطان في يوم هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رؤي يوم بدر قيل وما رؤي يوم بدر قال أما إنه رأى جبريل يزع الملائكة وقال الشافعي في الأم أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رؤي الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أذل ولا أحقر ولا أغيظ منه في كل يوم مما رأى من نزول الرحمة وذلك لما رأى من إجابة الدعاء وعفو الله عن الذنوب إلا ما رؤي يوم بدر قيل وما رأى يوم بدر قال رأى جبريل يزع الملائكة وقال الشافعي أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء رواه مسلم في صحيحه عن يحيى بن يحيى عن مالك به وقال فيه ثم يقول أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول الملائكة يا رب فيهم فلان الرجس الدنس فيقول قد غفرت له وفيه أيضا عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رؤي الشيطان في يوم هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رؤي يوم بدر قيل وما رأى يوم بدر قال رأى جبريل يزع الملائكة وقال الشافعي في الأم أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رؤي الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أذل ولا أحقر ولا أغيظ منه في كل يوم مما رأى من نزول الرحمة وذلك لما رأى من إجابة الدعاء وعفو الله عن الذنوب إلا ما رؤي يوم بدر قيل وما رأى يوم بدر قال رأى جبريل يزع الملائكة وقال الشافعي أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء رواه مسلم في صحيحه عن يحيى بن يحيى عن مالك به وقال فيه ثم يقول أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول الملائكة يا رب فيهم فلان الرجس الدنس فيقول قد غفرت له وفيه أيضا عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رؤي الشيطان في يوم هو فيه أصغر ولا أذل ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام

باب استحباب الاذلال بالارتحال من الابطح امتثالا لفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم
ركب ابن عباس رضي الله عنهما عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي طوى قال لابن عمر وقال عائشة
اتبت رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخل مكة من الثنية العليا التي بالبطحاء وهو مصعد اذا اقبلت من المدينة واذا
اصعد في سنده بالبطحاء بفتح الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة وبالحاء المهملة قال سمعت النضر بن محمد بن عائشة يحدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل الحديث باب استحباب المبيت بذي طوى عند دخول الكعبة
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النضر بن محمد بن عائشة يحدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل الحديث باب استحباب المبيت بذي طوى عند دخول الكعبة

اسلم كم صلاة الرجل حيث يدخل باب ذكر الذي يدخل البيت الى ان يخرج
من مقامه الذي صلى فيه من البيت وما يقال فيه حدثنا مالك بن اسماعيل
عن عبد العزيز بن ابي سلمة الا انه لا ادري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم
صلى في البيت ان يصلي فيه اذا دخل او يقضي حاجة اذا عرضت له باب
ادخال البعير والطير الذي يقع بعيره الى الخروج منه حدثنا ابو عاصم
عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة
هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقها عليه لما خرج سألت بلالا
ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل عليه فقال جعل عمودا عن يساره
وعمودا عن يمينه وثلاثة اعمدة وراء ظهره وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة
ثم مضى حتى صلى ثم قال هذه القبلة باب من كبر في نواحي الكعبة
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد
عن عتبان بن مالك قال غدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما ارتفع النهار
فاستأذنته فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت
له الى المكان الذي احب ان اصلي فيه فقام فكبر فصففنا خلفه فصلى ركعتين
ثم سلم وحبسناه على خزيرة صنعناها له باب الصلاة على الفراش
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن علقمة بن وقاص الليثي انه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول
ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة
يلعبون في المسجد حتى اكون انا اسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن
الحريصة على اللهو باب التيمن في دخول المسجد وغيره
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن ما استطاع في طهوره
وترجله وتنعله باب الصلاة في مرابض الغنم
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي التياح عن عبد الرحمن بن عبد الله
بن مغفل عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا في مرابض الغنم
ولا تصلوا في اعطان الابل باب الصلاة في مواضع الابل
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الخمس ركعتين اذا طلعت الشمس
حتى ترتفع ثم قام فصلى ركعتين اذا ارتفع النهار قبل الظهر ركعتين
وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين باب الصلاة بين السواري
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم
فصلى بين السواري وهو مستقبل القبلة باب الصلاة في الثوب الاحمر
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم
فصلى بين السواري وهو مستقبل القبلة باب الصلاة في الثوب الاحمر
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم

عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبيد بن حنين مولى بني زريق
عن زيد بن خالد الجهني او عن عبد الرحمن بن ابي سلمة عن زيد بن خالد الجهني
عن عثمان بن عفان او عن غيره شك مالك قال تقدم الجهني رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل البيت
فلبثت شيئا وانطلقت وخرج من البيت هو واصحابه يستقون ما بين الحجر الى الكعبة
واصلي مستدبر الكعبة واذا الى جنبي اسطوانة او سارية فمر بلال فقال لي او لغيري
شبلت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى هاهنا فقال نعم قال مالك هذا اصح ما سمعت
في هذا قيل له ان استجاب الله دعوة ابراهيم فجعل امن البلد حرما وجعل الكعبة او بعض
مناسكه فلم لا يجعل المدينة حرما وقد سمعت ما سمعت ان لا يقطع شجرها ولا يصاد صيدها
ان لفظ لفظ عام مراده خاص انا هاجر ان يسمى لان الذي ذكرت
ان لفظ لفظ عام مراده خاص بعض الناس ويحتمل ان جميع الكعبة لا يصلى
الى الا من صلى وعن نصر قال الاسانيد وهب حدثني ابي عن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن اسماء بنت ابي بكر
قالت كنت آتي ان اهل البيت لاصل فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيل ناقته فاناخها
الحجون فقال يا عائشة ان قومك لما بنوا الكعبة استقصروا وانا فاخرا الحجون البيت فاذا اردت
ان تصلي فيه البيت فصلي فيه الحجون فانما هو قطعة من البيت قال ابو عبد الله وهذا اصح
والذي يليه الزيادي عن هشام بن عروة قال لنا محرز بن نصر بن عتبة عن هشام قال ابن الزبير
وحدثني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان قومك
بالكفر لاخذت الحجر فالبيت ادخلت ما اخرج من البيت وألزقت بابه بالارض باب فضل مكة وبنيانها
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد
عن عبيد بن حنين مولى بني زريق عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث
الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي
وابصرته عيناي حين تكلم به ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال
ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما
ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله
قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها
بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال لك عمرو قال قال لي انا اعلم بذلك منك
يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة باب

باب الحج عن الميت ملكوف عليه على الراحلة وان نذر ان يمشي لزمه

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة من جهينة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة قالت يا رسول الله ان امي ماتت ولم تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على اخت